أحاديث ضعاف وعليها العمل بغير خلاف

(دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية)

تصنيف
أبي عبد الرحمن
عاطف بن حسن الفاروقي

قدم له
الشيخ طارق بن عوض الله

الناشر
مكتبة التوعية الإسلامية
للتحقيق والنشر
ت/ ٣٥٨٦٨٦٠٥ / ٣٧٧٧٨٧٧٢

الطبعة الأولى للكتاب: ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

بعد ثورة يناير المصرية... اللهم سلم

رقم الإيداع ١٤٧٢٧/ ٢٠١١

الناشر: مكتبة التوعية الإسلامية للتحقيق والنشر والبحث العلمي

المراسلات باسم: عماد صابر المرسي ص. ب ١٧٤ الرقم البريدي ١٢٥٥٦ بريد الهرم
هاتف: ٣٥٨٦٨٦٠٥-٣٧٧٧٨٧٧٢- ٣٣٧٦٥٣٤٤ - محمول- ٠١٠٠٥٢٥٥١٤٠
البريد الإلكتروني: EmadSMF@Gmail.Com (أو) Emad_altaw٣ia@Hotmail.Com

وإذا الديارُ تنكَّرتْ سافرتُ في   طلبِ المعارفِ هاجرًا لدياري
وإذا أقمتُ فمُؤنِسي كُتبي فلا   أنفكُّ في الحالينِ مِنْ أسفاري

أحاديث ضعاف وعليها العمل بغير خلاف

تصنيف

أبي عبد الرحمن

عاطف بن حسن الفاروقي

قدم له

الشيخ طارق بن عوض الله

الناشر

مكتبة التوعية الإسلامية

للتحقيق والنشر والبحث العلمي

هاتف/ ٣٧٧٧٨٧٧٢ ٣٣٧٦٥٣٤٤

تقديم

الشيخ / طارق بن عوض الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد للَّه وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

فليس من شكّ أن أفضل ما أنفقت فيه الأوقات هو سنة رسول اللَّه ﷺ تعلمًا وتفقهًا وعملًا، ولقد بذل أسلافنا وأئمتنا رحمهم اللَّه، جهودًا كبيرة في خدمة سنة رسول اللَّه ﷺ من حيث تمييز صحيحها من غير صحيحها، ومن حيث شرحها وبيان ما اشتملت عليه من معان جليلة وحكم عظيمة، وكانوا رضي اللَّه عنهم أكثر الناس حرصًا على العمل بها وتطبيقها في واقعهم.

ولقد تبين للباحثين المتوسعين في معرفة مناهج أئمة السنة أنهم رضي اللَّه عنهم كانوا يقسمون الأحاديث إلى قسمين: قسم ثابت عن رسول اللَّه ﷺ من حيث الدراية إلى معمول به، وغير معمول به، ويتبين للباحث أن المعمول به ليس هو الصحيح فقط، وغير المعمول به هو الضعيف قط، فقد يكون الحديث صحيحًا من حيث الرواية، وهو غير معمول به من حيث الدراية؛ لكونه منسوخًا مثلًا، وقد يكون الحديث ضعيفًا من حيث الرواية، لكنه معمول به من حيث الدراية؛ لكونه موافقًا لظاهر القرآن، أو لظاهر الأحاديث الصحيحة، أو لعمل الأمة، أو لظاهر القياس، وهذا ما تنبه له أسلافنا



رضي الله عنهم ، فميزوا بين المعمول به وغير المعمول به ، كما ميزوا بين الصحيح وغير الصحيح .

ومن تأمل صنيع المصنفين في السنة من علماء الحديث يتبين له ذلك بوضوح وجلاء ، فهذا الإمام أبو داود قد ألف كتابه « السنن » ، وذكر في رسالته إلى أهل مكة أنه قد اختار له أصح ما عنده في كل باب ، وأنه لا يخرج فيه إلا ما كان صحيحًا أو شبيهًا بالصحيح ، أو ضعيفًا هينًا ، فإن كان ضعفًا شديدًا بينه ، وذكر أن ما سكت عنه فهو صالح ، وذكر أيضًا في هذه الرسالة أنه لا يحتج بالحديث الشاذ ، ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أهل العلم ، وإنما يقصد بالشاذ بالدرجة الأولى ما كان شاذًّا من حيث المتن ، وكلامه يدل على أنه يتجنب ما اشتمل على معنى يتعارض مع الأصول المقررة من قرآن وسنة وإجماع ، أما ما لا يتعارض من هذه الأصول فهو يخرجه في كتابه ، فما كان منه صحيحًا أو حسنًا فلا إشكال فيه ، وما كان ضعيفًا من حيث الإسناد فهو يسكت عليه ، إذا لم يكن في الباب ما هو أقوى منه ، وذلك واضح في كونه ليس شاذًّا ، وليس معارضًا للأصول المتقررة ، وهذا المذهب الذي اختاره الإمام أبو داود هو مذهب شيخه الإمام أحمد بن حنبل ، فقد كان رحمه الله يحتج بالمرسل إذا لم يكن في الباب ما يعارضه ، وكذلك يحتج بالضعيف الذي ليس منكرًا أو باطلًا إذا لم يعارضه ما هو أقوى منه ، وقد أُثر عنه أنه قال : لست أخالف ما ضعف إذا لم يكن في الباب ما يعارضه ، وأنه قال : ولضعيف الحديث أحب إليَّ من رأي الرجال . ونحو ذلك من العبارات المأثورة عنه ، وإنما يقصد بالضعيف في كلامه هذا ،



الضعيف المحتمل كالمرسل، ورواية المستور، ومن في حفظه شيء، حيث لا يكون شاذًّا ولا منكرًا، أما الشاذ والمنكر والموضوع فهذا لا يعرّج عليه؛ لا أحمد ولا أبو داود ولا غيرهما من أهل العلم؛ ولهذا بيّن الإمام ابن تيمية، وكذلك ابن القيم، وابن رجب الحنبلي أن الضعيف الذي يحتج به الإمام أحمد هو قريب من الحديث الذي يحسنه الإمام الترمذي رحمه اللّٰه تعالى في «جامعه».

وهذا الإمام الترمذي ذكر في كتاب «العلل» أن أحاديث جامعه هذا كلها قد عمل بها بعض أهل العلم سوى حديثين، وقد أشار إليهما، مع أنه هو نفسه قد ضعَّف كثيرًا من الأحاديث التي أوردها فيه، وهذا يدل على أنه قد يكون الحديث ضعيفًا من حيث الرواية، لكنه معمول به من حيث الدراية، إذا تحقق فيه الوصف الذي بيانه آنفًا.

ولعلك أخي الباحث إذا تأملت مصطلح الحَسن عنده، وما ذكره من تعاريفه له، حيث قال: وما ذكرنا في هذا الكتاب: حديث حسن. فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا، كل حديث يروى لا يكون في إسناده من هو متهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذًّا، ويروى من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا: حديث حسن.

فتلاحظ أخي الباحث أن تحسينه للحديث يدور مع المتن ومعناه، بحيث إذا كان الحديث ليس متوغلًا في الضعف فلا يكون من رواية كذاب أو متهم بالكذب، ولا يكون شاذًّا ولا منكرًا ثم روي معناه من أوجه متعددة، كان ذلك مقويًا له، ورافعًا له إلى مصافِّ الحجة، رغم أن كل رواية من رواياته



على حدة قد لا تكون صالحة للاحتجاج .

وقوله : ويروى من غير وجه نحو ذلك . يدخل فيه المرفوع والموقوف ، كما ذكر ابن رجب الحنبلي في « شرح علل الترمذي » .

وصنيعه هذا كمثل صنيع الإمام الشافعي حيث قوى المرسل بالموقوفات على الصحابة والتابعين ، كما قواه بالمرفوعات المرسلة ، أو المسندة ، وكذا بفتاوى بعض الصحابة ، بما يوافق معناه ، أو عمل عامة أهل العلم به ، كما بينه في كتابه « الرسالة » .

وقد جاء عن الإمام أحمد أنه سُئل عن دية المعاهد ؟ فقال : على النصف من دية المسلم ، أذهب إلى حديث عمرو بن شعيب . فقيل له : تحتج بحديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ؟ قال : ليس كلها ، روى هذا فقهاء أهل المدينة قديمًا ، ويروى عن عثمان . وهذا يدل أن العلماء رحمهم اللَّه في سياق الاحتجاج بالحديث يراعون عمل الأمة من الصحابة والتابعين ومدى موافقة الحديث لهذا أم لا .

ومِن هنا ندرك أن صنيع أسلافنا رحمهم اللَّه حيث أدخلوا في كُتب السنن بعض الأحاديث هي ضعيفة من حيث الرواية ، إنما لم يفعلوا ذلك جزافًا ولا غفلة ، وإنما كان ذلك بناءً على منهج مستقيم ، جمع بين الرواية والدراية .

وهذا الكتاب الذي بين يديك أخي الباحث هو محاولة مباركة إن شاء اللَّه من الأخ المؤلف لجمع مثل هذه الأحاديث التي هي ضعيفة من حيث الرواية ، لكنها من المعمول بها من حيث الدراية لدى علماء السنة قديمًا



وحديثًا ؛ وذلك ليكون الباحث على دراية تامة بهذا الجانب من جوانب العلم ، وبمعرفة لمناهج العلماء في التعامل مع مثل هذه الأحاديث ، وعسى أن يكون هذا الكتاب طريقًا لبحوث مهمة لأهل العلم .

وأسأل اللَّه عز وجل أن يعين أخي المصنِّف الشيخ عاطف بن حسن الفاروقي في الاستمرار على هذا النهج ، وتقديم أعمال قيمة لا تقل قيمة عن هذا العمل المبارك للمكتبة الإسلامية ، وللباحثين في السنة النبوية ، واللَّه من وراء القصد ، وصلى اللَّه على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

وكتبه

أبو معاذ طارق بن عوض اللَّه



تمهيـــد

الحمدُ للَّهِ والصلاةُ والسلامُ على رسولِ اللَّه ، وعلى آله وصحبِه ومن والاه .

أما بعدُ ...

فإن من طرائقِ المحدثين في التصنيف إفرادَ بعض الأحاديثِ بجزءٍ أو مصنَّفٍ ، والكلام عليه ؛ لهذا ألفت هذا الكتاب الذي يحتوي على « أحاديثَ ضِعاف وعليها العملُ بغير خلاف » ، وهو يتكون من مقدمة ، وأربعة فصول .

أما المقدمة : فقد ذكرت فيها كلامًا عن أهمية علم الحديث ، ومدى الجهود التي بذلها العلماء قديمًا وحديثًا ، واستقيت كلامًا رائعًا لبعض العلماء ، أستشهد به على ما أردتُ أن أذكره ، متضمنًا أن هناك من العلماء مَن نقلوا أن بعض الأحاديث تكونُ ضعيفةً من حيثُ الإسنادُ ، ثم هي صحيحةٌ من حيثُ المضمون والمعنى المجمعُ عليه بين العلماء ، ثم ذكرت أهدافَ الكتابِ ، ثم أردفتُه بشعرٍ في مدح أهل الحديث ، ثم شكرٍ واعترافٍ بالجميل .

أما الفصل الأول : ففيه تخريج طرق حديث : « القرآن كلام اللَّه غير مخلوق » .



وفيه مباحث :

المبحث الأول : تخريج حديث علي بن أبي طالب (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الثاني : تخريج حديث عبد اللّٰه بن مسعود (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الثالث : تخريج حديث أبي سعيد الخدري (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الرابع : تخريج حديث جابر بن عبداللّٰه (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الخامس : تخريج حديث أبي هريرة (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث السادس : تخريج حديث أبي الدرداء (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث السابع : تخريج حديث معاذ بن جبل (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الثامن : تخريج حديث أبي موسى الأشعري (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .



المبحث التاسع : تخريج حديث أنس بن مالك (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث العاشر : تخريج حديث عبد اللّٰه بن عباس (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الحادي عشر : تخريج حديث رافع بن خديج (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الثاني عشر : تخريج حديث أبي حكيم الشامي (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الثالث عشر : تخريج حديث عبد اللّٰه بن عبد الغافر مولى النبي ﷺ (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الرابع عشر : خلاصة الحكم ، ونقل الإجماع وكلام السلف عن مضمون الحديث .

الفصل الثاني : فيه تخريج طرق حديث : « الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه ... » .

وفيه مباحث :

المبحث الأول : تخريج حديث أبي أمامة الباهلي (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الثاني : تخريج حديث ثوبان (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الثالث : تخريج حديث راشد بن سعد مرسلاً (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الرابع : خلاصة الحكم ، ونقل الإجماع وكلام السلف عن الحديث ومضمونه .

المبحث الخامس : تقنينٌ لمسألة الإجماع ، وهل الإجماع مستند بذاته ، أم لابدَّ من دليل عليه ؟ ونقل كلام العلماء ، ثم الترجيح .

الفصل الثالث : وفيه تخريج طرق حديث : « الصلاة خلف كل برٍّ وفاجر » .

وفيه مباحث :

المبحث الأول : تخريج حديث أبي هريرة (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الثاني : تخريج حديث علي بن أبي طالب (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الثالث : تخريج حديث عبد اللَّه بن عمر (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الرابع : تخريج حديث عبدالله بن مسعود (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الخامس : تخريج حديث أبي الدرداء (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث السادس : تخريج حديث واثلة بن الأسقع (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث السابع : تخريج حديث معاذ بن جبل (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الثامن : تخريج حديث أبي أمامة (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث التاسع : خلاصة الحكم ، ونقل إجماع السلف على مضمونه ، ونقل كلامٍ لشيخ الإسلام ابن تيمية فيه تأصيلٌ دقيقٌ .

الفصل الرابع : وفيه تخريج لحديث : « كلُّ قرضٍ جرَّ نفعًا فهو ربا » .

وفيه مباحث :

المبحث الأول : تخريج حديث علي بن أبي طالب (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الثاني : تخريج حديث محمد بن كعب القرظي مرسلاً (والحكم عليه من كلام أهل العلم) .

المبحث الثالث : تخريج حديثٍ بمعناه . ونقل كلام الشيخ الألباني ، ومن ثَمَّ كلام العلماء على الحديث .

المبحث الرابع : الخلاصة ، وذكر الآثار الواردة عن الصحابة والسلف رحمهم اللَّه .

المبحث الخامس : نقل الإجماع من كلام أهل العلم ، مع تحقيق الكلام عن اشتراط الزيادة وعدم اشتراطها في القرض ، والكلام على ذلك ، ثم ذكر الخلاصة .

الفصل الخامس : فيه ذكر الخاتمة ، وتتضمن أبرز النتائج ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : بعض الفوائد المستخلصة من الكتاب .

المطلب الثاني : فهرس علمي ، ويتضمن فهرسًا للموضوعات والفوائد العلمية ، وللرواة المجروحين .

واللَّهَ أسألُ أن ينفعني بما كتبته ، وأن يجعل ذلك في ميزان حسناتي ، وأن يغفر لي ، إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى اللَّه وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين .



المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إنَّ الحمدَ للَّهِ نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ، ونعوذُ باللَّهِ من شرورِ أنفسنا ومن سيئاتِ أعمالِنا ، مَن يهدِهِ اللَّه فلا مضلَّ له ، ومن يضللْ فلا هادِيَ له ، وأشهدُ أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريكَ له ، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه ، صلى اللَّهُ عليه وسلم .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾

[آل عمران : ١٠٢] .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء : ١] .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾

[الأحزاب : ٧٠، ٧١] .

أما بعدُ ، فإنَّ أصدقَ الحديثِ كتابُ اللَّهِ تعالى ، وأحسنَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها ، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ .

وبعدُ ، فإنَّ شرائعَ الدينِ إنما تؤخذُ من كتابِ اللَّهِ وسنةِ رسولِه ﷺ ، وقد تكفلَ اللَّهُ بحفظِ كتابِه الذي ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت : ٤٢] .

وكذا حَفِظَ سنةَ نبيه ﷺ ، فقال عنهما : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر : ٩] .

والذي عليه المحققون من أهل العلمِ كالشافعيِّ وغيرِه ، أن الذكرَ المحفوظَ إنما هو القرآنُ والسنةُ ، وكلاهمَا وحيٌ من اللَّهِ سبحانه وتعالى ، وقد سخرَ اللَّهُ سبحانه وتعالى رجالًا لذلك ، واختص نبيَّه ﷺ برجالٍ صادقين صالحين ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب : ٢٣] ، إنهم صحابةُ رسولِ اللَّهِ ﷺ ، جعلهم اللَّهُ خيرَ أمةٍ ، إنهم السابقون إلى تصديقِه وتبعيتِه ، إنهم المجاهدون بين يديه ، والناقلون لسنتِه وقضاياه ، المقتدون به في أفعالِه ومزاياه ، فلا خيرَ إلَّا وقد سَبقوا إليه مَنْ بعدَهم ، ولا فضلَ إلَّا وقد استفرغوا فيه جهدَهم ، فجميعُ هذا الدينِ راجعٌ إلى نقْلِهم وتعليمِهم ، ومُتَلَقَّى من جهتِهم بإبلاغِهم وتفهيمِهم ، فلهم مثلُ أجورِ كلٍّ من اهتدى بشيءٍ من ذلك على مرِّ الأزمانِ ، وذلك فضلُ اللَّهِ يؤتيه من يشاءُ بالطولِ والإحسانِ(١) .

وإنَّ أولى ما نظرَ فيه الطالبُ ، وعُنِيَ به العالِمُ - بعد كتابِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ -

---

(١) بعض هذا الكلام مقتبس من كلام العلائي في كتابه الفذ « منيف الرتبة لمن ثبت له شرف الصحبة » ص٣١- ٣٢.

سنةَ رسولِه ﷺ ، فهي المبينةُ لمرادِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ مِن مجملاتِ كتابِه ، والدالةُ على حدودِه ، والمفسرةُ له ، والهاديةُ إلى الصراطِ المستقيمِ ، صراطِ اللَّهِ ، من اتَّبعها اهتدى ، ومَنْ سلكَ غيرَ سبيلِها ضلَّ وغوى ، وولَّاهُ اللَّهُ ما تولى ، ومن أوكدِ آلاتِ السننِ المعينةِ عليها والمؤديةِ إلى حفظِها ، معرفةُ الذين نقلوها عن نبيهم ﷺ - ذاك الصحبُ الكرامُ - الحواريون الذين وَعَوها وأدوها ناصحينَ محسنينَ حتى كَمُلَ بما نقلوه الدينُ ، وثبتت بهم حجةُ اللَّهِ تعالى على المسلمين ، فهم خيرُ القرونِ ، رضِيَ اللَّهُ عنهم وأرضاهم ، ثم أتى مِن بعدِهم أناسٌ آخرون ساروا على نهجِهم ، فهم أمناءُ اللَّهِ مِن خليقتِه ، والواسطةُ بين النبيِّ ﷺ وأمتِه ، والمجتهدون في حفظِ ملتِه ، أنوارُهم زاهرةٌ ، وفضائلُهم سائرةٌ ، وآياتُهم باهرةٌ ، ومذاهبُهم ظاهرةٌ ، وحججُهم قاهرةٌ ، وكلُّ فئةٍ تتحيزُ إلى هوًى ترجعُ إليه أو تستحسنُ رأيًا تعكفُ عليه سوى أصحابَ الحديثِ ؛ فإن الكتابَ عدَّتُهم ، والسنةَ حجتُهم ، والرسولَ فئتُهم ، وإليه نسبتُهم ، لا يعرِّجون على الأهواءِ ، ولا يلتفتون إلى الآراءِ ، يُقبلُ منهم ما رووا عن الرسولِ ، وهم المأمونون عليه والعدولُ ، حفظةُ الدينِ وخزنتُه ، وأوعيةُ العلمِ وحملتُه ، إذا اختُلِفَ في حديثٍ كان إليهم الرجوعُ ، فما حكموا به فهو المقبولُ المسموعُ ، ومنهم كلُّ فقيهٍ وإمامٍ رفيعٍ نبيهٍ ، وزاهدٍ في قبيلةٍ ، ومخصوصٍ بفضيلةٍ ، قارئٍ متقنٍ ، وخطيبٍ محسنٍ ، وهم الجمهورُ العظيمُ ، وسبيلُهم السبيلُ المستقيمُ ، وكلُّ مبتدعٍ باعتقادهم يتظاهرُ ، وعلى الإفصاحِ بغير مذاهبِهم لا يتجاسرُ ، من كادهم قصمه اللَّهُ ، ومَن عاندهم خذله اللَّهُ ، لا يضرُّهم مَن خذلَهم ، ولا يفلحُ من اعتزلهم ، المحتاطُ لدينه إلى إرشادِهم

فقيرٌ ، وبصرُ الناظرِ بالسوءِ إليهم حسيرٌ ، ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج : ٣٩][١] .

أهلُ الحديثِ هُمُ أهلُ النبي وإن ... لم يصحبوا نفسَهُ أنفاسَه صحِبوا

دينُ النبيِّ محمدٍ أخبارُ ... نعمَ المطيةُ للفتى آثارُ

لا تعدلنَّ عن الحديثِ وأهلِه ... فالرأيُ ليلٌ والحديثُ نهارُ

أهلُ الحديثِ ، حفظوا - بحفظِ اللّهِ - ما تلقوه من النقلِ عن الصحبِ الكرامِ ، فوفَّقَ اللّهُ لهذا النقلِ وهذه السنةِ حفّاظًا عارفين ، وجهابذةً عالمين ، وصيارفةً ناقدين ، ينفون عنها تحريفَ الغَالين ، وانتحالَ المبطلين ، وتأويلَ الجاهلين ، فظهرت هذه الطائفةُ على غيرِها بما تحملُه من الحقِّ ، فمهما ظهرَ الباطلُ وعلا ، فإنها ظاهرةٌ منصورةٌ ، وقد جعل اللّهُ هذه الطائفةَ المنصورةَ حرَّاسَ الدينِ ، وصرفَ عنهم كيدَ المعاندين ؛ لتمسكِهم بالشرعِ المتينِ ، واقتفائِهم آثارَ الصحابةِ والتابعين ، فشأنُهم حفظُ الآثارِ ، وقطعُ المفاوزِ والقِفارِ ، وركوبِ البراري والبحارِ ، في اقتباسِ ما شَرَّعَ الرسولُ المصطفى ، لا يعرِّجون عنه إلى رأيٍ ولا هوًى ، قبِلوا شريعتَه قولًا وفعلًا ، وحرسوا سنتَه حفظًا ونقلًا ، حتى ثبَّتوا بذلك أصلَها ، وكانوا أحقَّ بها وأهلَها ، فكما أن هذه الشريعةَ المباركةَ معصومةٌ ، وصاحبَها ﷺ معصومٌ ، فكذلك أمتُه فيما اجتمعتْ عليه معصومةٌ[٢] ، وكم من ملحدٍ يروم[٣] أن يخلطَ بالشريعةِ ما

(١) مقتبس من مقدمة الخطيب البغدادي في « شرف أصحاب الحديث » ص٨ - ٩.

(٢) انظر : الموافقات ٢/٩١ للشاطبي .

(٣) رامه يرومه رومًا ومرامًا : طلبه . « المعجم الوسيط » (ر ا م) .

ليس منها، واللَّهُ تعالى يذبُّ بأصحابِ الحديثِ عنها؛ فهم الحفاظُ لأركانِها، والقوَّامونَ بأمرِها وشأنها، إذا صدفَ عن الدفاعِ عنها فهم دونها يناضلون ﴿أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢].

هؤلاء هم أهلُ الحديثِ، الذين قيَّضهم الحقُّ سبحانه يبحثون عن الصحيحِ من حديثِ رسولِ اللَّه ﷺ، وعن أهلِ الثقةِ والعدالةِ من النَّقلةِ؛ حتى ميَّزوا بين الصحيحِ والسقيمِ، وتعرَّفوا التواريخَ وصحةَ الدعاوى في الأخذِ لفلانٍ عن فلانٍ؛ حتى استقرَّ الثابتُ المعمولُ به من أحاديثِ رسول اللَّه ﷺ(١)، هم الذين تنوَّعُوا في تصنيفِ السنةِ، وتفننوا في تدوينها على أنحاءٍ كثيرةٍ، وضروبٍ عديدةٍ؛ حرصًا منهم على حفظِها، وخوفًا من إضاعتِها، وتسهيلًا لطلابِها، فظهرتْ «المصنفات»، و«المسانيد»، و«السنن»، و«الجوامع»، ونحوها.

وقد رأينا في هذا العصرِ الذي تطوَّرَ فيه العلمُ، وتنوعتْ فيه أساليبُ البحثِ العلميِّ، ما قامَ به المسلمون الباحثون من تيسيرِ سنةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ إلى طلَّابها العاملين بها، وَفْقَ طرقٍ من التنظيمِ والترتيبِ والتخريجِ، وإظهارِ علمِ العللِ؛ وذلك اقتفاءً واتباعًا لسلفِهم من علماءِ الحديثِ المتخصصين في هذا الفنِّ، فللَّهِ الحمدُ والمنَّةُ، وله الحمدُ أولًا وآخرًا.

فلما كان ذلك كذلك، حرَصتُ أن أكونَ من هذا الرَّكبِ الذي يُظهرُ ما

---

(١) انظر الموافقات ٢/٩٤ للشاطبي.

كان خفيًّا في بطونِ الكتبِ وشتاتِ الصحفِ، فأردتُ أن أجمعَ هذا الشتاتَ، مستعينًا بربِّ الأرضِ والسمواتِ، فهو الموفقُ، وهو المستعانُ، ومن استعانَ بغيرِه لا يُعانُ.

- ولقد رأيتُ؛ خدمةً للسنةِ النبويةِ المطهرةِ، وحرصًا على ثوابِ اللَّه سبحانه وتعالى، أن أُفردَ هذا الكتابَ، والذي يحتوي على بعض الأحاديثِ التي رُويتْ عن رسول اللَّه ﷺ بأسانيدَ ضعيفةٍ لا تصحُّ، وهذه الأحاديثُ مع كونها لا تصحُّ سندًا إلى رسول اللَّه ﷺ، إلَّا أنها صحيحةُ المعنى، وعمِلَ بها أهلُ العلمِ والمعرفةِ بهذا الدينِ.

وكما قال ابنُ عبدِ البرِّ حافظُ المغربِ والأندلس في مقدمةِ «التمهيدِ» (ص٦٠): **ورُبَّ حديثٍ ضعيفِ الإسنادِ صحيحُ المعنى.**

وقال الخطيبُ البغداديُّ في «الكفايةِ في علمِ الروايةِ» ص ٥١: وأما خبرُ الآحادِ فهو ما قصرَ عن صفةِ التواترِ، ولم يقعْ به العلمُ وإن روتْه الجماعةُ، والأخبارُ كلُّها على **ثلاثةِ أضربٍ**؛ فضربٌ منها يُعلَمُ صحتُه، وضربٌ منها يُعلَمُ فسادُه، وضربٌ منها لا سبيلَ إلى العلمِ بكونِه على واحدٍ من الأمرين دون الآخر. **أما الضربُ الأولُ**، وهو ما يُعلَمُ صحتُه، فالطريقُ إلى معرفتِه إن لم يتواترْ حتى يقعَ العلمُ الضروريُّ به أن يكونَ مما تدلُّ العقولُ على موجبِه، كالإخبار عن حدوثِ الأجسامِ، وإثباتِ الصانعِ، وصحةِ الأعلامِ التي أظهرها اللَّهُ عزَّ وجلَّ على أيدي الرسلِ، ونظائرِ ذلك مما أدلةُ العقولِ تقتضي صحتَه، وقد يُستدلُّ أيضًا على صحتِه بأن يكونَ خبرًا عن أمرٍ اقتضاه نصُّ القرآنِ أو السنةُ المتواترةُ، أو اجتمعتِ الأمةُ على تصديقِه، أو تلقتْه الكافَّةُ بالقبولِ،

وعملتْ بموجِبه لأجلِه .

وقال أبو بكر ابنُ العربيِّ في «عارضةِ الأحوذيِّ» ٢/٢١٥- ٢١٦ معلقًا على حديث ابنِ عمرَ : «لا صلاةَ بعد الفجرِ إلَّا سجدتينِ» : فهو وإن لم يصحَّ مسندًا ، فهو صحيحُ المعنى .

وما أكثرَ قولَ أبي عيسى الترمذيِّ رحمه اللَّهُ :

وعليه العملُ عندَ أهلِ العلمِ . أو : العملُ عليه عندَ عامةِ أهلِ العلمِ ، أو نحوُ ذلك[1] ، مع تضعيفِه للحديثِ .

وقال ابن عبد البر في التمهيد ٢٣/ ٤٣٧: ... وهو حديثٌ مشهورٌ عندَ أهلِ العلمِ بالحجازِ والعراقِ ، مستفيضٌ عندَهم ، يُستغنى بشهرتِه وقبولِه والعملِ به عن الإسنادِ فيه ، حتى يكادَ أن يكونَ الإسنادُ في مثلِه لشهرتِه تكلفًا .

قُلْتُ : وبنحوِ هذا الكلامِ ، قال جماعةٌ من أهلِ العلمِ .

وقد سميتُ هذا الكتاب وعنونتُ له بـ : **«أحاديث ضعاف وعليها العمل بغيرِ خلاف»** .

وأسألُ اللَّهَ أن يتقبلَه مني ، وقصدتُ بهذا العنوانِ أن الأحاديثَ التي

---

(١) انظر جامع الترمذي (١١٣، ٧٢٠، ١١٢٨، ١١٩١) وغيرها من الأمثلة . وانظر «كشف اللثام عن الأحاديث الضعيفة في الأحكام المعمول بها عند الأئمة الأعلام» لسعيد بن عبد القادر باشنفر . وهو كتاب مقتصر على الأحاديث التي أعلها الترمذي وعمل بها العلماء أو بعضهم ، كما ذكر الترمذي نفسه .

جمعتُها لا تصحُّ روايةً ، إلا أنها تصحُّ درايةً ومعنًى ومضمونًا ، أجمعَ العلماءُ عليها ، وإذا كان هناك خلافٌ شاذٌّ ناقشتُه ورددتُ عليه وأثبتُّ صحةَ الإجماعِ ، وذلك من كلامِ أهلِ العلمِ ، وسوف أجعلها على طريقةِ الأبوابِ - بإذنِ اللَّه - لكن لعلَّه سيكونُ فيما بعدُ ، بعدَ أن أنتهيَ من جملةِ هذه الأحاديثِ ، والتي ستكونُ على شكلِ سلسلةٍ ، تصدرُ في شكل أجزاءٍ ، في كلِّ جزءٍ حديثانِ أو أكثرُ ، ثم إذا انتهيتُ - بإذن اللَّه - من تحقيقِ تلك الأحاديثِ رتبتُها ، كما ذكرتُ ، على طريقةِ الأبوابِ ، وأسألُ اللَّهَ التوفيقَ والسدادَ .

- وإني أناشدُ أهلَ العلمِ وطلَّابه ألَّا يبخلوا عليَّ بالنصحِ والإرشادِ ، فالمرءُ بإخوانِه وأهلِه ، والعلمُ رحِمٌ بين أهلِه ، وألَّا يبخلوا عليَّ بذكرِ الأحاديثِ التي تندرجُ تحت شرطي في هذا الكتاب ، ولهم جزيلُ الشكرِ والعرفانِ ، و : « مَن لم يشكرِ الناسَ ، لم يشكرِ اللَّهَ »(١) .

- هذا وقد بدأتُ عملي في هذا الكتابِ منذُ فترةٍ ليستْ بالقريبةِ - يومَ أن كنتُ مقيمًا في المملكةِ العربيةِ السعوديةِ - حرسها اللَّهُ وبلادَنا وسائرَ بلادِ المسلمين مِن كلِّ سوءٍ ومكروهٍ - ثم قمتُ بعونِه سبحانه وتوفيقِه بتنقيحِ بعضِ

(١) حديث : أخرجه الطيالسي (٢٤٩١) ، وأحمد ١٢/٤٧٢ (٧٥٠٤) ، والبخاري في الأدب المفرد (٢١٨) ، وأبو داود (٤٨١١) ، والترمذي (١٩٥٤) ، وابن حبان (٣٤٠٧) وغيرهم من حديث أبي هريرة مرفوعًا ، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري ، والنعمان بن بشير ، والأشعث بن قيس ، رضي اللَّه عنهم جميعًا . وانظر السلسلة الصحيحة (٤١٦)

ما كتبتُه، وحذفتُ تارةً، وزدتُ تارةً أخرى.

ولا زلتُ أقدِّمُ وأؤخرُ، وهكذا البشرُ، يستحسنُ المرءُ شيئًا، ثم تراه بعد ذلك لا يرضاه، وكما قال الإمامُ القاضي الفاضلُ البليغُ عبدُ الرحيمِ بنُ عليٍّ البَيْسَانيُّ[1]، رَحِمَه اللَّهُ ت٥٩٦ في رسالةٍ بعثها إلى العمادِ الأصفهانيِّ معتذرًا عن كلامٍ استدركه عليه: إني رأيتُ أنه لا يكتبُ إنسانٌ كتابًا في يومِه إلا قال في غيره: لو غُيِّرَ هذا لكان أحسنَ، ولو زِيدَ كذا لكان يستحسنُ، ولو قُدِّم هذا لكان أفضلَ، ولو تُرِكَ هذا لكان أجملَ، وهذا من أعظمِ العبرِ، وهو دليلٌ على استيلاءِ النقصِ على جملةِ البشرِ.

وأستغفرُ اللَّهَ مما زلَّ به اللسانُ، أو داخلَهُ ذهولٌ، أو غلبَ عليه نسيانٌ، فإن كلَّ مُصَنِّفٍ مع التؤدة والتأني، وإمعانِ النظر، وطولِ الفكرِ، قلَّ أن ينفكَّ عن شيءٍ من ذلك[2].

وكما قال الخطيبُ البغداديُّ - كما في سيرِ أعلامِ النبلاءِ (١٨/ ٢٨١، ١٩/ ٣٠٨): **مَنْ صنَّف فقد جعلَ عقلَهُ على طبقٍ يعرضُهُ على الناسِ.**



---

(١) انظر ترجمته في وفيات الأعيان ٣/ ١٥٨، ٧/ ٢١٩، وسير أعلام النبلاء ٢١/ ٣٣٨، والعبر في خبر من غبر ٤/ ٢٩٣، وطبقات الشافعية للسبكي ٧/ ١٦٧، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٢/ ٣٠، ومعجم البلدان ١/ ٥٢٧. وهذه الكلمات المنقولة للبيساني، وليست للعماد الأصفهاني كما هو مشهور، واللَّهُ أعلم. وانظر الحطة في ذكر الصحاح الستة ص ٢٢، وأبجد العلوم ١/ ٧٠ لصديق حسن خان.

(٢) مقتبس من كلام الإمام المندري في آخر كتابه «الترغيب والترهيب» ٤/ ٣١٨.

أهداف الكتاب

أولاً : لقد عزمتُ - بفضلِ اللَّهِ - على جمعِ هذه المادةِ المتواضعةِ ؛ لتكونَ لي ذخرًا يومَ القيامةِ ، وأسألُ اللَّهَ تعالى أن يجعلَ كلَّ أعمالي صالحةً خالصةً لوجهه الكريم ، وأسأله سبحانه أن يرزقني العلمَ النافعَ ، والعملَ الصالحَ ، وأن يغفرَ لي خطئي وعمْدي ، وكلُّ ذلك عندي .

ثانيًا : مساعدتُها طالبَ العلمِ على معرفةِ شتاتِ بعضِ الأحاديثِ المتناثرةِ في بطونِ الكُتبِ من « المسانيد » ، و« السنن » ، وغيرِها ، والتي عليها - أعني الأحاديثَ - إجماعٌ من أهلِ العلمِ من حيث معناها ومضمونُها العقديُّ أو الفقهيُّ أو غير ذلك ؛ وكي تسهِّلَ على طالبِ العلمِ طريقَهُ في البحثِ عن بعض المسائلِ .

ثالثًا : جِدَّتُها[1] ؛ إذ تجمع من الأحاديث التي رُويتْ في الكُتبِ ولا تصحُّ روايةً عن رسولِ اللَّهِ ﷺ ، وإنما صحتْ من أصولِ الشريعةِ والإجماعِ ، فهي بذلك تصحُّ درايةً ، لا روايةً ، وهذا العملُ لم يُسبقْ إليه - حسَب علمي - واللَّهُ أعلم .

فهذه بناتُ أفكاري أزفُّها إليكم ، فإن كانتْ خيرًا فمتاعٌ بمعروف ، وإن كانت غيرَ ذلك ، فتسريحٌ بإحسان ، وإني - وايمُ اللَّهِ - لا أدَّعي فيها أنني

---

(١) انظر مادة (جدد) في « القاموس المحيط » ، و« المصباح المنير » : جَدَّ الشيء يجِد ، بالكسر ، جِدة فهو جديد .

جئتُ بكمالِ الأمورِ - كلَّا - بل إنني جمعتُ ورتبتُ ، ثم حكمتُ على كلِّ حديثٍ بما حكم عليه أهلُ الحديثِ بما ترجَّحَ عندهم ، ثم نقلتُ كلامَ العلماءِ وإجماعَهم ، فإن كان ما صنعتُه صوابًا فمِن اللَّه وحده ، وإن كان غيرَ ذلك فمِن نفسي والشيطانِ ، واللَّهُ بريءٌ منه ورسولُه ، واللَّهُ المستعانُ .

وقد جعلتُ في هذا الجزءِ أربعةَ أحاديثَ ؛ **الأولُ** : يتعلقُ بالعقيدةِ ، وكلامِ اللَّهِ وأنه غيرُ مخلوقٍ ، **والثاني** : يتعلقُ بالطهارةِ ، **والثالثُ** : يتعلقُ بالصلاةِ خلفَ البرِّ والفاجرِ . **والرابعُ** : يتعلقُ بالقرضِ وما يكونُ فيه مِنْ ربًا .

وكلُّها لا تصحُّ من حيثُ الأسانيدُ ، إلا أنها تصحُّ معنًى ومضمونًا وعليها إجماعٌ ، كما سأبينُ ذلك . واللَّهُ المستعانُ .

هذا ، واللَّهَ أسألُ أن ينفعَ بهذا الكتابِ كلَّ طالبِ عالمٍ محبٍّ للخيرِ وأهلِه ، وأن يعصمَني من الزللِ والخطأِ ، وأسألُه سبحانه أخرى أن يوفِّقني وإخواني إلى ما يحبُّه ويرضاه .

إنَّه وليُّ ذلك والقادرُ عليه ، وصلَّى اللَّهُ وسلَّمَ وباركَ على عبدِه ورسولِه محمدٍ ، وعلى آلِه وصحبِه أجمعين .

وكتبه

أبو عبد الرحمن

عاطفُ بنُ حسنٍ الفاروقيُّ

شعرٌ في مدحِ أهلِ الحديثِ :

قال الحافظُ ابنُ حجرِ العسقلانيُّ رحِمَه اللَّهُ تعالى(١) :

هنيئًا لأصحابِ خيرِ الورى وطوبى لأصحابِ أخبارِه
أولئك فازوا بتذكيرِه ونحن سعِدْنا بتِذكارِه
وهُمْ سَبَقونا إلى نصرِه وها نحن تِباعُ أنصارِه
ولما حُرمنا لُقِيَّ عينِه عَكَفْنا على حِفْظِ آثارِه
عسى اللَّهُ يجمعُنا كلَّنا برحمةِ مَعْه في دارِه

وقال العلَّامةُ محمدُ بنُ إبراهيمَ الوزيرُ، رحِمَهُ اللَّهُ تعالى(٢) :

عليك بأصحابِ الحديثِ الأفاضلِ تجِدْ عندهم كلَّ الهدى والفضائلِ
أَحِنُّ إليهم كلما هبتِ الصَّبَا وأدعُو إليهم في الضُّحى والأصائلِ
لئن شحَّتِ الأيامُ في الجمعِ بيننا سخَتْ بالقوافي بيننا والرسائلِ
وقد تلْتقِي الأرواحُ والبَوْنُ نازحٌ عن الجمعِ للأشباحِ ذاتِ الهياكلِ
شيوخُ حديثِ المصطفى وعُلومِه ومتَّبِعو أقوالِه في المسائلِ
همُ القدوةُ الوسطى وهم خِيرةُ الورى وهمْ أَنْجُمٌ للدِّينِ غيرُ أوافلِ
همُ نقَّحُوا منها الصحيحَ وبينوا معارِفَه في الممْتِعاتِ الحوافلِ
يذُبُّون عن دينِ النبيِّ محمدٍ بألسنةٍ مثلِ السيوفِ الفواصلِ

---

(١) انظر « الحطة في ذكر الصحاح الستة » ص٣٥ لصديق حسن خان ، وقواعد التحديث للقاسمي ص ٤٠٤.

(٢) الروض الباسم ٢/ ٥٩٥.

وقال العلَّامةُ كمالُ الدينِ محمدُ بنُ محمدِ الشُّمُنِّي المالكيُّ ، رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى[1] :

جزى اللَّهُ أصحابَ الحديثِ مثوبةً ... وبوَّأهم في الخلدِ أعلى المنازلِ
فلولا اعتِناؤُهم بالحديثِ وحفظِه ... ونفيُهمُ عنه ضروبَ الأباطلِ
وإنفاقُهم أعمارَهم في طِلَابِه ... وبحثُهمُ عنه بِجِدٍّ مواصلِ
لَمَا كَان يَدْرِى مَن غدا متفقِّهًا ... صحيحَ الحديثِ مِن سقيمٍ وباطلِ
ولم يستبنْ ما كان في الذكرى مُجمَلا ... ولم يدرِ فرضًا من عمومِ النوافلِ
لقدْ بذَلوا فيه نفوسًا نفيسةً ... وباعوا بحظٍّ آجلٍ كلَّ عاجلِ
فحبُّهمُ فرضٌ على كلِّ مسلمٍ ... وليس يُعاديهم سوى كلِّ جاهلِ

للَّـهِ درُّهم



(١) انظر «الضوء اللامع» للسخاوي في ترجمة محمد بن محمد بن حسن بن علي الكمال التميمي الشُّمُنِّي ، بضم الشين المعجمة والميم ، وكسر النون مع تشديدها .

شكر ودعاء

الحمدُ اللَّهَ أولًا وآخرًا ، وأشكرُهُ على نعمِه وآلائِه ، ثُمَّ أشكُرُ كلَّ مَن أعانني على إخراجِ هذا الكتابِ ، وأسألُ اللَّهَ أن ينفعني وإخواني به .

- وأشكُرُ كلَّ مَن قدَّمَ ليَ النصحَ والإرشادَ ، وأخصُّ بالذكر والدَيَّ على ما قاما به من رعايةٍ ونصحٍ وإرشادٍ ، وأسألُ اللَّهَ تعالى أن يغفرَ لوالدِي ، وأن يحفظَ والدتي المباركةَ ، وأن يشفيَها ومرضى المسلمين .

- وكذا أشكرُ زوجتي الفاضلةَ أمَّ عبدِ الرحمنِ بنتَ مصطفى المصريِّ ، حفِظَها اللَّهُ ، على مساعدتِها لي ، وتوفيرِ الوقتِ لي ، فجزاها اللَّهُ خيرًا .

- هذا ، وأسألُ اللَّهَ أن يرحمَ علماءَنا ومشايخنَا في كلِّ زمانٍ ومكانٍ ، وعلى رأسِهِم في زمانِنَا : العلَّامةُ الألبانيُّ ، والعلَّامةُ ابن بازٍ ، والعلَّامةُ ابنُ عثيمينَ ، رحمهم اللَّه .

فلهم ، بعد اللَّهِ سبحانه وتعالى ، فضلٌ عليَّ ، بلْ وعلى كثيرٍ من أهلِ زمانِنَا هذا ، فنسألُ اللَّهَ لهم الرحمةَ والغفرانَ ، وأن يسكنهم فسيحَ الجِنانِ ، مع النبيِّ العدنانِ ﷺ ، وأن يُلحِقَنَا بهم في الصالحين ، إنه وليُّ ذلك والقادرُ عليه .

ولا يفوتني أن أشكر الشيخ طارق بن عوض اللَّه - حفظه اللَّه - على ما كتب من مقدمة نافعة ، أسأل اللَّه أن ينفع به الإسلام والمسلمين .

وصلى اللَّه وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد، وآله وصحبه أجمعين.

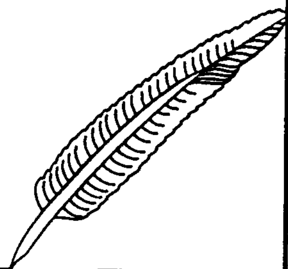
أحاديثُ ضِعاف
وعليها العملُ بغيرِ خلاف

تصنيف

أبي عبد الرحمن عاطف بن حسن الفاروقي

قدّم له

الشيخ / طارق بن عوض اللَّه



الفصل الأول

تخريج حديث

«القرآنُ كلامُ اللَّهِ غيرُ مخلوقٍ»

هذا الحديثُ مَرْوِيٌّ عن جماعةٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ مرفوعًا، منهم: عليُّ بنُ أبي طالبٍ، وابنُ مسعودٍ، وأبو سعيدٍ الخدريُّ، وجابرُ بنُ عبدِ اللَّهِ، وأبو هريرةَ، وأبو الدرداءِ، ومعاذُ بنُ جبلٍ، وأبو موسى الأشعريُّ، وأنسُ بنُ مالكٍ، وعبدُ اللَّهِ بن عباسٍ، ورافعُ بنُ خَدِيجٍ، وأبو حَكيمٍ الشاميُّ، وعبدُ اللَّهِ ابنُ عبدِ الغافرِ مولى النبيِّ ﷺ رضي اللَّه عنهم جميعًا.

قال ابنُ الجوزيِّ، رَحِمَهُ اللَّهُ، في كتابه «الموضوعات» (١٠٨/١): وقد تحذلقَ أقوامٌ فوضعوا أحاديثَ تدلُّ على قِدَمِ[1] القرآنِ.

قلتُ: إليكَ هذه الأحاديثَ وطُرُقَها وبيانَ ما فيها من عللٍ:



---

(١) هذه اللفظة لم ترد في كلام السلف من المتقدمين، فلذا ينبغي طرحها.

المبحث الأول :

تخريج حديث

عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه

أخرجه الخطيبُ البغداديُّ في « تاريخِ بغدادَ » (٦٣/٤) من طريقِ أحمدَ ابنِ جعفرٍ الدوريِّ الثعلبيِّ ، عن محمدِ بنِ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ بنِ موسى بنِ جعفرِ بنِ محمدٍ ، عن الحسنِ بنِ موسى بنِ جعفرِ بنِ محمدٍ ، عن أبيه موسى ابنِ جعفرِ بنِ محمدٍ ، عن أبيه محمدِ بن عليٍّ ، عن أبيه عليِّ بنِ الحسينِ ، عن الحسينِ بن عليٍّ ، عن عليٍّ ، قال : سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن القرآنِ ؟ فقال لي : « يا عليُّ ، كلامُ اللَّهِ غيرُ مخلوقٍ » .

قُلْتُ : لم يبين الخطيبُ أيَّ علةٍ له ، بل سكَتَ عليه ، وذلك في ترجمةِ الدوريِّ الثعلبيِّ هذا ، وتبِعه على هذا السكوتِ السيوطيُّ في « اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة » (١٣/١) فلم يذكُرْ شيئًا .

وقد قال ابنُ عرّاقٍ في « تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة » (١٣٥/١) : قال بعضُ أشياخي : وأظنه الذي اسم جدِّه : عبدُ اللَّهِ ، وهو مشهورٌ بالوضعِ ، واللَّهُ أعلمُ .

قُلْتُ : إن كان هو ، فقد قال الذهبيُّ في « ميزان الاعتدال » (٨٧/١) ، وكذا في لسانِه لابن حجرٍ (١٤٤/١) : شيخٌ لأبي نعيمِ الحافظِ ، ذكر ابنُ طاهرٍ أنه مشهورٌ بالوضعِ . فاللَّهُ أعلم ، وعلى كلِّ حالٍ فالمتنُ لا يَثبتُ عن

النبيِّ ﷺ بحالٍ باتفاقِ علماءِ الحديثِ ؛ فلم يُحفظْ قطُّ أن النبيَّ ﷺ خاضَ في ذكرِ هذا .



المبحث الثاني:

تخريج حديث

عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ رضي الله عنه

أخرجه الخطيبُ في «تاريخِ بغدادَ» (١/٣٦٠) - ومن طريقِه ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات» (١/١٠٨) من طريقِ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ الدَّغْشيِّ، عن مجالدِ بنِ سعيدٍ، عن مسروقٍ، عنه به، مرفوعًا؛ بلفظ: «القرآنُ كلامُ اللَّهِ ليس بخالقٍ ولا مخلوقٍ، فمَن زعَمَ غيرَ ذلك فقد كَفرَ بما أُنزِلَ على محمدٍ ﷺ».

قال الخطيبُ: هذا الحديثُ منكرٌ جدًّا، وفي إسنادِه كثيرٌ من المجهولين، وقد رواه أحمدُ بنُ بشيرٍ، عن مجالدٍ، عن مسروقٍ عنه، ثم أورده موقوفًا، ونقل عن الدارقطنيِّ أنه قال: أبو عُمارةَ ضعيفٌ جدًّا.

قُلْتُ: وأبو عُمارةَ هذا، هو: محمدُ بنُ أحمدَ بنِ المهديِّ؛ صاحبُ الترجمةِ في «تاريخِ بغدادَ»، وهو أحدُ رواةِ هذا الحديث.

قال الذهبيُّ في الميزان (٣/٤٥٧)، وكذا الحافظ في اللسان ٥/ ٣٧: هو موضوعٌ على مجالدٍ.

وقال الشوكانيُّ في «الفوائدِ المجموعةِ» (ص٣١٣): وفي إسنادِه مجاهيلُ.

- وأخرجه الشيرازيُّ في الألقاب - كما في « اللآلئ المصنوعة » (١/١٤) من طريقِ إسحاقَ بنِ محمدِ المقرئ ، عن الحسنِ بنِ عليٍّ الطحانِ ، المعروفِ بـ « لولو » ، عن محمدِ بن أبي السودا ، عن وكيعٍ ، عن الأعمشِ ، عن زيدِ بنِ وهبٍ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ وحذيفةَ ، قالا : كنا عندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقال : « كيفَ أنتما إذا استخفَّ الناسُ بالقرآنِ ؟ أما إنكما لن تدركا ذلك ، إذا استخفَّ الناسُ بالقرآنِ ، وقالوا : القرآنُ مخلوقٌ . بَرِئَ اللَّهُ تعالى منهم ، وجبريلُ ، وكفروا بما أُنزِلَ عليّ » .

قال ابن عرّاقٍ في « تنزيه الشريعة » (١/١٣٦) : هو من طريقِ إسحاقَ بنِ محمدِ المقرئ ، وهو النخعيُّ الأحمرُ الكذابُ[١] .



(١) انظر « الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث » للطرابلسي ص ٦٤.

المبحث الثالث

تخريج حديث

أبي سعيدٍ الخدريِّ رضي الله عنه

أخرجه ابنُ الجوزيِّ في « الموضوعات » (١/٢٧٥ - ٢٧٦) من طريقِ أبي عبدِ اللَّهِ محمدِ بن عيسى ، ثنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ منصورٍ الحربيُّ ، عن أبي حفصٍ عمرِو بنِ عليٍّ بن بحرٍ السَّقاءِ ، عن معتمرِ بنِ سليمانَ ، ثنا أبي ، عن أبي الصِّدِّيقِ الناجيِّ ، عنه به ، مرفوعًا ، بلفظ : « إن اللَّهَ لعنَ أربعةً على لسانِ سبعين نبيًّا » . قُلنا : مَن همْ يا رسولَ اللَّهِ ؟ قال : « القدريةُ ، والجهميةُ ، والمرجئةُ ، والروافضُ » . قلنا : يا رسولَ اللَّهِ ، ما القدريةُ ؟ قال : « الذين يقولون بالخيرِ مِن اللَّهِ ، والشرِّ من إبليسَ ، ألا إن الخيرَ والشرَّ مِن اللَّهِ ، فمَن قال غيرَ ذلك فعليه لعنةُ اللَّهِ » . قُلنا : يا رسولَ اللَّهِ ، فما الجهميةُ ؟ قال : « الذين يقولون : إن القرآنَ مخلوقٌ ؛ ألا إن القرآنَ غيرُ مخلوقٍ ، فمَن قال غيرَ ذلك فعليه لعنةُ اللَّهِ ...» فذكر الحديث[١] .

قال ابنُ الجوزيِّ عَقِيبَهُ : هذا حديثٌ لا شكَّ في وضعِه ، ومحمدُ بنُ عيسى والحربيُّ مجهولانِ .

وأقرَّهُ السيوطيُّ في « اللآلئ المصنوعة » ، وقال : وكذا قال في « الميزانِ » و« لسانِه » .

---

(١) ذكر هذا الحديث بإسناد ابن الجوزي ، السيوطي في « اللآلئ المصنوعة » (١/٢٤٠) .

المبحث الرابع :
تخريج حديث
جابر بن عبد الله رضي الله عنه

أخرجه الخطيبُ في تاريخه (٢/٣٨٩) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات» (١/١٠٧) من طريقِ محمدِ بنِ عبدِ بنِ عامرٍ السمرقنديِّ، ثنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ لهيعةَ، عن أبي الزبير، عنه به، بلفظ: «مَن قال: القرآنُ مخلوقٌ. فقد كفر».

وأخرجه حمزةُ بنُ يوسفَ السهميُّ في «سؤالاتِه» للدارقطنيِّ (٣٢) - ومن طريقه الخطيبُ في تاريخه (١/٣٨٨ - ٣٨٩) عن أبي الحسينِ يعقوبَ ابنِ موسى الفقيه ببغدادَ أنه قال: لقيتُ جماعةً يحدثون عن محمدِ بنِ عبدٍ السمرقنديِّ أحاديثَ موضوعةً، قد حدَّثَ بها في بلدانٍ شتى، فسألتُ جعفرَ ابنَ محمدِ بنِ الحجاجِ، المعروف ببكار الموصليِّ بها، عنه، قال: قدِمَ علينا الموصلَ، وحدَّثَ بأحاديثَ مناكيرَ، فاجتمع جماعةٌ من الشيوخِ وسِرْنا، لننكرَ عليه، فإذا هو جالسٌ في مسجدٍ يُعرفُ بمسجدِ النبيِّ ﷺ، وله مجلسٌ، وعنده خَلقٌ من كتبةِ الحديثِ ومِن العامةِ، قال: فلما بصرَنا من بعيدٍ علمَ أنَّا قد اجتمعنا للإنكارِ عليه، فقال قبلَ أن نصلَ إليه: ثنا قتيبة بنُ سعيدٍ، عن ابن لهيعةَ، عن (١أبي الزبير١)، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، أن

(١ - ١) سقط من مطبوع تاريخ بغداد.

رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: ... فذكره. قال: فوقفْنا ولم نجسُرْ أن نُقدمَ عليه خوفًا من العامةِ. قال: فرجَعنا ولم نجسُرْ أن نكلِّمَه.

قال الدارقطنيُّ عن محمدِ بنِ عبدِ بنِ عامرٍ السمرقنديِّ[1]: طوَّافٌ في البلدانِ.

وقال مرةً: لم يكن مرضيًّا في الحديثِ.

وقال الخطيبُ قبلَ ذكرِ هذا الحديثِ: وله أحاديثُ كثيرةٌ تُشابِهُ ما ذكرناه - أي أحاديثُ غيرُ هذا أيضًا - وكلُّها تدلُّ على سوءِ حالِه وسقوطِ رواياتِه. ثمَّ ذكرَ هذا الحديثَ.

وقال الحاكمُ في «تاريخه» - كما في «لسانِ الميزانِ» (٦/١١١): وعجائِبُهُ لا يحتمِلُها هذا الموضعُ.

- وأخرجه الخطيبُ[2] في تاريخه (١٣/٣٨) من طريق أبي أيوبَ سليمانَ بنِ إسحاقَ الجلَّابِ قال: سُئِلَ إبراهيمُ الحربيُّ عن حديثِ موسى بنِ إبراهيمَ، عن ابنِ لهيعةَ، عن أبي الزبيرِ، عن جابرٍ ... فذكرَ الحديثَ مرفوعًا. فقال: موسى هذا كان صاحبَ شرطةِ قنطرةِ السَّماكينَ في الكرخِ، ثم تركَ الشرطيةَ فجاء إلى مسجدِ الجامعِ فقعَدَ مع قومٍ يدعون يدعو، ثم جاءَ بكتابٍ معه يقرأ فيه في مسجدِ الجامعِ في أصحابِ الحديثِ، فقالوا له: أَمْلِ علينا.

---

(١) انظر ترجمته في الضعفاء والمتروكين للدارقطني (٤٨٦)، وتاريخ بغداد ٢/ ٣٨٩، وميزان الاعتدال ٣/ ٦٣٣، ولسانه ٥/ ٢٧١.

(٢) ذكره السيوطي في اللآلئ ١/١٦ عن الخطيب البغدادي بسنده.

فأملى عليهم عن ابنِ لهيعةَ وغيرِهِ شيئًا لم يسمعْه قطُّ، ولم يسمعْ قطُّ هو حديثًا، لا أدري إيش قصة ذلك الكتاب؛ اشتراه أو استعارَهُ أو وجدَهُ. قال إبراهيمُ - يعني الحربيَّ: وقد رأيتُ موسى بنَ إبراهيمَ هذا. ثم نقل الخطيبُ عن الدارقطنيِّ أنه قال في موسى هذا: متروكٌ.

قُلْتُ: وكذَّبه يحيى بنُ معينٍ، وقال العقيليُّ: منكرُ الحديثِ[1].



---

(1) انظر ترجمته في الضعفاء الكبير للعقيلي ٤/٦٦ (١٧٣٨)، والميزان ٤/ ١٩٩، واللسان ٦/ ١١١، والكشف الحثيث (٧٩٠).

المبحث الخامس:

تخريج حديث

أبي هريرة رضي الله عنه

أخرجه ابنُ عديٍّ في «الكامل في الضعفاء» (١/٢٠١ - ٢٠٢)، ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات» (١/١٠٧) من طريقِ أحمدَ بنِ محمدِ ابنِ حربٍ، ثنا ابنُ حميدٍ، عن جريرٍ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ، عنه به، بلفظ: «القرآنُ كلامُ اللَّهِ، لا خالقٌ ولا مخلوقٌ، ومَن قال غيرَ ذلك فهو كافرٌ».

قال ابنُ عديٍّ عقبه: هذا حديثٌ باطلٌ. وقال في أولِ ترجمةِ أحمدَ بنِ محمدِ بنِ حربٍ[1]: يتعمدُ الكذبَ، ويلقَّنُ فيتلقَّنُ.

وقال ابنُ حبانَ: كذابٌ يضعُ الحديثَ، فلمْ أشتغلْ به، ولكني ذكرتُه ليُعرفَ اسمُه؛ لئلَّا يحتجَّ به مخالفٌ أو موافقٌ في شيءٍ يرويه.

وقال ابنُ الجوزيِّ: وأما ابنُ حميدٍ، كذَّبه أبو زرعةَ وابنُ وارةَ.

وقال السيوطيُّ في «اللآلئ» (١/١٢): موضوعٌ، آفتُه ابنُ حربٍ، وشيخُه أيضًا كذابٌ؛ وهو محمدُ بنُ حميدِ بنِ حيانَ.

---

(١) انظر المجروحين ١/١٥٤ - ١٥٥، وتاريخ جرجان للسهمي ١/٧٢، والضعفاء للدارقطني (٦٢)، والميزان ١/١٣٤، ولسانه ١/٢٥٨.

قُلْتُ : محمدُ بنُ حميدٍ هذا ، قال عنه البخاريُّ : فيه نظرٌ . وقال الذهبيُّ في « سيرِ أعلامِ النبلاءِ » : وهو مع إمامتِه منكرُ الحديثِ ، صاحبُ عجائبَ(١) .

– وأخرجه أبو نعيمٍ في « تاريخِ أصبهانَ » (١/١٧٣) من طريقِ الحسينِ ابنِ شعيبٍ ، عن القاسمِ بنِ عمرٍو بنِ أبي أيوبَ الأنصاريِّ ، عن ابنِ لهيعةَ ، عن قيسٍ الثُّماليِّ ، عن أبي هريرةَ ، مرفوعًا ، وفيه : « أيها الناسُ ، إنَّ كلَّ شيءٍ دون اللَّهِ مخلوقٌ ، إلَّا القرآنَ فإنَّه كلامُه وتنزيلُه وعلمه ، منه بدأَ وإليه يعودُ ... » . وإسنادُه ضعيفٌ ، فيه عبدُ اللَّهِ بنُ لهيعةَ ، وفيه مَن لَمْ أجِدْ له ترجمةً .



(١) انظر ترجمته في تاريخ بغداد ٢/ ٢٥٩، وتهذيب الكمال ٢٥/ ٩٧، وسير أعلام النبلاء ٢٢/ ١٠٧، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٤٩٠، والميزان ٣/ ٥٣٠، ولسانه ٧/ ٤٩٢.

المبحث السادس:

تخريجُ حديثِ

أبي الدرداءِ رضي الله عنه

أما حديثُ أبي الدرداءِ فيرويه عنه ثلاثةٌ؛ الأولُ: حسانُ بنُ عطيةَ، والثاني: أمُّ الدرداءِ، والثالثُ: أبو الهيثمِ سليمانُ بنُ عمرٍو العُتواريُّ.

- **أما الطريقُ الأولُ**: فأخرجه الخطيبُ في «المتفق والمفترق» ٣/ ٥٢، والشيرازيُّ - كما في اللآلئ المصنوعة (١/١٣) مِن طريقِ أحمدَ بنِ إبراهيمَ المصريِّ، وأخرجه ابنُ بِشرانَ في أماليه (١٢٦)، والحاكمُ في «شعارِ أصحاب الحديث» - كما في تنزيه الشريعة (١/١٣٥)[1] - من طريقِ عبدِ الملكِ بنِ عبدِ ربِّهِ الخواصِّ، كلاهما عن الوليدِ بنِ مسلمٍ، عن الأوزاعيِّ، عن حسانَ بنِ عطيةَ به. وقال الخطيبُ عقبه: حسانُ لم يدرِكْ أبا الدرداءِ، وأحمدُ بنُ إبراهيمَ المصريُّ مجهولٌ[2].

قُلْتُ: تابعه أبو سليمانَ داودُ بنُ سليمانَ؛ أخرجه ابنُ عساكرَ في تاريخه (٢٤٧/٧٣) من طريقِ الوليدِ بنِ مسلمٍ، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن حسانَ به. فأدخلَ يحيى بينهما.

---

(١) انظر «ذيل ميزان الاعتدال» للعراقي ص ٢٨، ولسان الميزان ١/ ١٣٣.

(٢) وقال ابن عراق أيضًا: وله طريق آخر، أخرجه أبو عمرو الداني في «طبقات القراء» من طريق أحمد بن عيسى الخشاب.

ونقل السيوطيُّ إسنادَ ابنِ عساكرَ، كاملًا في «اللآلئ المصنوعةِ» (١٣/١).

وفي إسنادِه: منصورُ بنُ إبراهيمَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ مالكٍ القزوينيُّ، الراوي عن داودَ بنِ سليمانَ.

قال الذهبيُّ في الميزان (١٨٣/٤): منصورُ بنُ إبراهيمَ القزوينيُّ، لا شيء، سمعَ منه أبو عليٍّ بنُ هارونَ بمصرَ حديثًا باطلًا. قال الحافظُ في اللسانِ (٩١/٦): والحديثُ الذي أشار إليه المؤلفُ - يعني الذهبيَّ - هو هذا الحديثُ. ثم ذكرَهُ عن ابنِ عساكرَ، كما سقناه قريبًا.

- **الطريقُ الثاني**: أخرجه الخطيبُ في تاريخه (٣٣٤/٩) - ومن طريقِه ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات» (١٠٨/١ - ١٠٩) من طريقِ صدقةَ بنِ هبيرةَ، عن يوسفَ بنِ يعقوبَ المعدِّل قال: ثنا حفصُ بنُ إبراهيمَ، عن إبراهيمَ ابنِ العلاءِ الإسكندرانيِّ، عن بقيةَ بنِ الوليدِ، عن ثورِ بنِ يزيد، عن أمِّ الدرداءِ به، بلفظ: «مَن ماتَ وهو يقولُ: القرآنُ مخلوقٌ. لقيَ اللَّهَ يومَ القيامةِ ووجهُهُ إلى قفاه».

قال الخطيبُ: مَنْ بينَ ابنِ هبيرةَ وبقيةَ لا يُعرفُ، وثورُ بنُ يزيد لم يدرِكْ أمَّ الدرداءِ.

وقال ابنُ الجوزيِّ: وقدْ ذكرنا أن بقيةَ كان يروي عن المجهولين والضعفاءِ، وربما أسقط ذكرَهُمْ وذكْرَ مَنْ رووا له عنه.

قُلْتُ: ولذا فهو موصوفٌ بتدليسِ التسويةِ، وهو شرُّ أنواعِ التدليسِ، كما

هو مشهورٌ عند أهلِ هذا الفنِّ .

- **الطريقُ الثالثُ** : أخرجه الديلميُّ - كما في « اللآلئ المصنوعة » (١/ ١٦) من طريق صالحِ بنِ قطنٍ البخاريِّ ، عن أبي عبدِ اللَّهِ بنِ عقبةَ ، عن درَّاجٍ أبي السَّمحِ ، عن أبي الهيثمِ ، عنه به ، بلفظ : « مَن قال : القرآنُ مخلوقٌ . فهو كافرٌ يلقاني يومَ القيامةِ وهو لا يعرفني » .

قال ابنُ عرَّاقٍ في « تنزيه الشريعة » (١/ ١٣٥) : في سندِه صالحُ بنُ قطنٍ البخاريُّ ، مجهولٌ[١] .

قُلْتُ : جهّلَه ابنُ الجوزيِّ في « العلل المتناهية » ١/ ٤٥٣ (٧٧٦) .

وقال الهيثميُّ في « مجمع الزوائد » (٢/ ٢٣٠) : لم أجدْ مَن ترجَمَهُ .

ودرَّاجٌ أبو السَّمحِ ، هو دراجُ بنُ سَمعانَ مولى عبدِ اللَّهِ بنِ عمروِ بنِ العاصي[٢] ؛ راويةُ أبي الهيثمِ العُتواريِّ المصريِّ ، صاحبُ أبي سعيدٍ الخدريِّ ، وكان في حَجرِه .

قال أحمدُ بنُ حنبلٍ عن درَّاجٍ : حديثُه منكرٌ . وقال أبو حاتمٍ : في حديثِه

---

(١) انظر « ذيل ميزان الاعتدال » للعراقي ١/ ١٢٦، ولسان الميزان ٣/ ١٧٥.

(٢) انظر تهذيب الأسماء واللغات للنووي ١/(٤٥٣) حيث قال : والجمهور على كتابة (العاصي) بالياء ، وهو الفصيح عند أهل العربية ، ويقع في كثير من كتب الحديث والفقه وأكثرها بحذف الياء ، وهي لغة . اهـ . وينظر ترجمة دراج أبي السمح في : التاريخ الكبير للبخاري ٣/ ٢٥٦، وضعفاء النسائي (١٨٧) ، والجرح والتعديل ٣/ ٤٤١، وتهذيب الكمال ٨/ ٤٧٧.

ضعفٌ . وقال النسائيُّ : ليس بالقويِّ . وضعفه الدارقطنيُّ ، وقال مرةً : متروكٌ .

وقال الحافظُ البيهقيُّ في « الأسماءِ والصفاتِ » (١/٥٨٤) : ونُقِلَ إلينا عن أبي الدرداءِ رضِيَ اللَّهُ عنه مرفوعًا : « القرآنُ كلامُ اللَّهِ غيرُ مخلوقٍ » . ورُوِيَ ذلك أيضًا عن معاذِ بنِ جبلٍ ، وعبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ ، وجابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ رضِيَ اللَّهُ عنهم مرفوعًا ، ولا يصحُّ شيءٌ من ذلك ، أسانيدُهُ مُظلِمةٌ ، لا ينبغي أن يُحتجَّ بشيءٍ منها ، ولا أن يُستشهدَ بشيءٍ منها . اهـ كلامه رحِمه اللَّهُ .



المبحث السابع:

تخريج حديث

معاذ بن جبل رضي الله عنه

أخرجه أبو نصرٍ السِّجزيُّ[1] في «الإبانةِ» - كما في «اللآلئ المصنوعةِ» (١/١٥) من طريقِ أبي داودَ، والديلميُّ في «مسند الفردوس» - كما في اللآلئ (١/١٥) - من طريق عيسى بنِ داودَ البغداديِّ، كلاهما عن الثوريِّ، أنبأني معمرٌ، عن هلالٍ الوزَّان[2] عن يزيدَ بنِ حسَّانَ، عنه به.

قال السيوطيُّ عقبه: أبو داودَ هو النخعيُّ، أجمعوا على أنه كذابٌ يضعُ الحديثَ.

- وأخرجه الحاكمُ في تاريخه - كما في اللآلئ المصنوعة (١/١٦) - من طريقِ إسماعيلَ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن أبي غانمٍ يونسَ بنِ نافعٍ، عن هلال الوزَّان، عن يزيدَ بنِ حسَّانَ، عن ربيعةَ الحرشيِّ، عن معاذٍ به... فذكر الحديثَ مرفوعًا، بلفظ: «القرآنُ كلامُ اللَّهِ، وسائرُ الأشياءِ خَلْقُهُ».

---

(١) ستأتي ترجمته قريبًا..

(٢) هلال الوزَّان، هو هلال بن أبي حميد الوزَّان، أبو جهم الصيرفي، وثقه ابن معين، وابن حبان. انظر تاريخ الدوري ٤/ ٣١٢، والتاريخ الكبير ٨/ ٢٠٧، والجرح والتعديل ٩/ ٧٥، وثقات ابن حبان ٥/ ٥٠٦، ٥٧٢، وتهذيب الكمال ٣٠/ ٣٢٨، والكاشف ٢/ ٣٤٠.

قال السيوطيُّ : إسماعيلُ متروكٌ .

قُلْتُ : زادَ في الإسنادِ : ربيعةَ الحرشيَّ بين يزيدَ بنِ حسَّانَ ، ومعاذٍ . وقال ابن عرَّاقٍ في « تنزيه الشريعةِ المرفوعةِ عن الأحاديثِ الشنيعةِ الموضوعةِ » (١٣٦/١) : وفي سندِه - أي إسناد الحاكم - محمدُ بنُ العباسِ بنِ سهلٍ ؛ الراوي عن إسماعيلَ بنِ عبدِ اللَّهِ .

قُلْتُ : في سندِه أيضًا : يونسُ بنُ نافعٍ أبو غانمٍ ، ذكرَهُ ابنُ حبانَ في « الثقاتِ » (٦٥٠/٧) ، وقال : يخطئُ . وقال في « مشاهيرِ علماءِ الأمصارِ » ص ١٩٧: وكان يهِمُ في الأحايين .



المبحث الثامن:

تخريج حديث

أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

أخرجه ابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٥/ ٢٥٠)، وأبو طاهرٍ السِّلَفيُّ في «معجمِ السَّفَرِ» (٣٧٣) - ومن طريقه ابنُ العديمِ في «بغيةِ الطلبِ في تاريخِ حلب» (١/ ١٦٩) (ترجمة أحمد بن سعيد بن الحسن الشيحي) - من طريقِ بقيةَ قال: ثنا عيسى بنُ إبراهيمَ، عن موسى بنِ أبي حبيبٍ، عن الحكمِ ابنِ عميرٍ، عنه به، مرفوعًا، بلفظ: «ينـزِلُ عليَّ القرآنُ؛ كلامُ اللَّهِ غيرُ مخلوقٍ». ولم يذكر ابنُ عديٍّ: أبا موسى الأشعريَّ، وإنما جعله عن الحكمِ مرفوعًا.

قُلْتُ: في إسنادِهِ عيسى بنُ إبراهيمَ الهاشميُّ، وهو ذاهبُ الحديثِ، كما قاله أبو حاتمٍ الرازيُّ[1]. وكذا موسى بنُ أبي حبيبٍ، ضعيفُ الحديث[2]، والحكمُ بن عميرٍ، جاء ذكرُه في أحاديثَ منكرةٍ، ولا صحبةَ له، كما قاله الذهبيُّ في «الميزان» ١/ ٥٧٨، ٤/ ٢٠٢. وتعقبه الحافظُ في اللسان

---

(١) انظر ترجمته في: الضعفاء للبخاري (٢٨١)، والضعفاء للنسائي (٤٢٦)، والجرح والتعديل ٣/ ١٢٥، ٦/ ٢٧١، والكامل ٥/ ٢٥٠، والميزان ٣/ ٣٠٨، ولسانه ٤/ ٣٩١.

(٢) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٨/ ١٤٠، وميزان الاعتدال ٤/ ٢٠٢، ولسان الميزان ٦/ ١١٥.

(٣٣٧/٢) بأن كثيرًا من أهلِ العلمِ ذكروا له صحبةً، منهم: الدارقطنيُّ، والباورديُّ، وابنُ عبدِ البرِ، وابنُ منده، وأبو نعيمٍ. ثم قال: ووصفَهُ بالصحبةِ الترمذيُّ، وابنُ أبي حاتمٍ، والبرقيُّ، والعسكريُّ... وقد شرطَ المؤلفُ - يعني الذهبيَّ - ألَّا يذكرَ صحابيًّا، فناقضَ شرْطَه[1]؛ فإنَّ الآفةَ في نكارةِ الأحاديثِ المذكورةِ من الراوي عنه. اهـ كلامه رحمه اللَّهُ.



---

(١) لم يناقض الذهبي شرطه؛ لأن الحكم بن عمير عنده ليس صحابيًّا، ولو كان صحابيًّا عنده لما وضعه في كتابه، فهو معذور بهذا، واللَّه أعلم. وانظر مقدمة الميزان للذهبي ٢/١ - ٣. وكذا الجرح والتعديل ١٢٥/٣ فإنه ترجم للحكم، وقال عن أبيه: روى عن النبي ﷺ - لا يذكر السماع ولا لقاء - أحاديث منكرة. انظر الإصابة ٢/ ٥٩٨.

المبحث التاسع:

تخريج حديث

أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

يرويه عن أنسٍ اثنانِ؛ الحسنُ البصريُّ، والزهريُّ.

فقد أخرجه الرافعي في «التدوين في أخبار قزوين» (١/٢٠١)، والخطيب في تاريخه (١٣/١٤١) - ومن طريقهِ ابنُ الجوزيِّ في الموضوعات (١/١٠٧) من طريقِ محمدِ بنِ المسيبِ الأرغيانيِّ، عن محمدِ ابنِ يحيى بنِ رزين المصيصيِّ، عن عثمانَ بنِ عمرَ بنِ فارسٍ، عن كهمسٍ، عن الحسنِ، عنه به، بلفظ: «كلُّ ما في السماواتِ وما في الأرضِ وما بينهما فهو مخلوقٌ غيرُ اللَّهِ والقرآنِ؛ وذلك أن كلامَهُ منه بدأَ وإليه يعودُ، وسيجيءُ أقوامٌ من أمتي يقولون: القرآنُ مخلوقٌ. فمن قالَهُ منهم فقد كفرَ بِاللَّهِ العظيمِ ...» فذكرَهُ مرفوعًا.

قال الخطيبُ عقيبَهُ: وابنُ رزين ذاهبُ الحديثِ.

وقال ابنُ الجوزيِّ: هذا حديثٌ موضوعٌ، والمتهمُ به محمدُ بنُ يحيى بنِ رزين، قال أبو حاتمٍ البستيُّ: كان دجالًا يضعُ الحديثَ، لا يحلُّ ذكْرُه إلا بالقدحِ فيه[1].

(١) انظر كتاب المجروحين ٢/ ٣١٢.

قُلْتُ: تابعه السيوطيُّ في «اللآلئ المصنوعة» (١٢/١) فحكم عليه بالوضعِ.

- وأخرجه الديلميُّ في مسند الفردوس - كما في «اللآلئ المصنوعة» (١٢/١) مِن طريقِ محمدِ بنِ محمدِ بنِ قنبرةَ البارانيِّ، عن أبي هاشمٍ عبدِ اللَّه ابنِ أبي سفيانَ الشعرانيِّ، ثنا الربيعُ بنُ سليمانَ قال: ناظرَ الشافعيُّ حفصًا الفردَ، وكان حفصٌ من غلمانِ بشرِ المَريسيِّ، فقال في بعض كلامِه: القرآنُ مخلوقٌ. فقال له الشافعيُّ: كفرتَ باللَّهِ العظيمِ، ثنا عبدُ الرزاقِ، عن معمرٍ، عن الزهريِّ، عن أنسٍ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «القرآنُ كلامُ اللَّهِ غيرُ مخلوق، ومَن قال: مخلوقٌ. فاقتلوه فإنه كافرٌ».

قال ابن عرّاقٍ في «تنزيه الشريعة» (١٣٤/١): وفي سندِه مجاهيلُ، وهو موضوعٌ على الربيعِ بلا شكٍّ، واللَّهُ أعلم.

قُلْتُ: وقد رُوِيَ موقوفًا على أنسٍ، أخرجه ابنُ عديٍّ في الكامل ٣٨٣/١ عن العباسِ بنِ الوليدِ النَّرسيِّ، عن يحيى بنِ سليمِ الطائفيِّ، عن الأزورِ بنِ غالبٍ، عن سليمانَ التيميِّ، عنه به، موقوفًا، بنحوه.

وقال ابن عديٍّ: وهذا الحديثُ وإن كان موقوفًا على أنسٍ فهو منكرٌ؛ لأنه لا يُحفظُ للصحابةِ الخوضُ في القرآنِ[1].

وقال الذهبيُّ في الميزان (١٧٣/١): الأزورُ منكرُ الحديثِ، أتى بما لا

---

(١) وقد رُويت آثار موقوفة على بعض الصحابة في هذه المسألة، لكني أعرضت عن ذكرها؛ لأن الكتاب يتعلق بالمرفوع دون الموقوف، واعتمادًا على كلام ابن عدي هذا.

يحتملُ فكذبَ . ثم أوردَ له هذا الأثرَ السابقَ ذكرُه .

- وأخرجه الديلميُّ - كما في اللآلئ المصنوعة (١/١٦) - والرافعيُّ في أخبارِ قزوين (١/١٣٧) من طريقِ أبي بكرٍ عبدِ الرحمنِ بنِ محمدِ بن عَلُّويه القاضي الأبهريِّ ، عن محمدِ بنِ عقيلٍ البلخيِّ ، عن العباسِ بنِ محمدٍ الدوريِّ - راوية ابنِ معينٍ الإمامِ المعروف - عن يزيدَ بنِ هارونَ ، عن حميدٍ الطويلِ ، عن أنسٍ رفعه ، في قوله : ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾ [الزمر : ٢٨] قال : « غيرُ مخلوقٍ » .

قال ابنُ عرَّاقٍ (١/١٣٤) : في سندِه عبدُ الرحمنِ بنُ محمدِ بنِ عَلُّويه الأبهريُّ .

وقال في موضعٍ آخرَ (١/٧٩) : عبدُ الرحمنِ بنُ محمدِ بنِ عَلُّويه الأبهريُّ حدَّث بأحاديثَ موضوعةٍ ، كان يُتَّهم بها .

قُلْتُ : ذكَرَه السَّمعانيُّ في « الأنسابِ » (١/٧٨) وقال : أبو بكرٍ عبدُ الرحمنِ بنِ محمدِ بنِ عَلُّويه الأبهريُّ كان على قضاءِ الشاشِ ، روى عن أحمدَ بنِ محمدِ بنِ غالبٍ البصريِّ ... وحدَّث بأحاديثَ مناكير عن إسماعيلَ بن أحمدَ والي خراسانَ ، ذكره غُنجار فقال : الأبهريُّ سكنَ بخارى ، وكان يتولَّى عملَ المظالمِ بخراسانَ ، وكان كذابًا ، ومات على بابِ الشاشِ في سنةِ اثنتين وأربعينَ وثلاثمائةٍ .

وقال الحافظُ ابنُ حجرٍ في « لسانِ الميزانِ » (٣/٤٣٠) : وكان يركِّبُ الأسانيدَ على المتونِ ... وحدَّث بأحاديثَ موضوعة .

المبحث العاشر:
تخريج حديث
عبدِ اللَّهِ بنِ عباسٍ رضي الله عنهما

ذكره أبو نصرٍ السِّجزيُّ في « الإبانةِ »[1]- كما في اللآلئ المصنوعة (١/ ١٥) - فقال: ورُوِيَ عن محمدِ بنِ المنكدرِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عباسٍ قال: تساندَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فغطيناه بثوبٍ، ثم أفاقَ، فقال: « كلُّ شيءٍ مِن دونِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ مخلوقٌ عدا القرآنَ فإنه كلامُه، وليأتينَّ على أمتي ناسٌ يقولون: القرآنُ مخلوقٌ. أولئك عليهم لعنةُ اللَّهِ والملائكةِ والناسِ أجمعينِ، خالدين في النارِ مخلَّدين، وغَضِبَ اللَّهُ عليهم ورسولُه، واللَّهُ منهم بريءٌ، فإذا أَدركتمُوهم فلا تقربوهم ».

قُلْتُ: لم أستطعِ الوقوفَ على إسنادِ الحافظِ السِّجْزيِّ كاملًا؛ وذلك لأن الكتابَ في عِدادِ المفقودِ إلى يومِنا هذا، ولم أجدْ أحدًا ذكرَ الإسنادَ كاملًا لأنظُرَ فيه، ولا إخالُه يصحُّ، وأيضًا هناك علةٌ في هذا الإسنادِ المختصرِ، وهو

---

(١) أبو نصر السِّجزي، الحافظ الإمام، علم السنة، عبيد اللَّه بن سعيد بن حاتم بن أحمد الوائلي البكري السجستاني. قال الذهبي: شيخ الحرم، ومصنِّف « الإبانة الكبرى » في أن القرآن غير مخلوق، وهو مجلد كبير دال على سعة علم الرجل بفنِّ الأثر. وقال أيضًا: صاحب « الإبانة الكبرى » في مسألة القرآن، هو كتاب طويل في معناه، دال على إمامة الرجل وبصره بالرجال والطرق. توفي السجزي سنة أربع وأربعين وأربعمائة. انظر سير أعلام النبلاء ١٧/ ٦٥٤، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١١١٨.

أن محمدَ بنَ المنكدرِ لم يسمعْ من ابنِ عباسٍ ، فهو لم يسمع من أبي هريرة ، بل لم يلقَهُ ، كما قاله أبو زرعةَ الرازيُّ ، وابنُ المنكدرِ إنْ أدركَ ابنَ عباسٍ فسيكونُ صغيرًا ؛ لأن مولدَه سنةَ ستين أو قبله بيسير ، وابن عباس مات سنةَ ثمانٍ وستين ، وكما قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في تهذيبه (٩/٤١٧) : فتكون روايتُه عن عائشةَ[١] ، وأبي هريرةَ ، وعن أبي أيوبَ الأنصاريِّ ، وأبي قتادةَ ، وسَفينةَ ونحوِهم ، مرسلةً .

قلتُ : فالظاهرُ أنه لم يسمعْ منه ، ولم أجدْ روايةً صَرَّحَ فيها ابنُ المنكدرِ بسَماعِه من ابنِ عباسٍ ، بل يقولُ أحيانًا : حُدِّثتُ عن ابنِ عباسٍ[٢] . وتارةً أخرى تكونُ بينه وبين ابنِ عباسٍ مفاوزُ في الإسنادِ ؛ رجلٌ أو أكثرُ ، فالذي يظهرُ أن الإسنادَ منقطعٌ ، وأما المتنُ ففيه نكارةٌ وغرابةٌ . واللَّهُ أعلم .



---

(١) أثبت البخاري سماعه منها ، رضي اللَّه عنها ، ونفاه غيره .
قال الترمذي في جامعه عقب حديث (٨٠٢) : سألت محمدًا - يعني البخاري - قلت له : محمد بن المنكدر سمع من عائشة ؟ قال : نعم . يقول في حديثه : سمعت عائشة .

(٢) انظر إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي ٣/ ٣١٠.

المبحث الحادي عشر:
تخريج حديث
رافعِ بنِ خَدِيج رضي الله عنه

أخرجه الديلميُّ في «مسندِه» - كما في «اللآلئ المصنوعة» (١/١٢) - مِن طريقِ سفيانَ بنِ عيينةَ، عن الزهريِّ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ، عن رافعِ ابنِ خَديجٍ، وحُذيفةَ بنِ اليمانِ، وعمرانَ بنِ حُصينٍ، قالوا: سمعنا رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «القرآنُ كلامُ اللَّهِ غيرُ مخلوقٍ، فمَن قال غيرَ هذا فقدْ كفَرَ».

قُلْتُ: أخرجه الديلميُّ من نفسِ طريقِ حديثِ أنسٍ السابقِ ذكْرُه في مناظرة الشافعيِّ مع حفصٍ الفردِ غلامِ بشرِ المَريسي. وذكرتُ هناك أن ابن عرَّاقٍ قال: في سندِه مجاهيلُ، وهو موضوعٌ على الربيعِ بلا شك.

وأزيدُ هنا فأقولُ: ذكره السخاويُّ في «المقاصدِ الحسنةِ» (ص٤٨٧) وقال: والمناظرةُ دون الحديثِ وغيرهما من تأليفه[١]، ولكنَّ الحديثَ من الوجهين، بل ومِن جميعِ طرقِه، باطلٌ، والسندانِ مختلقانِ على الشافعيِّ.



(١) لعله يقصد أبا هاشم عبد الله بن أبي سفيان الشعراني الذي يروي المناظرة عن الربيع بن سليمان. والله أعلم.

المبحث الثاني عشر:
تخريج حديث
أبي حكيمٍ الشاميِّ رضي الله عنه

قال ابنُ النجارِ في تاريخه «ذيل تاريخ بغداد» (١/٢١٠) : عبدُ الوهابِ ابنُ أبي الفرجِ الأنصاريُّ الواعظُ، شيخُ الحنابلةِ بدمشقَ، حدَّثَ عن والدِه بحديثٍ منكرٍ. ثم أخرجَ هذا الحديثَ من طريقِه، عن والدِه، عن أبي العباسِ أحمدَ بنِ قيسٍ المالكيِّ، عن علي بن أبي الحسنِ الصوفيِّ، عن أبي أحمدَ عبدِ اللَّهِ بنِ عديٍّ الحافظِ، عن هَنْبَلٍ[1] بنِ محمدٍ السليحيِّ، عن رُؤبةَ بنِ عياشٍ، عن أبيه، عن ضمضمِ بنِ زرعةَ، عن شريحِ بن عبيدٍ، عن أبي حكيمٍ الشاميِّ[2]، به مرفوعًا، بلفظ: «خيرُكم مَن حفِظَ كتابَ اللَّهِ فعمِلَ به وعلَّمه الناسَ، وهو كلامُ اللَّهِ المُنزلُ، غيرُ مخلوقٍ، منه بدأ وإليه يعودُ، فمَن قال: مخلوقٌ. فهو كافرٌ».

قال ابنُ عرَّاقٍ (١/١٣٥) بعد أن نقل كلامَ ابن النجار أنه حدَّثَ بحديثٍ منكرٍ، قال: وهو هذا، وفي سندِه هَنْبَلُ بنُ محمدٍ السليحيُّ وغيرُه، لم أعرِفْهم.

قُلْتُ: وضمضمٌ مختلفٌ فيه.

---

(١) هنبل - بفتح الهاء، وسكون النون بعدها، وفتح الباء المعجمة بواحدة - وانظر ترجمته في الإكمال لابن ماكولا ٧/ ٤٠٣، وتاريخ دمشق ٧٤/ ٧٧.

(٢) انظر الإصابة في تمييز الصحابة ١٢/ ١٥٩.

المبحث الثالث عشر:

تخريج حديث

عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الغافرِ رضي الله عنه مولى النبيِّ صلى الله عليه وسلم(1)

أخرجه أبو موسى المدينيُّ في « ذيلِ معرفةِ الصحابةِ » - كما في « أسدِ الغابةِ » لابنِ الأثيرِ (٣/٣٠٢) ، و« جامعِ المسانيدِ » لابنِ كثيرٍ (٨/١١٢) ، و« الإصابة » (٦/٢٥٨) ، و« لسانِ الميزانِ » (٥/٣٠٣) من طريقِ محمدِ بنِ عليٍّ - فذكره بإسنادٍ مظلمٍ ، كما قاله الحافظُ ابنُ حجرٍ - إلى حمادِ بنِ سلمةَ ، عن ثابتٍ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الغافرِ به ، مرفوعًا بلفظ : « إذا ذُكِرَ القرآنُ فقولوا : كلامُ اللَّهِ غيرُ مخلوقٍ . مَن قال غيرَ هذا فهو كافرٌ » .

قال الذهبيُّ في التجريد (١/٣٢٢) : هذا موضوعٌ .

وقال ابنُ حجرٍ : وفي إسنادِه محمدُ بنُ عليٍّ الجبَّاخانيُّ ، ذكره الحاكمُ فقال : أكثرُ أحاديثِه مناكيرُ ، وأخرجه ابنُ منده من غيرِ طريقِه مختصرًا ، لكنه قال : عبيدُ بنُ عبدِ الغافرِ .

وقال ابن حجرٍ في « اللسان » : ومن مناكيره - أي محمد بن علي - ما

---

(١) انظر أسد الغابة ٣/ ٣٠٢، وتجريد أسماء الصحابة ١/ ٣٢٢، وجامع المسانيد ٨/ ١١٢، والإصابة ٦/ ٢٥٧. وقيل: عبيد بن عبد الغفار - أو الغافر. انظر معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣/ ٣٢٦، وأسد الغابة ٣/ ٥٤٣، والتجريد ١/ ٣٦٦، وجامع المسانيد ٨/ ٥٢٠، والإصابة ٧/ ٤٠.

رواه ... فذكر هذا الحديثَ . ووقع في مطبوع اللسانِ وقْفُهُ دونَ ذكرِ الرفعِ ، وأظنه سقطًا من المطبوعِ ، وإلا فقد ذكرَهُ في « الإصابةِ » مرفوعًا ، وهو كذلك في بقيةِ المصادرِ ، واللَّهُ أعلم .



المبحث الرابع عشر:
الخلاصة ونقل كلام السلف

قُلْتُ : هذا ما تيسَّرَ لي جمعُه والوقوفُ على طرقِه ، وكلامِ العلماءِ عليه ، وتبيَّنَ من خلالِ ما سبق أن الحديثَ باطلٌ من حيثُ أسانيدُهُ ، إلَّا أن معناه صحيحٌ ؛ وهو أن القرآن كلامُ اللَّهِ غيرُ مخلوقٍ ، وعليه إجماعاتٌ من السلفِ والخلفِ ، وسأنقُلُ بعضَ هذه الإجماعاتِ ، بالرغمِ من شهرِته بين العامةِ والخاصةِ من بابِ قولِه تعالى : ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْۗ﴾ [الفتح : ٤] . واللَّهُ سبحانه هو الموفقُ إلى سبيلِ الرشادِ . وأسألُهُ أن ينفعني وإياكم بما عَلِمْنَاه ، إنَّه وليُّ ذلكَ ومولَاهُ .

ومعلومٌ أنَّ الأدلة على أنَّ القرآنَ كلامُ اللَّهِ غيرُ مخلوقٍ كثيرةٌ ، وعليه أطبقَ أهلُ السنةِ من السلفِ والخلفِ ، ومحنةُ الإمامِ أحمدَ فيه مشهورةٌ ، وهي في مناقبِه مذكورةٌ معدودةٌ .

وإليك بعضَ النقولاتِ عن الإجماع :

قال الإمامُ اللالكائيُّ في « شرح أصولِ اعتقاد أهل السنة » (٢/٢٢٧) : فهو إجماعٌ بإظهارٍ وانتشارٍ وانقراضِ عصرٍ من غيرِ اختلافٍ ولا إنكارٍ . ثم ذكرَ رحمه اللَّهُ عن خمسمائةٍ وخمسين رجلًا من التابعين من شتى البلدان والأمصار ، كلُّهم يقولون : القرآنُ كلامُ اللَّهِ غيرُ مخلوقٍ .

ويقولُ الإمامُ الإسماعيليُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «اعتقاد أئمة الحديث» (ص٥٧)، نقلًا عن أئمة الدين: ويقولون: القرآنُ كلامُ اللَّهِ غيرُ مخلوقٍ.

ويقول الإمامُ الصابونيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «عقيدة السلف أصحاب الحديث» (ص٣٠): ويشهدُ أصحابُ الحديثِ ويعتقدون أن القرآنَ كلامُ اللَّهِ وكتابُه وخطابُه ووحيُه وتنزيلُه غيرُ مخلوقٍ، ومَنْ قال بخلقِه واعتقدَهُ فهو كافرٌ عندهم. ثم ذكرَ بعضَ الأدلةِ على ذلك، وكلامَ أهلِ العلمِ.

وقال الإمامُ الآجريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الشريعة» (٧٧/١): اعلموا رحمنا اللَّهُ تعالى وإياكم أن قولَ المسلمين الذين لم تزغْ قلوبُهم عن الحقِّ، ووفقوا للرشادِ، قديمًا وحديثًا أن القرآنَ كلامُ اللَّهِ عزَّ وجلَّ ليس بمخلوقٍ؛ لأن القرآنَ مِن علمِ اللَّهِ تعالى، وعلمُ اللَّهِ عزَّ وجلَّ لا يكونُ مخلوقًا، تعالى اللَّهُ عن ذلك، دلَّ على ذلك القرآن والسنةُ وقولُ الصحابةِ رضي اللَّهُ عنهم، وقولُ أئمةِ المسلمين رحمةُ اللَّه تعالى عليهم، لا يُنكِرُ هذا إلا جهميٌّ خبيثٌ، والجهميةُ عند العلماءِ كافرةٌ.

وقال الإمامُ الطحاويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في عقيدته (ص١٢٧): وإن القرآن كلامُ اللَّهِ... ليس بمخلوقٍ.

وقال شارحُه العلَّامةُ ابنُ أبي العزِّ الحنفيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: هذه قاعدةٌ شريفةٌ، وأصلٌ كبيرٌ من أصولِ الدينِ.

وقال أبو نصرِ السِّجْزيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الردِ على مَن أنكرَ الحرفَ والصوتَ»

(ص١٠) : لا خلافَ بين المسلمينَ أجمعَ أنَّ القرآنَ كلامُ اللَّهِ عزَّ وجلَّ .

قُلْتُ : ونقولاتُ الإجماعِ مبسوطةٌ في كتبِ أصولِ الدينِ ، فمن شاء فليراجعها ، فإنها كثيرة جدًّا ، ولله الحمدُ .



الفصل الثاني:

تخريج حديث:

«إن الماء لا ينجِّسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه»

هذا الحديثُ بهذا التمامِ - أعني الاستثناءَ[1]- رُوِيَ مسندًا مرفوعًا من حديثِ أبي أُمامةَ الباهليِّ، وثوبانَ رضي الله عنهما، ومرسلاً عن راشدِ بنِ سعدٍ مرفوعًا.



(١) روي هذا الحديث من غير هذا الاستثناء عن بعض الصحابة مرفوعًا، منهم أبو سعيد الخدري، وسهل بن سعد، وأبو هريرة رضي الله عنهم، وهو حديث مختلف في صحته، أخرجه أحمد ١٧/٣٥٨ (١١٢٥٧)، وأبو داود (٦٦، ٦٧)، والترمذي (٦٦) وغيرهم. وانظر تخريجه مفصلاً في إرواء الغليل (١٤)، وانظر علل الدارقطني ٨/ ١٥٦، ١١/ ٢٨٥.

المبحث الأول

فأما حديث أبي أمامة: فيرويه عنه راشدُ بنُ سعدٍ؛ ويرويه عن راشدٍ ثلاثةٌ؛ معاويةُ بنُ صالحٍ، وثورُ بن يزيدَ، والأحوصُ بنُ حكيمٍ.

أما روايةُ معاويةَ بنِ صالحٍ: فأخرجها ابنُ ماجه (٥٢١)، والطبريُّ في تهذيبِ الآثارِ (١٠٧٦، ١٠٧٧ - مسند ابن عباس)، والطبرانيُّ في المعجم الكبير (٧٥٠٣)، وفي الأوسط (٧٤٤)، وابنُ عديٍّ في الكاملِ (٣/١٥٦)، والدارقطنيُّ (٤٧) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في «التحقيقِ في أحاديثِ الخلافِ» (١٤) - والبيهقيُّ (١/٢٥٩)، وفي معرفةِ السننِ والآثارِ (٣٩١) كلُّهم من طريقِ رشدينِ بنِ سعدٍ؛ أنبأنا معاويةُ بنُ صالحٍ، به.

واقتصر الطبريُّ، والطبرانيُّ، وابنُ عديٍّ، والدارقطنيُّ، والبيهقيُّ على ذكرِ الريحِ والطَّعْمِ دونَ ذكرِ اللونِ.

وقال الدارقطني عقبه: لم يرفعْه غيرُ رشدينِ بنِ سعدٍ، عن معاويةَ بنِ صالحٍ، وليس بالقويِّ، والصوابُ من قولِ راشدٍ.

وقال الطبرانيُّ: لم يرو هذا الحديثَ عن معاويةَ بنِ صالحٍ إلا رشدينٌ.

وقال البوصيريُّ في «مصباحِ الزجاجةِ» (١/٩١): هذا إسنادٌ فيه رشدينٌ، وهو ضعيفٌ، واختُلف عليه مع ضعفِه.

وقال الزيلعيُّ في «نصبِ الرايةِ» (١/٩٧): وهذا الحديثُ ضعيفٌ، فإنَّ

رشدينَ بنَ سعدٍ جرَّحه النسائيُّ ، وابنُ حبانَ ، وأبو حاتمٍ . ومعاويةُ بنُ صالحٍ ، قال أبو حاتمٍ : لا يُحتجُّ به .

قلتُ : رشدينُ بنُ سعدٍ هو ابنُ مفلح بنِ هلالٍ المَهْريُّ ، أبو الحجاجِ المصريُّ ، ضعيفُ الحفظِ ، ضعفه أحمدُ بنُ حنبلٍ - في روايةٍ عنه - وقدَّم ابنَ لهيعةَ عليه ، وقال يحيى بنُ معينٍ : لا يكتبُ حديثُه . وفي روايةٍ عنه قال : ليس من حُمَّالِ المحاملِ . وقال : ابنُ لهيعةَ أمثلُ من رشدينَ .

وضعفه الفلَّاسُ ، وأبو زرعةَ ، وقال أبو حاتمٍ : منكرُ الحديثِ ، وفيه غفلةٌ ، ويحدثُ بالمناكيرِ عن الثقاتِ ، ضعيفُ الحديثِ .

وقال ابنُ يونسَ : كان صالحًا في دينِه فأدركتْهُ غفلةُ الصالحينَ ، فخلَّطَ في الحديثِ .

وقال النسائيُّ : متروكُ الحديثِ[1] .

وقال ابنُ الجوزيِّ عَقيبَ الحديثِ : هذا لا يصحُّ ، أما معاويةُ بنُ صالحٍ[2] ، فقال أبو حاتمٍ : لا يحتجُّ به ، وكان يحيى بنُ سعيدٍ لا يرضاه ، وأما

---

(١) انظر ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري ٣/ ٣٣٧، والضعفاء الصغير له (١٢٢) ، والجرح والتعديل ٢/ ٥١٣، والضعفاء للنسائي (٢٠٣) ، وتهذيب الكمال ٩/ ١٩١.

(٢) وثقه أحمد والعجلي وأبو زرعة ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، حسن الحديث ، يكتب حديث ، ولا يحتج به . انظر التاريخ الكبير ٧/ ٣٣٥، والجرح والتعديل ٨/ ٣٨٢، وتاريخ الدوري ٢/ ٥٧٣، وتهذيب الكمال ٢٨/ ١٨٦، وانظر التعليق على كلام ابن الجوزي في حق معاوية بن صالح في أوائل الحديث الآتي .

رشدينٌ فهو ابنُ سعدٍ، قال يحيى بنُ معينٍ : ليس بشيءٍ ... إلخ كلامه رَحِمَهُ اللهُ .

وأخرجه البيهقي (٢٥٩/١) من وجهٍ آخرَ عن رشدينٍ به، بلفظ : « إذا كان الماءُ قلتين لم ينجسه شيءٌ إلا ما غلبه ريحَه أو طعمَه » . قال البيهقيُّ عقِبَهُ : كذا وجدْتُه، ولفظُ القلتينِ فيه غريبٌ .



المبحث الثاني

حديثُ ثوبانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مولى رسولِ اللَّهِ ﷺ : أخرجه الدارقطنيُّ (٤٥) - ومن طريقِه ابنُ الجوزيِّ في «التحقيقِ في أحاديثِ الخلافِ» (١٣) عن محمدِ بنِ موسى البزَّازِ، عن عليِّ بنِ سراجٍ، عن أبي شرحبيلَ عيسى بنِ خالدٍ، عن مروانَ بنِ محمدٍ، عن رشدينِ به، بنفسِ الإسنادِ السابقِ ذكْرُهُ، إلا أنه قال: عن ثوبانَ[1]. بدلَ: أبي أمامةَ.

قلتُ: لعلَّ ذلك وهَمٌ من عليِّ بنِ سراجٍ أو من محمدِ بنِ موسى البزَّازِ، ولم أحكمْ بتوهيمِ أبي شرحبيلَ[2] لأنَّ الطبريَّ في «تهذيبِه» في الموضعِ الأولِ أخرجه من طريقِه فقال: عن أبي أمامةَ. فدلَّ ذلك على أن أبا شرحبيلَ حفِظَ الروايةَ، وإنما الخطأُ ممن دونَهُ. أو أن يقال: رشدين - لضعفِه - اضطربَ[3] فيه؛ فمرةً يذكرُ أبا أمامةَ، ومرةً يذكرُ ثوبانَ، ولعل ذلك هو الراجحُ، فحملُ الخطأ على الضعيفِ أولى من تحميلِه على

---

(١) واقتصر في روايته أيضًا على: «ريحه وطعمه». وانظر إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة للحافظ ابن حجر ٣/٣٠ (٢٤٨١). قال محققه في الحاشية عند ذكر قوله: «عن رشدين به». قال: على الأصل تعليقة وهي: ليس هو به، وإنما في هذا أبو أمامة الباهلي، بدل ثوبان. قاله محمد بن السخاوي.

(٢) انظر تعليقة على علل ابن أبي حاتم لابن عبد الهادي ص ١٣.

(٣) انظر السلسلة الضعيفة تحت حديث (٢٦٤٤).

الثقةِ ، واللَّهُ أعلمُ .

أما عن روايةِ ثورِ بنِ يزيدَ ، فرواها عنه اثنانِ ؛ بقيةُ بنُ الوليدِ ، وحفصُ بنُ عمرَ .

أخرجه البيهقيُّ (١/٢٥٩) من طريقِ عطيةَ بنِ بقيةَ بنِ الوليدِ ، عن أبيه ، عن ثورِ بن يزيدَ به ، مرفوعًا .

قُلت : في إسنادِه عطيةُ بنُ بقيةَ ، قال عنه ابنُ أبي حاتمٍ في « الجرحِ والتعديلِ » (٦/٣٨١) : روي عن أبيه بقيةَ بنِ الوليدِ ، كتبتُ عنه ، ومحلُّه الصدقُ ، وكانتْ فيه غفلةٌ .

وذكره ابنُ حبان في « الثقاتِ » (٨/٥٢٧) وقال : يخطئُ ويُغربُ ، يُعتبرُ حديثُه إذا روى عن أبيه غيرَ الأشياءِ المدلَّسةِ .

وقال العلَّامةُ الألبانيُّ في الضعيفةِ (٢٦٤٤) : فليس لهذا الإسنادِ علةٌ قادحةٌ غيرُ عنعنةِ بقيةَ .

قُلت : أما طريقُ حفصِ بنِ عمرَ ، عن ثورٍ ، فأخرجه ابنُ عديٍّ في الكاملِ (٢/٣٨٩) ، والبيهقيُّ في الكبرى (١ /٢٦٠) . وقال ابنُ عديٍّ : وهذا الحديثُ ليس يوصِلُه عن ثورٍ إلا حفصُ بنُ عمرَ[1] ... إلخ .

قال الألبانيُّ : حفصُ بنُ عمرَ – هو الأُبُلِّي[2]– واهٍ جدًّا ، كذَّبه أبو حاتمٍ

---

(١) تقدم في الرواية التي قبلها أنه متابع من قِبَل بقية بن الوليد ، لكنها متابعة واهية .

(٢) وقع في الضعيفة : « الأَيلي » . والصواب : « الأُبُلِّي » . وانظر الجرح والتعديل ٢/ ١٦٥، =

وغيرُه[1] ، فلا يستشهدُ به ، وإني لأخشى أن يكونَ بقيةُ تلقاه عنه ثم دلَّسه .

قلت : قال ابنُ حبانَ في « المجروحين » (١/٢٩٦) : يقلبُ الأخبارَ ويلزقُ الأسانيدَ الصحيحةَ المتونَ الواهيةَ ، ويعمِدُ إلى خَبَرٍ يُعرفُ من طريقٍ واحدٍ فيأتي به مِنْ طريقٍ آخرَ لا يُعرفُ .



= والأنساب للسمعاني ١/ ٧٥، وتهذيب الكمال ٧/ ٤٢، ومعجم البلدان لياقوت الحموي ١/ ٧٨.

(١) انظر ترجمته في الجرح والتعديل ٣/ ١٨٣، والمجروحين ١/ ٢٩٦، وميزان الاعتدال ١/ ٥٦٢.

المبحث الثالث:

أما المرسلُ: فهو من روايةِ الأحوصِ بنِ حكيمٍ، أخرجه الدارقطنيُّ (٤٦، ٤٩) من طريقِ أبي إسماعيلَ المؤدِّبِ، وأبي معاويةَ محمدِ بنِ خازمٍ الضريرِ، والطحاويُّ في شرحِ المعاني (١/١٢)، وابنُ عديٍّ (٣/١٥٦)، ومُغْلَطاي في «شرحِ سننِ ابنِ ماجه» (١/٥٥٠) من طريق عيسى بنِ يونسَ، وعبدُ الرزاقِ (٢٦٤) عن إبراهيمَ بنِ محمدٍ؛ أربعتُهم عن الأحوص بنِ حكيمٍ، عن راشدِ بنِ سعدٍ به، مرسلاً. ووقعَ عند عبدِ الرزاقِ: «عامرُ بنُ سعدٍ» بدلَ: «راشدِ بنِ سعدٍ». ولعله تحريفٌ.

واقتصرَ عبدُ الرزاقِ، وابنُ عديٍّ، والدارقطنيُّ في الموضعينِ، ومُغْلَطاي على ذكرِ الطعمِ والريحِ.

وقال الدارقطنيُّ عَقيبَ الموضعِ الأولِ: لم يُجاوز به راشدٌ، وأسندَهُ الغضيضيُّ[1] عن أبي أمامةَ. وقال عقبَ الموضعِ الثاني: مرسلٌ. وقال في العللِ (١٢/٢٧٤): ولا يثبتُ الحديثُ.

وقال الطحاويُّ: هذا منقطعٌ.

وقال أحمدُ بنُ حنبلٍ - كما في المغني (١/٢٤)، وشرحِ الزركشي على مختصرِ الخِرَقي (١/١٥): ليس فيه حديثٌ. اهـ.

---

(١) هو محمد بن يوسف. وانظر الجرح والتعديل ٨/ ١٢٠، والثقات ٩/ ٨٤.

قلت : يشيرُ إلى ضعفِه وعدمِ ثبوتِه .

وقال ابنُ عديٍّ : ورواه الأحوصُ بنُ حكيمٍ ، مع ضعفٍ فيه ، عن راشدِ بنِ سعدٍ عن النبيِّ ﷺ مرسلاً ... فذكره بإسناده .

وقال ابنُ أبي حاتمٍ في « العللِ » (١/٥٤٧) [١] : وسألتُ أبي عن حديثٍ رواه عيسى بنُ يونسَ ، عن الأحوصِ بنِ حكيمٍ ، عن راشدِ بنِ سعدٍ ؛ قال : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « لا ينجِّسُ الماءَ إلا ما غلبَ عليه ، طعمِه ولونه » ؟ فقال أبي : يوصِلُهُ رشدينٌ بنُ سعدٍ ؛ يقول : عن أبي أمامةَ ، عن النبيِّ ﷺ ، ورشدينٌ ليسَ بقويٍّ ، والصحيحُ مرسلٌ .

قُلْتُ : خالفهم أبو أسامةَ - كما ذكَرَ البيهقيُّ (١/٢٦٠) فرواه عن الأحوصِ ، عن أبي عونٍ وراشدِ بنِ سعدٍ من قولِهما .

أما رواية أبي أسامةَ التي ذكرها البيهقيُّ ، فأخرَجَها الدارقطنيُّ (٥٠) .

ورواه مسدَّدٌ - كما في « إتحاف الخيرةِ المهرةِ » للبوصيريِّ (٦٢٤) عن عيسى - هو ابنُ يونسَ - عن الأحوصِ بنِ حكيمٍ ، عن رشدينِ [٢] بنِ سعدٍ ، من قولِه .



(١) وانظر شرح علل ابن أبي حاتم ص٣٠٢ - ٣٠٣ لابن عبد الهادي ، وتنقيح التحقيق ١/ ٢٦، والتلخيص الحبير ١/ ١٥.

(٢) كذا ، وهو تحريف ، وصوابه : « راشد » .

المبحث الرابع

خلاصة الحكم، ونقل كلام السلف

هذا ومع ضعفِ الحديثِ باتفاقِ الحفاظِ والنقادِ، إلَّا أن معناه ومضمونَهُ صحيحٌ متفقٌ عليه بين العلماءِ.

قال العلَّامةُ المعلميُّ اليماني في «التنكيلِ» (٢/٧ - ٨): وقد جاءتْ عن النبيِّ ﷺ أحاديثُ أن الماءَ طهورٌ لا ينجسه شيءٌ، وجاء في رواياتٍ استثناءُ أحدِ أوصافِهِ، وهي ضعيفةٌ من جهةِ الإسنادِ، لكن حكوْا الإجماعَ على ذلك.

وقال ابنُ الملقنِ في «البدرِ المنيرِ» (١/٣٩٩): فتلخَّصَ أنَّ الاستثناءَ ضعيفٌ، لا يحلُّ الاحتجاجُ به؛ لأنه ما بين مرسلٍ وضعيفٍ، ونقل النوويُّ في «شرحِ المهذب»[١] اتفاقَ المحدثين على تضعيفِه، وقد أشارَ إمامُنا الأعظمُ أبو عبد اللَّهِ محمدُ بنُ إدريسَ الشافعيُّ إلى ضعفِه، فقال[٢]: وما قلتُ من أنه إذا تغير طعمُ الماءِ وريحُهُ ولونُهُ كان نجسًا، يُروى عن النبي ﷺ من وجهٍ لا يُثبِتُ أهلُ الحديثِ مثلَه، وهو قولُ العامةِ؛ لا أعلمُ بينهم خلافًا.

وتابعه على ذلك البيهقيُّ، فقال في «سننِه»: هذا حديثٌ غيرُ قويٍّ، إلا

---

(١) المجموع (١/١١٠).

(٢) اختلاف الحديث (ص٥٠٠) - ومن طريقة البيهقي في السنن الكبير (١/٢٥٩ - ٢٦٠)، ومعرفة السنن والآثار (٣٩٠).

أنَّا لا نعلمُ في نجاسةِ الماءِ إذا تغيرَ خلافًا .

وقال ابنُ حبانَ البستيُّ صاحبُ « الصحيحِ » عقبَ حديثِ (١٢٤٩) : ويخصُّ هذينِ الخبرينِ الإجماعُ على أن الماءَ ، قليلاً كان أو كثيرًا ، فغيَّر طعمَه أو لونَه أو ريحَه ، نجاسةٌ وقعتْ فيه ، أنَّ ذلك الماءَ نجسٌ بهذا الإجماعِ ... إلخ كلامه رحمه اللَّه .

وحكى الإجماعَ على صحةِ مضمونِه أيضًا ، ابنُ المنذرِ في كتابِه « الإجماعِ » (ص ٣٣) [١] .

وكذا ابنُ حزمٍ في « مراتبِ الإجماعِ » (ص ١٧) ، وأقرَّهُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ في « نقدِ مراتبِ الإجماعِ » ؛ حيثُ لم يتعقبْهُ بشيءٍ .

وقال العلَّامةُ صدِّيق حسن خَان في « الروضةِ النديةِ » (١/٥٥) : وقد اتفقَ أهلُ الحديثِ على ضعفِ هذه الزيادةِ ، لكنه وقعَ الإجماعُ على مضمونِها ، كما نقلَهُ ابنُ المنذرِ ، وابنُ الملقنِ في « البدرِ المنيرِ » ، والمهديُّ في « البحرِ » ، فمَنْ كانَ يقولُ بحجيةِ الإجماعِ [٢] كان الدليلُ عندَهُ على ما أفادْتهُ تلك الزيادةُ هو الإجماعُ ، ومَنْ كان لا يقولُ بحجيةِ الإجماعِ كان هذا الإجماعُ مفيدًا لصحةِ تلك الزيادةِ ؛ لكونِها قد صارتْ مما أُجمعَ على معناها وتُلقِّي بالقبولِ ، فالاستدلالُ بها لا بالإجماعِ [٣] .

(١) وانظر التلخيص الحبير (١/١٥) .
(٢) أي بنفسه من غير مستند ودليل شرعي من الكتاب أو السنة .
(٣) كذا قال رحمه اللَّه ، وكلامه هذا فيه نظر ؛ قال النووي - كما في تدريب الراوي =

المبحث الخامس:
تَقنينٌ لمسألة الإجماع

وهنا مسألة: هلِ الإجماعُ لابدَّ أن يستندَ إلى دليلٍ شرعيٍّ من كتابٍ أو سنةٍ؟

قال شيخُنا محمدُ بنُ صالحِ العثيمينُ، رحمَهُ اللَّهُ، في «شرحِ نظمِ الورقاتِ» (ص١٧٠): .... وهذا يدلُّ على أنَّ إجماعَ هذه الأمةِ حجةٌ[١].

ولكن هلْ لابدَّ لكلِّ إجماعٍ من دليلٍ؟[٢]

نقولُ: نعم، لابدَّ أن يكونَ لكلِّ إجماعٍ مستندٌ من القرآنِ أو السنةِ أو تعليلٌ؛ ولهذا أنكرَ بعضُ العلماءِ رحمهم اللَّهُ الإجماعَ دليلاً رابعًا، وقال: إنَّ الإجماعَ لابدَّ أن ينبنيَ على دليلٍ سابقٍ. لكنْ قد يخفى مستندُ الإجماعِ على المستدِل، ولا يكونُ أمامَه إلا الإجماع، وقد لا يخفى على المستدِلِّ، لكن يأتي بالإجماعِ لقطعِ النزاعِ، يعني مثلاً: .... فلا يستطيعُ أحدٌ أن ينازعَ، وإلا فكلُّ إجماعٍ له مستندٌ، إما أن يكون ظاهرًا

= (٣١٥/١): عمل العالم وفتياه على وفق حديث رواه ليس حكمًا بصحته، ولا مخالفته قدحًا في صحته ولا في روايته. اهـ.

(١) لأن الأمة إذا اجتمعت على شيءٍ فهي معصومة من الخطأ، كما سبق أن ذكرنا ذلك عن الشاطبي رحمه اللَّه في كتابه «الموافقات» ٢/ ٩١، وذلك في مقدمة هذا الكتاب.

(٢) ينبغي أن يقدم كلام العلماء المتقدمين، ولكني بدأت بكلام الشيخين رحمهما اللَّه؛ لأجعله كالمفتاح للمسألة على شكل سؤال ثم الجواب مفصلًا من كلام المتقدمين.

بيّنًا ، وإما ألا يكونَ ظاهرًا . اهـ كلامُه رحِمَه اللَّهُ .

وقال شيخُ شيخِنا العلَّامةُ عبدُ الرحمنِ بنُ ناصرٍ السعديُّ في رسالتِه اللطيفةِ الجامعةِ في أصولِ الفقهِ المهمةِ (ص ٩٥ - ٩٦) : ولابدَّ أن يكونَ هذا الإجماعُ مستنِدًا إلى دلالةِ الكتابِ والسنةِ . اهـ . كلامه رحمه اللَّه .

وذكر ذلك الإمامُ الشافعيُّ في «الرسالةِ» (ص ٤٤١) فقال : أما ما اجتمعوا - أي الناسُ - فذكروا أنه حكايةٌ عن رسولِ اللَّهِ ، فكما قالوا ، إن شاءَ اللَّهُ .

وأما ما لم يَحْكُوهُ ، فاحتمَلَ أن يكونَ قالوا حكايةً عن رسولِ اللَّهِ ، واحتمَلَ غيرَه ، ولا يجوزُ أن نَعُدَّه له حكايةً ؛ لأنه لا يجوزُ أن يحكيَ إلا مسموعًا ، ولا يجوزُ أن يحكيَ شيئًا يتوهمُ ، يمكنُ فيه غيرُ ما قال .

فكنا نقولُ بما قالوا به اتباعًا لهم ، ونعلمُ أنهم إذا كانت سنةُ رسولِ اللَّهِ لا تعزُبُ عن عامتِهم ، وقد تعزُبُ عن بعضِهم ، ونعلمُ أن عامتَهم لا تجتمعُ على خلافٍ لسنةِ رسولِ اللَّهِ ، ولا على خطأٍ ، إن شاءَ اللَّهُ .

وقال أبوالوليدِ الباجيُّ في «إحكامِ الفصولِ في أحكامِ الأصولِ» (ص٤٥٨) : إذا ثبت أن إجماعَ الأمةِ حجةٌ شرعيةٌ فإنه لا يصدرُ إلا عن دليلٍ سمعيٍّ أو عقليٍّ .

قلت : قولُه رحمهُ اللَّهُ : سمعيٌّ أو عقليٌّ . يتوافقُ مع قولِ شيخِنا العلَّامةِ ابنِ عثيمين السابقِ ذكْرُه : لكلِّ إجماعٍ مستندٌ من القرآنِ أو السنةِ أو تعليلٍ .

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رحمهُ اللَّهُ في «مجموعِ الفتاوى»

(١٩/١٩٥) : فلا يوجدُ قطُّ مسألةٌ مجمعٌ عليها إلا وفيها بيانٌ من الرسولِ ، ولكن قد يخفى ذلك على بعضِ الناسِ ويعلمُ الإجماعَ فيستدلُّ به ، كما أنَّه يستدلُّ بالنصِّ من لم يعرفْ دلالةَ النصِّ ، وهو دليلٌ ثانٍ مع النصِّ ... إلخ .

ثم أخذَ ، رحمهُ اللَّهُ ، يضربُ بعضَ الأمثلةِ ، ثم قرَّرَ أنه ثبتَ باستقراءِ مواردِ الإجماعِ أن جميعَ الإجماعاتِ منصوصةٌ .

ثم قال رحمه الله (١٩/٢٠١) : وذلك لأنَّ الإجماعَ إذا خالفَهُ نصٌّ فلابدَّ أن يكونَ مع الإجماعِ نصٌّ معروفٌ به أنَّ ذلكَ منسوخٌ ، فأما أن يكونَ النصُّ المحكمُ قد ضيعته الأمةُ وحفظتِ النصَّ المنسوخَ ، فهذا لا يوجدُ قطُّ ، وهو نسبةُ الأمةِ إلى حفظِ ما نهيتْ عن اتِّباعهِ ، وإضاعةِ ما أمرتْ باتِّباعهِ وهي معصومةٌ عن ذلكَ . اهـ . كلامه رحمه الله .

وقال ابنُ حزمٍ رحمه الله في «الإحكامِ في أصولِ الأحكامِ» (٤/٥٢٥) : وكذلك إجماعُ أهلِ الإسلام كلِّهم جنِّهم وإنسِهم في كل زمانٍ وكل مكانٍ .. فنحن أهلَ السنةِ والجماعةِ حقًّا بالبرهانِ الضروريِّ ، وأننا أهلُ الإجماع كذلك ، والحمدُ للَّهِ ربِّ العالمين ، ثم اتفقنا نحن وأكثرُ المخالفين لنا على أنَّ الإجماعَ من علماءِ الإسلامِ حجةٌ وحقٌّ مقطوعٌ به في دينِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ ، ثُمَّ اختلفنا ، فقالت طائفةٌ : هو شيءٌ غيرُ القرآن ، وغيرُ ما جاء به النبيُّ ﷺ ، لكنه : أن يجتمعَ علماءُ المسلمين على حكمٍ لا نصَّ فيه ، لكن برأيٍ منهم ، أو بقياسٍ منهم عن منصوصٍ ، وقلنا نحن : هذا باطلٌ ، ولا يمكن البتةَ أن يكونَ إجماعٌ من علماءِ الأمةِ على غيرِ نصٍّ ؛ من قرآنٍ أو سنةٍ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ ... إلخ .

قُلْتُ: لكن لو حصلَ الإجماعُ من خلالِ القياسِ أو غيرِه من أصولِ الشريعةِ فهو صحيحٌ، خلافًا لابنِ حزمٍ والظاهريةِ، الذين ينكرون القياسَ ويرفضونه. وقد قال الزهريُّ - في مسألةِ قضاءِ الصلاةِ والصيامِ للحائضِ - قال: تقضي الحائضُ الصومَ، ولا تقضي الصلاةَ. قال معمرٌ: عمَّن قال؟ قال: اجتمعَ الناسُ عليه، وليس في كلِّ شيءٍ نجدُ الإسناد[1].

وقال الآمديُّ رَحِمَهُ اللهُ في «الإحكامِ في أصولِ الأحكامِ» (١/٢٠٣): ففيه تجويزُ وقوعِ الإجماعِ من غير دليل، وذلك محالٌ مانعٌ من صحةِ الإجماعِ.. وإن كان الإجماعُ لابدَّ لَه من دليل فلا نسلِّمُ انحصارَ دليلِه في الكتابِ والسنةِ ليصحَّ ما ذكروه؛ لجواز أن يكونَ مستندُهم في ذلك إنما هو القياس والاستنباط على ما يأتي بيانُه.

وقال الصنعانيُّ رَحِمَهُ اللهُ في «إجابة السائلِ شرح بغية الآمل» (ص١٤٩): ... والحالةُ أنه لابدَّ للإجماعِ من دليلٍ يستندُ إليه أهلُ الإجماع، فلا يقعُ إلا عن دليلٍ شرعيٍّ؛ لما عُلم من أنَّ الأحكامَ الشرعيةَ لا تكونُ إلا عن مستندٍ، فإنه لا يقدمُ مجتهدٌ والأمةُ على حكمٍ لا مستند له، ولكنه لا يلزمنا معرفةُ مستندهم؛ لأنه إنما يلزمنا معرفةُ دليلِ الحكم مثلًا، وقد قام الإجماعُ على الحكمِ الواقعِ فيه الإجماعُ، وحينئذٍ فلا يلزمنا إلا معرفةُ الإجماعِ؛ لأنه قد صار الدليلَ في ذلك الحكمِ، ولذا قلنا: وإن جهلناه، ثم

---

(١) انظر الاستذكار لابن عبد البر (١/٣٣٩)، وشرح ابن بطال للبخاري (١/٤٤٨)، وفتح الباري لابن رجب (١/٥٠٢). وأثر الزهري، أخرجه عبد الرزاق (١٢٨٠).

المستندُ يكونُ من الكتابِ العزيزِ ، أو السنةِ النبويةِ ، أو القياسِ ... إلخ كلامه .

وقال السَّمعانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في « قواطعِ الأدلةِ » (١/٤٦٢ - ٤٦٣) بعد أن نقلَ عن جماعةٍ كالنَّظَّامِ وغيرِه أنهم لا يرون الإجماعَ إلا بدليلٍ ومستندٍ ، وأن إجماعَ الصحابةَ ومَنْ دونهم ليس بحجةٍ بذاتِه - عندهم - وأنه يجوزُ الضلالةُ على الأمةِ - عندهم - وإذا جازَ الضلالةُ عليهم لم يكن إجماعُهم حجةً ! فأخذ يردُّ عليهم ، إلى أن قال السَّمعانيُّ : .. وأما حجتُنا فتتعلقُ أولًا بالكتاب ، وهو قولُه سبحانه وتعالى : ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] ، وقولُـه : ﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] . والشاهدُ أتمُّ لمن يكونُ قولُه حجةً ، فقد وصَفَ الأمةَ بالعدالةِ والشهادةِ ، فدلَّ أن قبولَ قولِهم واجبٌ ؛ لأنه لا يجوزُ أن يصفَهم بالعدالةِ فيجعلَهم شهداءَ على الناسِ ، ثم لا يقبلُ قولَهم ولا يجعلُه حجةً . اهـ .

قُلْتُ : هذا صحيحٌ لا غبارَ عليه ، وإجماعُ الصحابةِ يكونُ عن دليلٍ ؛ إما من كتابٍ ، أو سنةٍ ، أو قياسٍ صحيحٍ معتبرٍ عندهم ، وعلى هذا فإجماعُهم صحيحٌ لا مطعنَ فيه ؛ لأنهم لا يجتمعون على باطلٍ وضلالةٍ أبدًا ، فهم معصومون من الخطأ إذا اجتمعوا على حكمٍ شرعيٍّ ، كما سبقَ وأن بينتُ ذلك ، واللَّهُ أعلم .

- أما عن حديثنا هذا : « الماءُ لا ينجِّسه شيءٌ إلا ما غلبَ ... » . فقد نقلَ الإجماعَ غيرُ واحدٍ من أهلِ العلمِ على مضمونه ومعناه .

وقال الصنعانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في « سبلِ السلامِ » (١/٢٢) : ولكنْ هذه الزيادةُ قدْ

أجمعَ العلماءُ على القولِ بحكمِها ، قال ابنُ المنذرِ : أجمعَ العلماءُ على أن الماءَ القليلَ والكثيرَ إذا وقعتْ فيه نجاسةٌ فعيرتْ له طعمًا أو لونًا أو ريحًا فهو نجسٌ ، فالإجماعُ هو الدليلُ على نجاسةِ ما تغيرَ أحدُ أوصافِه لا هذه الزيادةُ .

وقال الطحاويُّ رَحِمَهُ اللهُ في « شرحِ المعاني » (١/١٢) : وكان من الحجةِ في ذلك أيضًا أنهم قد أجمعوا أن النجاسةَ إذا وقعتْ في البئر فغلبتْ على طعمِ مائِها أو ريحِه أو لونِه أن ماءها قد فسدَ .

وقال القاضي عياضٌ رَحِمَهُ اللهُ في « إكمالِ المُعْلمِ شرحِ صحيحِ مسلمٍ » (٢/ ٥٩) : وأجمعوا أن ما تغير طعمُه أو لونُه أو ريحُه بنجاسةٍ أنه نجسٌ لا يجوزُ استعمالُهُ .

وقال ابنُ عبد البرِ رَحِمَهُ اللهُ في « التمهيدِ » (١٨/٢٣٦) : وقد أجمعوا معنا على أن ورودَ الماءِ على النجاسةِ لا يضرُّهُ وأنه مطهرٌ لها ، وطاهرٌ في ذاتِه ، إن لم يتغيرْ بها طعمُه أو لونُه أو ريحُه .

وقال في موضعٍ آخرَ (١/٣٣٢) : ومن ذلك أيضًا قولُه ﷺ إذ سُئِلَ عن بئرِ بُضاعةَ ... فقال : « الماء لا ينجِّسُه شيءٌ » . يعني : ما لم يغيره أو يظهرْ فيه ، واللَّهُ أعلمُ ؛ لأنه قد رُوي عنه ﷺ : « الماءُ طهورٌ لا يُنجسُهُ شيءٌ ، إلا ما غلب عليه فغيَّرَ طعمَهُ أو لونَهُ أو ريحَهُ » . وهذا إجماعٌ في الماءِ المتغيرِ بالنجاسةِ ، وإذا كان هذا هكذا ، فقد زال عنه اسمُ الماءِ مطلقًا .

وقال ابنُ رشدٍ رَحِمَهُ اللهُ في « بدايةِ المجتهدِ ونهايةِ المقتصدِ » (١/٢٣) : واتفقوا على أنَّ الماءَ الذي غيَّرتِ النجاسةُ ، إما طعمَه ، أو لونَه ، أو ريحَه ، أو

أكثرَ من واحدةٍ من هذه الأوصافِ، أنه لا يجوزُ به الوضوءُ ولا الطهورُ، واتفقوا على أن الماءَ الكثيرَ المستبحر لا تضرُّهُ النجاسةُ التي لم تغيِّر أحدَ أوصافِه، وأنه طاهرٌ، فهذا ما أجمعوا عليه من هذا البابِ.



الفصل الثالث

تخريج حديث:
«صلُّوا خلفَ كلِّ برٍّ وفاجرٍ»

هذا الحديثُ رُوِيَ عن بعضِ أصحابِ النبيِّ ﷺ مرفوعًا؛ رُوِيَ من حديثِ أبي هريرةَ، وعليِّ بنِ أبي طالبٍ، وعبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، وعبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ، وأبي الدرداءِ، وواثلةَ بنِ الأسقعِ، ومعاذِ بنِ جبلٍ، وأبي أمامة، رضي اللَّه عنهم جميعًا.



المبحث الأول

فأما حديثُ أبي هريرةَ، فيرويه عنه اثنانِ؛ الأولُ: مكحولٌ، عنه. أخرجه أبو داودَ (٥٩٤، ٢٥٣٣) - ومن طريقِه البيهقيُّ في السننِ الكبير (٣/ ١٢١)، ومعرفةِ السننِ والآثارِ (٥٩٢٠)، وشعبِ الإيمانِ (٩٢٤٢) - والدارقطنيُّ (١٧٦٨) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في «العللِ المتناهيةِ» (١/ ٤٢٢) (٧١٩)، وفي «التحقيقِ في أحاديثِ الخلافِ» (٧٢٦)، والبيهقي في السنن الكبير (٤/ ١٩) - وابنُ عساكرَ في «تاريخ دمشق» (٢٩/ ١٨٣) كلُّهم من طريقِ ابنِ وهبٍ، عدا ابنَ عساكرَ فمن طريقِ عبدِ اللَّهِ بنِ صالحٍ، كلاهما عن معاويةَ بنِ صالحٍ، عن العلاءِ بنِ الحارثِ، عن مكحولٍ، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الجهادُ واجبٌ عليكم مع كلِّ أميرٍ، برًّا كان أو فاجرًا، والصلاةُ واجبةٌ عليكم خلفَ كلِّ مسلمٍ، برًّا كان أو فاجرًا، وإن عمِلَ الكبائرَ، والصلاةُ واجبةٌ على كلِّ مسلم، برًّا كان أو فاجرًا، وإن عمِلَ الكبائرَ». هذا لفظُ أبي داودَ بتمامِهِ في الموضعِ الثاني، وأما الموضعُ الأولُ فأخرجَهُ مختصرًا، ولفظُ الدارقطنيِّ: «صلُّوا خلفَ كلِّ برٍّ وفاجرٍ، وصلُّوا على كلِّ برٍّ وفاجرٍ، وجاهدوا مع كلِّ برٍّ وفاجرٍ».

وقال الدارقطنيُّ عقِبَه: مكحولٌ لم يسمعْ من أبي هريرةَ، ومن دونه ثقاتٌ. وكذا أعلَّهُ ابنُ رجبٍ في «فتح الباري» له (٤/ ١٨٤).

قُلْتُ: وأعَلَّهُ ابنُ الجوزيِّ بمعاويةَ بنِ صالحٍ، وقال: قال الرازيُّ - يعني

أبا حاتمٍ : لا يحتجُّ به . مع ما فيه من الانقطاعِ ، وتعقبَهُ ابنُ عبدِ الهادي في « تنقيحِ التحقيقِ » (٤٧٩/٢) ، وقال : إنَّه - يعني معاويةَ بنَ صالحٍ - من رجالِ الصحيحِ[1] .

قُلت : كلامُ أبي حاتمِ الرازيِّ بتمامِهِ في « الجرحِ والتعديلِ » لابنه (٨/ ٣٨٣) قال : صالحُ الحديثِ ، حسنُ الحديثِ ، يُكتبُ حديثُه ، ولا يحتجُّ به .

قلت : فهو ثقةٌ ، إلا إذا انفردَ فله مناكيرُ ، أما إطلاقُ القولِ بعدمِ الاحتجاجِ به ، فبعيدٌ ، واللَّهُ أعلمُ .

وقال البيهقيُّ في « المعرفةِ » : وهذا إسنادٌ صحيحٌ ، إلا أن فيه إرسالاً بين مكحولٍ وأبي هريرةَ .

وقال في « السننِ الكبيرِ » (١٩/٤) : إلا أنَّ فيه إرسالًا كما ذكرَهُ الدارقطنيُّ .

وقال الترمذيُّ في « جامِعه » تحتَ حديثٍ آخرَ[2] (٣٦٠١) : ليس إسنادُهُ بمتصلٍ ؛ مكحولٌ لم يسمعْ من أبي هريرةَ[3] .

قلت : وله طريقٌ آخرُ عن مكحولٍ ، أخرجَهُ الدارقطنيُّ (١٧٦٤) - ومن

---

(١) تقدم ترجمته في حديث : « إن الماء لا ينجسه شيء إلا ... » .

(٢) هو حديث : قال لي رسول اللَّه ﷺ : « أكثر من قول : لا حول ولا قوة إلا باللَّه ..... » .

(٣) انظر جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي ص ٢٨٥ (٧٩٦) ، وتحفة التحصيل لأبي زرعة العراقي ص ٣٦٢.

طريقِه ابنُ الجوزيِّ في « العللِ المتناهيةِ » (٢/٤٢٢) (٧١٨) ، وفي « التحقيقِ في أحاديثِ الخلافِ » (٧٢٥) من طريقِ بقيةَ بنِ الوليدِ ، ثنا الأشعثُ ، عن يزيدَ بنِ يزيدَ بنِ جابرٍ ، عن مكحولٍ ، عن أبي هريرةَ ، مرفوعًا ، بلفظِ : « الصلاةُ واجبةٌ عليكم مع كلِّ مسلمٍ ؛ برًّا كان أو فاجرًا ، وإن هو عمِلَ الكبائرَ ...» إلخ .

قال ابنُ الجوزيِّ عقبه : وفي طريقِه أشعثُ ، وهو مجروحٌ ، وبقيةُ لا يقومُ على روايتِه ، وقال الدارقطنيُّ . مكحولٌ لم يلقَ أبا هريرةَ .

أما رواية الثاني ، فهي روايةُ أبي صالحِ السَّمَّانِ عنه ، أخرجَهُ الطبريُّ في تفسيرِه (٨/٥٠٢) ، وابنُ حبانَ في « الضعفاءِ »[1] - كما في « التلخيصِ الحبيرِ » (٢/٣٥) - والطبرانيُّ في « الأوسطِ » (٦٣١٠) ، والدارقطنيُّ (١٧٥٩) - ومن طريقِه ابنُ الجوزيِّ في « العللِ المتناهيةِ » (٢/٤٢٢) (٧١٧) ، وفي « التحقيقِ في أحاديثِ الخلافِ » (٧٢٤) - وأبو الفضلِ الزهريُّ في حديثِه (١٢٣) ، وأبو القاسمِ إسماعيلُ بنُ محمدٍ التيميُّ الأصبهانيُّ في « الحجةِ في بيانِ المحجةِ » (٣٩٣) كلُّهم من طريقِ عبدِ اللَّهِ ابنِ محمدِ بنِ يحيى بنِ عروةَ ، عن هشامِ بنِ عروةَ ، عن أبي صالحِ السَّمَّانِ ، عنه به ، مرفوعًا بلفظِ : « سيليكم بعدي وُلاةٌ ، فيليكم البرُّ ببرِّه ، والفاجرُ بفُجورِه ، فاسمعوا لهم وأطيعوا فيما وافقَ الحقَّ ، وصلُّوا وراءَهم ، فإنْ أحسنوا

---

(١) لم أجده في المطبوع .

فلكم ولهم، وإن أساءوا فلكم وعليهم»[1].

قُلت: وهذا الطريقُ فيه عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ يحيى بنِ عروةَ بنِ الزبيرِ المدنيُّ، قال ابنُ أبي حاتمٍ في «الجرحِ والتعديلِ» (١٥٨/٥): سألتُ أبي عنه فقال: متروكُ الحديثِ، ضعيفُ الحديثِ جدًّا.

وقال ابنُ حبانَ في «المجروحين» (١١/٢): كان ممنْ يروي الموضوعاتِ عن الأثباتِ، ويأتي عن هشامِ بنِ عروةَ ما لم يحدِّثْ به هشامٌ قطُّ، لا يحلُّ كتابة حديثِه، ولا الروايةُ عنه.

وقال العقيليُّ في «الضعفاءِ الكبيرِ» (٣٠٠/٢) (٨٧٤): عبدُ اللَّهِ بنُ يحيى بنِ عروةَ بنِ الزبيرِ، عن هشامِ بنِ عروةَ، لا يُتابعُ على كثيرٍ من حديثِه.

قلتُ: وبه أعلَّ ابنُ الجوزيِّ هذا الطريقَ في «العللِ المتناهيةِ» (١/ ٤٢٥).

وقال الدارقطنيُّ في «سننِه» عقِبَ حديثٍ آخرَ[2] (٣٤٦٢): تفردَ به عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ يحيى، عن هشامٍ، وهو كثيرُ الخطأِ على هشامٍ، وهو

---

(١) لابد من التنبيه على أن آخر الحديث: «فإن أحسنوا ....إلخ. قد صح من وجه آخر عند أحمد ٥٣٩/٢٨ (١٧٣٠٥)، والبخاري (٦٩٤)، وأبي داود (٥٨٠)، وابن ماجه (٩٨٣)، وابن خزيمة (١٥١٣)، وابن حبان (٢٢١٨)، من حديث أبي هريرة عند البخاري بنحوه، وعند الباقي من حديث عقبة بن عامر، بنحوه أيضًا.

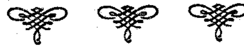
(٢) وهو حديث عائشة: أن رسول اللَّه ﷺ أُتي برجل يسرق الصبيان، ثم يخرج بهم فيبيعهم في أرض أخرى، فأمر به النبي ﷺ، فقطعت يده.

ضعيفُ الحديثِ .

وقال ابنُ عديٍّ في « الكاملِ » (٤/١٨٤) : ولعبدِ اللَّهِ بنِ محمدِ بنِ عروةَ غيرُ ما ذكرتُ من الحديثِ ، وأحاديثُه عامتُها مما لا يتابعُهُ الثقاتُ عليه ، ولم أجدْ من المتقدمين فيه كلامًا ، ولم أجدْ بدًّا من ذكرِه ؛ لما رأيتُ من أحاديثِه أنها غيرُ محفوظةٍ ؛ لما شرطتُ في أولِ الكتابِ .

قلت : وكأنَّ ابنَ عديٍّ ، رحمَهُ اللَّهُ ، لم يطلِعْ على كلامِ أبي حاتمِ الرازيِّ والعقيليِّ ، واللَّهُ أعلمُ .

وقال أبو نعيمِ الأصبهانيُّ في « الضعفاءِ » (١٠٧) : صاحبُ مناكيرَ وبواطيلَ[1] .



---

(١) انظر ميزان الاعتدال ٢/٤٨٦.

المبحث الثاني

وأما حديثُ عليِّ بنِ أبي طالبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فيرويه عنه الحارثُ الأعورُ ، فيما أخرجَهُ الدارقطني (١٧٦٥) - ومن طريقِه ابنُ الجوزيِّ في « العللِ المتناهيةِ » (٤١٨/١) (٧١٠) - وابنُ شاهينٍ في « ناسخِ الحديثِ ومنسوخِه » (٣٦٠) - ومن طريقِه ابنُ الجوزيِّ في « العلل المتناهيةِ » (٤١٨/١) (٧١٠) من طريقِ أحمدَ بنِ محمدِ بنِ شيبةَ ، عن محمدِ بنِ عمرو بنِ حنانٍ ، عن أبي إسحاقَ القنسرينيِّ[1] ، ثنا فراتُ بنُ سليمانَ ، عن محمدِ بنِ عُلْوانَ ، عن الحارثِ به ، بلفظِ : « من أصلِ الدينِ الصلاةُ خلفَ كلِّ برٍّ وفاجرٍ ، والجهادُ مع كلِّ أميرٍ ، ولك أجرُك ، والصلاةُ على كلِّ مَن ماتَ من أهلِ القبلةِ » .

قال الدارقطنيُّ عَقِيبَ الحديثِ : ليس فيها شيءٌ يثبُتُ .

وقال ابنُ الجوزيِّ : فيه الحارثُ ، قال ابنُ المدينيِّ : كان كذابًا . وفيه فراتُ بنُ سليمانَ ، قال ابنُ حبانَ : منكرُ الحديثِ جدًّا ، يأتي بما لا شكَّ أنه معمولٌ .

قلت : كذا نقلَ ابنُ الجوزيِّ عن ابنِ المدينيِّ قولَه : كان كذابًا . والحارثُ هو ابنُ عبدِ اللَّهِ الأعورُ الهمدانيُّ[2] ، ليس بكذابٍ ، نعم كذَّبَهُ

---

(١) وقع في طبعة الرسالة لسنن الدارقطني : « القِنَّسري » .

(٢) انظر ترجمته في : تاريخ ابن معين برواية الدوري ٤/ ٤٢١، والتاريخ الكبير للبخاري ٢/ ٢٧٣، والضعفاء الصغير له (٦٠) ، والجرح والتعديل ٣/ ٧٨، والمجروحين =

الشعبيُّ وابنُ المدينيِّ وغيرهما ، لكنَّ أكثرَ أهلِ العلمِ على توهينِه وتضعيفِه دونَ وصفِهِ بالكذبِ ، بل إنَّ يحيى بنَ معينٍ قال عنه في روايةٍ : ليس به بأسٌ . وفي روايةٍ أخرى قال : ثقةٌ . وفي روايةٍ قال : ضعيفٌ .

لكنَّ الصوابَ أنه واهي الحديثِ ، ضعيفٌ لا يحتجُّ بِهِ ، لكنه ليس كذابًا ، واللَّهُ أعلمُ .

وقال الذهبيُّ في « تنقيحِ التحقيقِ » (١/٢٥٥) : ولهم بإسنادٍ عجيبٍ ، عن الحارثِ الأعورِ ، عن عليٍّ مرفوعًا ، قال : « من أصلِ الدينِ ... » فذكره .

أما قولُ ابنِ الجوزيِّ عن فراتٍ : وفيه فراتُ بنُ سليمانَ - كذا - قال ابن حبان : ... إلخ .

قلت : فيه خطأان ؛ الأولُ : قولُه : « فراتُ بنُ سليمانَ » . ولعلَّه خطأٌ من ابنِ الجوزيِّ ، أو تصحيفٌ في النسخةِ المطبوعةِ ، وصوابه : « فراتُ بنُ سلمانَ » ، فقد ذكَرَهُ البخاريُّ في « تاريخِه الكبيرِ » (٧/١٢٩) ، وقال : يُعدُّ في أهلِ الجزيرةِ . وذكره أيضًا في ترجمةِ « محمدِ بنِ علوانَ » (١/٢٠٢) ، وقال : قال كثيرُ بنُ هشامٍ : قال : ثنا فراتُ بنُ سلمانَ ، سمِعَ محمدَ بنَ علوان رفعَهُ إلى عليٍّ رفعَهُ قال : « يصلَّى على من مات من أهلِ القبلةِ » . مرسل .

الثاني : أنه نقلَ عن ابنِ حبانَ قولَهُ : منكرُ الحديثِ ... إلخ .

فقولُ ابنِ حبانَ هذا في « فراتِ بنِ سليمٍ »[1] ؛ وليس في « فراتِ بنِ

= لابن حبان ١/ ٢٢٢، وتهذيب الكمال ٥/ ٢٤٤، وميزان الاعتدال ٣/ ٣٤١.

(١) انظر كتاب المجروحين ٢/٢٠٧ - ٢٠٨.

سلمانَ » . فخلطَ ابنُ الجوزيِّ بينهما ، ولم يتنبَّهْ لذلكَ ، واللَّهُ أعلمُ .

وقد ترجمَ له ابنُ أبي حاتمٍ في « الجرحِ والتعديلِ » (٨٠/٧) فقال : فراتُ ابنُ سلمانَ الجزريُّ ، روى عن القاسمِ بنِ محمدٍ ... سمعتُ أبي يقولُ ذلك ، وسألتُه عنه ، فقال : لا بأسَ به ، محلُّه الصدقُ ، صالحُ الحديثِ .

وفرَّقَ الذهبيُّ بينهما في الميزان[١] (٣٤٢/٣) ونقلَ كلامَ ابنِ حبانَ الذي ذكرَهُ ابنُ الجوزيِّ عنه في ترجمةِ : « الفراتِ بنِ سليمٍ » . ولم يذكره في ترجمةِ : « الفراتِ بنِ سلمانَ » . فدلَّ ذلك على أنه « ابنُ سليمانَ » ، وليس « ابنَ سليمٍ » ، واللَّهُ أعلمُ .

وقد وقعَ فيما وقعَ فيه ابنُ الجوزيِّ ، الزيلعيُّ في « نصبِ الرايةِ » (٢٨/٢) وتبعَ ابنَ الجوزيِّ في هذا ، فقال : .... ومن طريقِ الدارقطنيِّ رواه ابنُ الجوزيِّ في « العلل » وقال : فراتُ بنُ سليمانَ - كذا - قال ابنُ حبانَ : ... فذكره . ثم قال : لكن سماه : « فراتَ بنَ سليمٍ » .

قلت : فلم يتنبَّهِ الزيلعيُّ إلى أنهما اثنانِ ، واللَّهُ أعلمُ .

وفي نفسِ الإسنادِ في هذا الحديثِ : « أبو إسحاقَ القنسرينيُّ » ، لم يذكرِ ابنُ الجوزيِّ فيه شيئًا ، وقدْ ترجمَ له الذهبيُّ في « ميزانِه » (٤٨٩/٤) وقال : واهٍ . وقال الدارقطنيُّ : مجهولٌ . ونقل الذهبيُّ تجهيلَ الدارقطنيِّ له أيضًا في

---

(١) وكذا انظر الميزان ٤٨٩/٤ في ترجمة « أبي إسحاق القنسريني » ، فذكر أنه يروي عن فرات بن سلمان .

كتابه: «المغني في الضعفاءِ» (٧٦٩/٢). وكذا الحافظُ في «لسانِ الميزانِ» (٨/٧).

وكذا محمدُ بنُ علوانَ[1] لم يذكرِ ابنُ الجوزيِّ فيه شيئًا، مع أنَّ أبا حاتمٍ الرزايَّ قال عنه: مجهولٌ - كما ذكره ابنُه عنه في «الجرحِ والتعديلِ» (٤٩/٨).

فالإسنادُ كلُّهُ تالفٌ ساقطٌ، واللَّهُ أعلمُ.



---

(١) انظر المغني في الضعفاء ٢/ ٦١٦، وميزان الاعتدال ٣/ ٦٥٠، ولسانه ٥/ ٢٨٩.

المبحث الثالث

- **أما حديثُ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ ﵄ : فرُوِيَ من طرقٍ ؛** رواه عنه ثلاثةٌ : عطاءُ ابنُ أبي رباحٍ ، ومجاهدٌ ، ونافعٌ مولاهُ .

الطريق الأول : طريقُ عطاءٍ عنه ، أخرجَهُ الدارقطنيُّ (١٧٦١) - ومن طريقِه ابنُ الجوزيِّ في « التحقيقِ في أحاديثِ الخلافِ » (٧٣٠) ، وفي « العللِ المتناهيةِ » (١/ ٤٢٠) (٧١٢) - وأبو نعيمٍ في « أخبارِ أصبهانَ » (٢/ ٣١٧) من طريقِ عثمانَ بنِ عبدِ الرحمنِ ، عن عطاءٍ ، عنه بهِ ، بلفظِ : « صلُّوا على مَن قال : لا إلهَ إلَّا اللَّهُ ، وصلُّوا خلفَ من قال : لا إلهَ إلَّا اللَّهُ » .

قال ابنُ الجوزيِّ عن عثمانَ بنِ عبدِ الرحمنِ(١) : قال يحيى : ليس بشيءٍ ، كانَ يكذبُ . وقال البخاريُّ ، والنسائيُّ ، والرازيُّ ، وأبو داودَ : ليس بشيءٍ . وقال الدارقطنيُّ : متروكٌ .

قلتُ : عثمانُ بنُ عبدِ الرحمنِ هذا هو ابنُ عمرَ بنِ سعدِ بن أبي وقاصٍ القرشيُّ الزهريُّ ، أبو عمروٍ الوقاصيُّ المدنيُّ ، ويقالُ له : المالكيُّ أيضًا نسبةً إلى جدِّهِ سعدِ بنِ مالكٍ .

---

(١) انظر ترجمته : في التاريخ الكبير للبخاري ٦/ ٢٣٨، والضعفاء الصغير له (٢٦١) ، والضعفاء للنسائي (٤١٨) ، والجرح والتعديل ٦/ ١٥٧، والمجروحين لابن حبان ٢/ ٩٨، وتهذيب الكمال ١٩/ ٤٢٥، وميزان الاعتدال ٣/ ٤٣.

قال عنه عليُّ بنُ المدينيِّ - كما في «تاريخِ بغدادَ» (١١/٢٨٠): ضعيفٌ جدًّا.

وقال النسائيُّ: متروكُ الحديثِ.

وقال الجُوزجاني في «أحوالِ الرجالِ» (٢١١): ساقطٌ.

وقال أبو حاتمٍ الرازيُّ: متروكُ الحديثِ، ذاهبُ الحديثِ، كذابٌ.

وقال البخاريُّ في «تاريخِه»: تركوه. وفي «تاريخِه الأوسطِ» (٢/١٦١) (المطبوع باسم الصغير خطأً) قال: سكتوا عنه.

الطريق الثاني: من طريقِ مجاهدٍ عنه: أخرجَهُ الدارقطنيُّ (١٧٦٣) - ومن طريقِه ابنُ الجوزيِّ في «العللِ المتناهيةِ» (١/٤٢٠) (٧١٣)، وفي «التحقيقِ في أحاديثِ الخلافِ» (٧٣١) - وأبو جعفرٍ الرزَّازُ (٦٠ - ضمن مجموعِ مصنفاتِ ابنِ البختريِّ)، وتمامٌ في فوائدِه (١٠٣٤) من طريقِ محمد بن عيسى بنِ حبانَ، عن محمدِ بنِ الفضلِ، ثنا سالمٌ - هو ابنُ عجلانَ - الأفطسيُّ، عن مجاهدٍ به.

قلتُ: هذا إسنادٌ تالفٌ بمرَّةٍ؛ محمدُ بنُ الفضلِ[1] قال عنه ابنُ الجوزيِّ: محمدُ بنُ الفضلِ، قال أحمدُ: ليس بشيءٍ، حديثُه حديثُ أهلِ الكذبِ. وقال يحيى: كانَ كذابًا. وقال النسائيُّ: متروكُ الحديثِ.

---

(١) انظر ترجمته: في التاريخ الكبير ١/ ٢٠٨، والضعفاء للنسائي (٥٤٢)، والمجروحين ٢/ ٢٧٩، وتهذيب الكمال ٢٦/ ٢٨٠، وتهذيب التهذيب ٩/٤٠١ - ٤٠٢.

قلتُ : محمدُ بنُ الفضلِ بنِ عطية بنِ عمرَ المروزيُّ ، قال مسلمٌ ، والنسائيُّ ، وابنُ خِراشٍ : متروكُ الحديثِ . وقال ابنُ حبانَ : كان ممن يروي الموضوعاتِ عن الأثباتِ ، لا يحلُّ كتابةُ حديثِه إلا على سبيلِ الاعتبارِ ، وكان أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ شديدَ الحملِ عليه .

قلتُ : اختُلِفَ على محمدِ بنِ الفضلِ ؛ فرواه محمدُ بنُ عيسى على ما سبقَ ، ورواه محمدُ بنُ بكارٍ - كما عندَ الطبرانيِّ في الكبيرِ (١٣٦٢٢) - وجعفرُ بنُ هارونَ الكوفيُّ أبو محمدٍ - كما عندَ ابنِ عبدِ البرِ في « الاستذكارِ » (٢٩/٣) ، كلاهما عن محمدِ بنِ الفضلِ ، عن سالمٍ الأفطسِ ، عن عطاءٍ ، عن ابنِ عمرَ ... فذكره ... فجعلَ « عطاء » بدل « مجاهد » .

وخالفَ سويدُ بنُ عمروٍ ، محمدَ بنَ الفضلِ في روايتِه لهذا الحديثِ ، فقدْ أخرجَه أبو نعيمٍ في « حليةِ الأولياءِ » (١٠/ ٣٢٠) من طريقِ إسحاقَ بنِ سُنَينٍ ، عن نصرِ بنِ الحريشِ الصامتِ[1] ، عن المُشْمَعِلِّ بنِ مِلْحانَ ، عن سويدِ بنِ عمرَ - كذا ، وصوابُه : عمرٌو - عن سالمٍ الأفطسِ ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ ، عن ابنِ عمرَ به .

فجعلَ : « سعيد بن جبير » بدل « مجاهد » .

---

(١) قال العلامة الألباني في الإرواء تحت حديث (٥٢٧) : روى الخطيب (٢٨٦/١٣) عنه أنه قال : (حججت أربعين حجة ما كلمت فيها أحدًا ، فسمي الصامت لذلك) . قلت - أي الألباني - : وهذا مخالف للإسلام ؛ لأن معناه أنه لم يأمر بمعروف ولم ينه عن منكر ، فالظاهر أنه صوفي مقيت . اهـ .

وإسحاقُ بنُ سُنَيْن ، ضعَّفَهُ الدارقطنيُّ - كما في « سؤالاتِ الحاكمِ » (٥٨) .

ونصرُ بنُ الحريشِ هذا ضعيفٌ أيضًا ، قال الدارقطنيُّ : ضعيفٌ ، كما في « تاريخ بغداد » (١٣/٢٨٦) .

والمُشْمَعِلُّ بنُ مِلحانَ[1] الطائيُّ القيسيُّ ضعَّفَهُ الدارقطنيُّ ، وذكرَهُ ابنُ حبانَ في « الثقاتِ » ، وقال ابنُ معينٍ : ما أرى كان به بأسٌ . وفي روايةٍ قال : صالحُ الحديثِ ، إلا أن المُشْمَعِلَّ بنَ إياسٍ أوثقُ منه كثيرًا .

قلت : سويدُ بنُ عمرٍو ، ثقةٌ ، روى له مسلمٌ وغيرُه ، إلا أنَّ ابنَ حبانَ أفحشَ القولَ فيه ؛ فقال : كان يقلبُ الأسانيدَ ، ويضعُ على الأسانيدِ الصحاحِ المتونَ الواهيةَ ، لا يجوزُ الاحتجاجُ به بحالٍ . انظرِ المجروحين (١/٣٥٢) .

قلتُ : ولم يأتِ بدليلٍ ، كما قالَهُ الحافظُ ابنُ حجرٍ في تقريبِه ، وقالَ الحافظُ الذهبيُّ في « ميزانِ الاعتدالِ » (٢/٢٥٣) : وأما ابنُ حبانَ فأسرفَ واجترأَ فقال : كان يقلبُ الأسانيدَ ... إلخ .

أما روايةُ نافعٍ مولاهُ عنه ، **وهو الطريق الثالث** ، فقد رواه عن نافعٍ اثنانِ : عبيدُ اللهِ بنُ عمرَ ، ومالكُ بنِ أنسٍ .

فأما روايةُ عبيدِ اللهِ بنِ عمرَ ، فأخرجها ابنُ عديٍّ في « الكاملِ »

---

(١) انظر : الجرح والتعديل ٨/ ٤١٧، والثقات لابن حبان ٩/ ١٩٥، وتهذيب الكمال ٢٨/ ١٢- ١٣.

(٣/٤٣)، والدارقطنيُّ (١٧٦٢)، وأبو بكرِ الميانجيُّ - ومن طريقِهما ابنُ الجوزيِّ في «العللِ المتناهيةِ» (١/٤٢١) (٧١٦) - والخطيبُ في «تاريخِ بغدادَ» (١١/٢٩٣) - ومن طريقِه ابنُ الجوزيِّ في «التحقيقِ في أحاديثِ الخلافِ» (٧٣٤) من طريقِ أبي الوليدِ خالدِ بنِ إسماعيلَ المخزوميِّ، عن عبيدِ اللَّهِ به.

وتابعَ خالدًا أبا الوليدِ المخزوميَّ، وهبُ بنُ وهبٍ القاضي، كما عندَ الخطيبِ في «تاريخِه» (٦/٤٠٢) - ومن طريقِه ابنُ الجوزيِّ في «التحقيقِ في أحاديثِ الخلافِ» (٧٣٢)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٣٦/٢٢١).

قال العلَّامةُ الألبانيُّ في «الإرواءِ» تحتَ حديثِ (٥٢٧): وهذا إسنادٌ واهٍ جدًّا؛ أبو الوليدِ اسمُه خالدُ بنُ إسماعيلَ المخزوميُّ، قال ابنُ عديٍّ[1]: كان يضعُ الحديثَ على الثقاتِ.

قلت: وأما متابعةُ وهبِ بنِ وهبٍ فلا تغني شيئًا، فهي متابعةٌ واهيةٌ لا تزيدُه إلا وهنًا، فقد ذكرَهُ ابنُ الجوزيِّ في العللِ (١/٤٠١) وقال: كانَ من أكذبِ الناسِ. وقال في «التحقيق»: كان كذابًا يضعُ الحديثَ بإجماعِهم.

وذكرَهُ ابنُ حبانَ في «المجروحين» (١/٣١٨) في ترجمةِ المخزوميِّ

---

(١) نقل قولَه هذا أيضًا ابن الجوزي في العلل المتناهية ١/ ٤٢٤، وينظر ترجمة أبي الوليد المخزومي في الضعفاء والمتروكين للدارقطني (٢٠٦)، والضعفاء لأبي نعيم الأصبهاني (٥٨)، وميزان الاعتدال ١/ ٦٢٧، ولسانه ٢/ ٣٧٢، ٧/ ١٢١.

هذا ، وقال عن حديثٍ آخرَ : وتابعَهُ وهبُ بنُ وهبٍ ، وهو شرٌّ منه .

أما الرواية الثانية : فهي من طريقِ مالكِ بنِ أنسٍ ، عن نافعٍ به ، أخرجها ابنُ عديٍّ في « الكامل » (٥/١٧٧) ، وابنُ المظفرِ في « غرائبِ مالكٍ » (٥٢) ، وتمامٌ في فوائِده (٤٠١) ، والخطيبُ في تاريخِه (١١/٢٨٢) - ومن طريقِه ابنُ الجوزيِّ في « التحقيقِ في أحاديثِ الخلافِ » (٧٣٣) ، و« العللِ المتناهيةِ » (٧١٥) كلُّهم من طريقِ عثمانَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو العثمانيِّ ، عن مالكٍ ، عنه به .

وعثمانُ بنُ عبدِ اللَّهِ[1] هذا ، قال عنه ابنُ الجوزيِّ في التحقيقِ (١/ ٤٧٩) ، وكذا في « العللِ المتناهيةِ » (١/٤٢٤) : عثمانُ بنُ عبدِ اللَّهِ ، قال ابنُ حبانَ : كان يضعُ الحديثَ على الثقاتِ ، لا يحلُّ كَتْبُ حديثِه إلا على سبيلِ الاعتبارِ . وقال ابنُ عديٍّ : له أحاديثُ موضوعةٌ .

وقال ابنُ عديٍّ أيضًا (٥/١٧٧) عن هذا الطريقِ - أعني طريقَ مالكٍ هذا : وهذا بهذا الإسنادِ باطلٌ عن مالكٍ .

وقال ابنُ حبانَ في « المجروحين » (٢/١٠٢) بعد أن ذكرَ أنه يضعُ الحديثَ : روى عن مالكٍ ، عن نافعٍ ، عن ابنِ عمرَ ، عن النبيِّ عليه الصلاةُ والسلامُ ، قال : « صلُّوا خلفَ مَنْ قالَ : لا إله إلَّا اللَّهُ ، وصلُّوا على مَنْ ماتَ من أهلِ لا إله إلَّا اللَّهُ » .

---

(١) انظر ترجمته في : الضعفاء لأبي نعيم (١٥٨) ، والمغني في الضعفاء للذهبي ١/ ٧١، والميزان ٣/ ٤١، ولسانه ٤/ ١٤٣.

وليسَ هذا من حديثِ رسولِ اللّٰهِ، ولا من حديثِ ابنِ عمرَ، ولا من حديثِ نافعٍ، ولا من حديثِ مالكٍ. اهـ كلامُه رحِمَهُ اللّٰهُ.



المبحث الرابع

أما حديثُ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه : فقد أخرجَهُ الدارقطنيُّ (١٧٦٩) - ومن طريقِه ابنُ الجوزيِّ في «العلل» (٤١٩/١) (٧١١)، وفي «التحقيقِ» (٧٢٣) من طريقِ عمرَ بنِ صُبحٍ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ والأسودِ، عن عبدِ اللَّهِ به، بلفظِ: «ثلاثٌ من السنةِ؛ الصفُّ خلفَ كلِّ إمامٍ، لك صلاتُك، وعليه إثمُهُ، والجهادُ مع كلِّ أميرٍ، وإن كان قاتلَ نفسِه».

وقال الدارقطنيُّ عقبه: عمرُ بنُ صُبحٍ، متروكٌ[1].

وقال أبو حاتمٍ الرازيُّ، وابنُ عديٍّ: منكرُ الحديثِ.

وقال ابنُ الجوزيِّ في «التحقيقِ»، وكذا في «العللِ»[2]: عمرُ بنُ صُبحٍ، قال ابنُ حبانَ: كان يضعُ الحديثَ.

وقال الذهبيُّ في «تنقيحِ التحقيقِ» (٢٥٥/١) عن هذا الإسنادِ: ذا باطلٌ.

وقال ابنُ الملقِّنِ في «البدرِ المنيرِ» (٤٦٠/٤): وعمرُ هذا كذابٌ، اعترفَ بالوضعِ، قال عن نفسِه: أنا وضعتُ خطبةَ النبيِّ ﷺ.

---

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٦/ ١١٦، والمجروحين ٢/ ٨٨، وتهذيب الكمال ٢١/ ٣٩٦، وتهذيب التهذيب ٧/ ٤٦٤، وميزان الاعتدال ٣/ ٢٠٦، ولسانه ٧/ ٣١٨.

(٢) وكذا قاله ابن عبد الهادي في التنقيح ٢/ ٤٧٥.

وقد رُوِيَ هذا الحديثُ من وجهٍ آخرَ عن عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ ، أخرجَهُ الطبرانيُّ (١٠٠٢٨) - وعنه أبو نعيمٍ في « حليةِ الأولياءِ » (٤/٢٣٦) ، وابنُ الشَّجَريِّ في « أماليه » (ص ١١٦) من طريقِ ميسرةَ بنِ عبدِ ربِّه ، عن مغيرةَ عن إبراهيم ، عن علقمةَ ، عن عبدِ اللَّهِ ، بلفظِ : أوصاني رسولُ اللَّهِ ﷺ : « أن ... وصلِّ على مَنْ ماتَ من أهلِ قبلتِنا ، وإن قُتلَ مصلوبًا أو مرجومًا ...» . فذكره بطولِه .

قال أبو نعيمٍ عَقِيبَ الحديثِ : غريبٌ ، هذا حديثُ مغيرةَ وإبراهيمَ وعلقمةَ لم نكتبْه إلا بهذا الإسنادِ .

قلت : إسنادُه ساقطٌ ، فيه ميسرةُ بنُ عبدِ ربِّه[1] ، قد رُمِيَ بالكذبِ ، قال أبو زرعةَ الرازيُّ - كما في « سؤالاتِ البرذعيِّ »(٣٢٢) : كذابٌ .

وقال البخاريُّ في « الضعفاءِ الصغيرِ » (٣٥٥) ، وكذا في « تاريخِه الكبيرِ » (٧/٣٧٧) : يُرمى بالكذبِ .

وقال النسائيُّ في « الضعفاءِ والمتروكينَ » (٥٨٠) : متروكُ الحديثِ .

وأخرجه ابنُ عساكرَ في « تاريخِه » (٥٧/٤٠٧) من طريقِ عبدِ اللَّهِ بنِ هارونَ الغسانيِّ ، عن حمادِ بنِ واقدٍ ، عن حصينٍ ، عن أبي الأحوصِ قال : سمعتُ ابنَ مسعودٍ يقولُ لمسروقٍ ... فذكره مرفوعًا ، بمثله .

---

(١) انظر ترجمته في : الضعفاء الكبير للعقيلي ٤/ ٢٦٣، والمجروحين ٣/ ١١، والجرح والتعديل ٨/ ٢٥٤، والكامل لابن عدي ٦/ ٤٢٩، وسير أعلام النبلاء ٨/ ١٦٤، والميزان ٤/ ٢٣٠، ولسانه ٦/ ١٣٨.

قلت : إسنادُه تالفٌ كسابقِه ؛ ففيه حمادُ بنُ واقدٍ ، قال عنه البخاريُّ في « تاريخِه » (٣/٢٨) : منكرُ الحديثِ .

وقال ابنُ حبانَ في « المجروحين » (١/٢٥٣) : كثيرُ الخطأِ ، لا يجوزُ الاحتجاجُ بخبرِه إذا انفردَ .

وقال أبو حاتمٍ - كما في « الجرح والتعديل » (٣/١٥٠) : ليس بقويٍّ ، لينُ الحديثِ ، يُكتبُ حديثُه على الاعتبارِ .



المبحث الخامس

أما حديثُ أبي الدرداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فأخرجَهُ العقيليُّ في « الضعفاءِ الكبيرِ » (٣/ ٩٠) (١٠٦١) ، والدارقطنيُّ (١٧٦٠) - ومن طريقِهما ابنُ الجوزيِّ في « العللِ » (٧٢١ ، ٧٢٢) ، وفي « التحقيقِ » (٧٢٨ ، ٧٢٩) من طريقِ الوليدِ بنِ الفضلِ ، عن عبدِ الجبارِ بنِ الحجاجِ بنِ ميمونٍ ، عن مكرمِ بنِ حكيمٍ ، عن سيفِ بنِ منيرٍ ، عن أبي الدرداءِ ، مرفوعًا بلفظِ : « أربعُ خصالٍ سمعتُهم من رسولِ اللَّهِ ﷺ لم أُحدثْكُم بهنَّ ، فاليومَ أحدثُكْم بهنَّ ، سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقولُ : « لا تُكفِّروا أحدًا من أهلِ قبلتي بذنبٍ ، وإن عمِلوا الكبائرَ ، وصلُّوا خلفَ كلِّ إمامٍ ، وجاهدوا - أو قال : قاتلوا - مع كلِّ أميرٍ ...» فذكر الحديثَ . وعندَ العقيليِّ مختصرٌ .

قلتُ : فيه الوليدُ بنُ الفضلِ العنزيُّ ، واه جدًّا ، قال عنه ابنُ حبانَ في « المجروحين » (٣/ ٨٢) : يروي المناكيرَ التي لا يشكُّ من تبحَّرَ في هذه الصناعةِ أنها موضوعةٌ ، لا يجوزُ الاحتجاجُ به بحالٍ إذا انفردَ[١] .

وقال العقيليُّ : عبدُ الجبارِ بنُ الحجاجِ ، عن مكرمِ بنِ حكيمٍ ، إسنادُه مجهولٌ ، غيرُ محفوظٍ .

قلت : وقع عندَ العقيليِّ ، ومَنْ خرَّجَهُ من طريقِه ، في الإسنادِ : « منير بن

---

(١) انظر ترجمته في : الجرح والتعديل ٩/ ١٣، والكامل في الضعفاء ٧/ ٧٩، والميزان ٤/ ٣٤٣، ولسانه ٦/ ٢٢٥.



سيف » . وهو خطأٌ وقلبٌ للاسم، وصوابه : « سيف بن منير » . كما عند الدارقطنيِّ ، وذكر ذلك الحافظُ في « لسانِ الميزانِ » (٣/٣٨٧)، (٦/ ٢٢٥)، وكذا في كتب الرجال(١) .

وقال العقيليُّ عَقِيبَ الحديثِ : وليس في هذا المتنِ إسنادٌ يثبُتُ .

وقال الدارقطنيُّ عَقِيبَ الحديثِ أيضًا : لا يثبتُ إسنادُه ، من بين عبادٍ وأبي الدرداءِ ضعفاءُ .

قلت : عبدُ الجبارِ هذا قال عنه الأزديُّ : متروكُ الحديثِ(٢) .

وكذا في إسنادِه : مكرمُ بنُ حكيمٍ ، قال في « الميزانِ » (٤/١٧٧) : روى خبرًا باطلاً - يقصدُ هذا الحديثَ ، كما صرَّحَ الذهبيُّ نفسُه في « الميزانِ » (٤/٣٤٣)- . قال الأزديُّ : ليس حديثُه بشيءٍ .

وأما سيفُ بنُ منيرٍ، فقال عنه الذهبيُّ في « الميزانِ » (٢/٢٥٨)، و« المغني في الضعفاءِ » (١/٢٩٣) : سيفُ بنُ منيرٍ، عن أبي الدرداءِ، يُجهَلُ ، وضعفَهُ الدارقطنيُّ لكونِه أتى بأمرٍ معضلٍ ، عن أبي الدرداءِ مرفوعًا : « لا تُكفِّروا أهلَ ملتي ، وإنْ عمِلَ الكبائرَ » . لكنه من روايةِ مكرمِ بنِ حكيمٍ ، أحدِ الضعفاءِ عنه .

قلت : فالإسنادُ ساقطٌ أيضًا ، مسلسلٌ بالضعفاءِ والمتروكينَ .

---

(١) انظر ترجمته في : المغني في الضعفاء ١/ ٢٩٣، والميزان ٢/ ٢٥٨، ولسانه ٣/ ١٣٣.

(٢) انظر ترجمته في : ميزان الاعتدال ٢/ ٥٣٣، والمغني في الضعفاء ١/ ٣٦٦، ولسان الميزان ٣/ ٣٨٧، ٦/ ٣٨٧.

المبحث السادس

وفيه حديثُ واثلةَ بنِ الأسقعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أخرجَهُ ابنُ ماجه (١٥٢٥) من طريقِ مسلمِ بنِ إبراهيمَ ، والدارقطنيُّ (١٧٦٦) من طريقِ عيسى بنِ إبراهيمَ البرَكيِّ .

ومن طريقِ الدارقطنيِّ أخرجه ابنُ الجوزيِّ في « العلل المتناهيةِ » (٤٢٢/١) (٧٢٠) ، وفي « التحقيقِ في أحاديثِ الخلافِ » (٧٢٧) كلاهما (مسلم وعيسى) عن الحارثِ بنِ نبهانَ ، ثنا عتبةُ بنُ اليقظانِ ، عن أبي سعيدٍ ، عن مكحولٍ ، عن واثلةَ بنِ الأسقعِ قالَ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : « لا تكفِّروا أهلَ ملتِكم - أو قبلتِكم - وإن عمِلوا الكبائرَ ، وصلُّوا مع كلِّ أميرٍ ، وجاهدوا مع كلِّ أميرٍ ، وصلُّوا على كلِّ ميتٍ » .

هذا لفظُ الدارقطنيِّ ، وعندَ ابنِ ماجه مقتصرٌ على قولِه : « صلُّوا على كلِّ ميتٍ ، وجاهدوا مع كلِّ أميرٍ » .

وقد اختُلِفَ على الحارثِ بنِ نبهانَ ؛ فرواه عيسى بنُ إبراهيمَ البرَكيُّ ، ومسلمُ بنُ إبراهيمَ ، كما سبقَ ذِكْرُه في الإسنادِ ، ورواه الربيعُ بنُ سابقٍ - كما عندَ الدارقطنيِّ (١٧٦٧) فأسقطَ « عتبةَ بنَ اليقظانِ » .

قال الدارقطنيُّ عقِبَ الموضعِ الأولِ : أبو سعيدٍ مجهولٌ .

قال العلَّامةُ الألبانيُّ في « إرواءِ الغليلِ » تحتَ حديثِ (٥٢٧) : الظاهرُ أنه محمدُ بنُ سعيدٍ المصلوبُ الشاميُّ ، فإنه من أصحابِ مكحولٍ ، وكان الرواةُ

يدلِّسونَ اسمَهُ ، ويقلبونَهُ على أنواعٍ كثيرةٍ ، جمعَهَا بعضُ المحدثين فجاوزتِ المائةَ ، وهو كذابٌ وضاعٌ .

وقال ابنُ الجوزيِّ : عتبةُ بنُ اليقظانِ ، قال عليُّ بنُ الحسينِ بنِ الجنيدِ : لا يساوي شيئًا . وفيه الحارثُ بنُ نبهانَ ، قال يحيى : ليس بشيءٍ . وقال النسائيُّ : متروكٌ . وقال ابنُ حبانَ : لا يحتجُّ به .

وقال ابنُ الملقِّنِ في « البدرِ المنيرِ » (٤/٤٦٠ - ٤٦١) : وهذا إسنادٌ ضعيفٌ ... لا جرَمَ ، قال الحاكمُ أبو أحمدَ في « كناه » : هذا حديثٌ منكرٌ . قال : والحارثُ بنُ نبهانَ ، وعتبةُ بنُ يقظانَ ، وأبو سعيدٍ ، إذا اجتمعوا فغيرُ مستنكرٍ مثلُ هذا فيما بينهم ، واللَّهُ يرحمُهم جميعًا . اهـ .

وقال الحافظُ ابنُ حجرٍ في « الدرايةِ في تخريجِ أحاديثِ الهدايةِ » (١/ ١٦٩) : أخرجَهُ ابنُ ماجَه بإسنادٍ واهٍ .

وقال البوصيريُّ في « مصباحِ الزجاجةِ » (١/٢٧١) : هذا إسنادٌ ضعيفٌ ، أبو سعيدٍ هذا هو المصلوبُ ، واسمُه : محمدُ بنُ سعيدٍ ، وعتبةُ بنُ يقظان ، والحارثُ ابنُ نبهانَ ، كلُّهم ضعفاءُ .



المبحث السابع

وفيه حديثُ معاذِ بن جبلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أخرجَهُ أحمدُ في « فضائلِ الصحابةِ » (٩) ، والطبرانيُّ (٢٠/١٧٣) (٣٧٠) ، وابنُ عديٍّ في « الكاملِ » (٢/ ٢٧٩) ، والبيهقيُّ (٨/١٨٥) من طريقِ إسماعيلَ بنِ عياشٍ ، ثنا حميدُ بنُ مالكٍ اللخْميُّ ، عن مكحولٍ ، عن معاذِ بنِ جبلٍ ... فذكره مرفوعًا بلفظِ : « أطعْ كلَّ أميرٍ ، وصلِّ خلفَ كلِّ أميرٍ ، ولا تسُبنَّ أحدًا من أصحابي » .

وأخرجه ابنُ أبي زمنينٍ في « أصولِ السنةِ » (٢٠٨) من وجهٍ آخرَ عن مكحولٍ به .

قال البيهقيُّ : هذا منقطعٌ بين مكحولٍ ومعاذٍ .

ووافقه الحافظُ الهيثميُّ في « مجمعِ الزوائدِ » (٢/٧٠) ، وكذا الحافظُ ابنُ حجرٍ في « التلخيصِ الحبيرِ » (٢/٣٤) .

وقال العلائيُّ في « جامعِ التحصيلِ » (ص ٢٨٥) : مكحولٌ الفقيهُ الشاميُّ ، كثيرُ الإرسالِ جدًّا ، أرسلَ عن النبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وعليٍّ ... وطائفةٍ آخرينَ رضيَ اللَّهُ عنهُم ، قال أبو حاتمٍ : سألتُ أبا مُسهرٍ : هل سمِعَ مكحولٌ من أحدٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ ؟ قال : ما صحَّ عندي إلا أنسُ بنُ مالكٍ ... إلخ كلامه[1] .

---

(١) ثم ذكر الخلاف في سماعه من واثلة بن الأسقع ، وعدم سماعه ، ولقياه لبعض الصحابة .

وذكرَ الحديثَ العلَّامةُ الألبانيُّ في السلسلةِ الضعيفةِ (٢٧٩٥) وضعَّفَهُ، وقال: وهذا إسنادُه ضعيفٌ، حميدُ بنُ مالكٍ قال الذهبيُّ: ضعَّفَهُ يحيى وأبو زرعةَ وغيرُهما. وقال النسائيُّ: لا أعلمُ روى عنه غيرُ إسماعيلَ بنِ عياشٍ.



المبحث الثامن

وفيه حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجَهُ الجُوْجانيُّ في «تاريخِ جُرجانُ» (٥٤٥) من طريقِ القرقسانيِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ يزيدَ، قال: ثنا أبو الدرداءِ، وأبو أمامةَ، وواثلةُ بنُ الأسقعِ مرفوعًا، بلفظِ: «صلُّوا مع مَنْ صلى من أهلِ القبلةِ، وصلُّوا على مَنْ ماتَ من أهلِ القبلةِ».

قال العلَّامةُ الألبانيُّ في «الإرواء» تحتَ حديثِ (٥٢٧): وهذا سندٌ واهٍ جدًّا، وعبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ هذا هو ابنُ آدمَ الدمشقيُّ، قال أحمدُ: أحاديثُه موضوعةٌ.

وقال الجوزجانيُّ - كما في «لسانِ الميزانِ» (٣/٣٧٨): أحاديثُه منكرةٌ.

وقال مهنا بنُ يحيى: سألتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ عن عبدِ اللَّهِ بنِ يزيدَ بنِ آدمَ، يحدِّثُ عن أبي أمامةَ، قال: كان قدِمَ ها هنا أيامَ أبي جعفرٍ - يعني قدِمَ بغدادَ. قلتُ: كيفَ هو؟ قال: أحاديثُه موضوعةٌ. «تاريخ بغداذ» (١٠/ ١٩٦)، و«تاريخ دمشق» (٣٣/٣٧١).

والقرقسانيُّ اسمُه: محمدُ بنُ مصعبٍ[1]، وفيه ضعفٌ من قبلِ حفظِه،

---

(١) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ١/ ٢٣٩، وضعفاء العقيلي ٤/ ١٣٨، والجرح والتعديل ٨/ ١٠٢، والمجروحين ٢/ ٢٩٣، والكامل في الضعفاء ٦/ ٢٦٥، وتهذيب الكمال ٢٦/ ٤٦٠، وميزان الاعتدال ٤/ ٤٢، ولسانه ٧/ ٣٧٥.

ضعَّفَهُ ابنُ معينٍ، وأبو حاتمٍ، والنسائيُّ، ومشَّاهُ أحمدُ بنُ حنبلٍ - كما في «المغني في الضعفاءِ» للذهبي (٢/٦٣٤).

قلت: وكذا مشَّاه أبو زرعةَ وابنُ عديٍّ. وقال ابنُ حبانَ: كان ممَّنْ ساءَ حفظُه حتى كانَ يَقْلِبُ الأسانيدَ، ويرفعُ المراسيلَ، لا يجوزُ الاحتجاجُ به إذا انفردَ.



المبحث التاسع

خلاصة الحكم ونقل كلام العلماء وإجماعهم

قلتُ : يتبيَّن من خلالِ هذه الروايات كلِّها أن كلَّ هذه الأحاديثِ لا تخلو من ضعفٍ ، بل ومن ضعفٍ شديدٍ في كثيرٍ من الرواياتِ ، كما صرَّح الحفَّاظُ - رحِمَهُمُ اللَّهُ - منهم العقيليُّ ، حيث قال في « الضعفاءِ الكبيرِ » (٣/٩٠) : وليس في هذا المتنِ إسنادٌ يثبتُ .

وقال الدارقطنيُّ : ليس فيها شيءٌ يثبتُ .

وقال البيهقيُّ (٤/١٩) : قد رُوِيَ في الصلاةِ على كلِّ برٍّ وفاجرٍ ، والصلاةِ على من قال : لا إله إلا اللَّهُ ، أحاديثُ كلُّها ضعيفةٌ غايةَ الضعفِ .

وقال ابنُ الجوزيُّ في « العللِ » (١/٤٢٤) : هذه الأحاديثُ كلُّها لا تصحُّ .

وقال ابنُ الملقِّنِ في « البدرِ المنيرِ » (٤/٤٦٢) : وبالجملةِ ، فهذا الحديثُ مِن كلِّ طرقِه ضعيفٌ كما قدمتُه أولاً .

وقال شيخُ الإسلامِ في « مجموعِ الفتاوى » (٢٣/٣٥٨) : إن هذا الحديثَ لم يثبُتْ عن النبيِّ ﷺ .

وقال الصنعانيُّ في « سُبلِ السلامِ » (٢/٤٢٦) : ... وهي أحاديثُ كثيرةٌ دالةٌ على صحةِ الصلاةِ خلفَ كلِّ برٍّ وفاجرٍ ، إلا أنها كلَّها ضعيفةٌ ... إلخ .

وقال بنحو ذلك العلامةُ الشوكانيُّ في «نيلِ الأوطارِ» (١/٤٢٨).

هذا ومع أنَّ أهلَ العلمِ حكموا على هذه الأحاديثِ بالضعفِ والوهَنِ، وأعلُّوا طُرُقَها كلَّها، كما سبقَ ذكْرُه، إلا أنَّ العلماءَ اتفقوا على مضمونِها ومعناها، وهي جوازُ الصلاةِ خلفَ كلِّ برٍّ وفاجرٍ.

قال الإمامُ ابنُ أبي زَمنينٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في «أصولِ السنةِ» (ص ٢٨١): ومن قولِ أهلِ السنةِ أنَّ صلاةَ الجمعةِ والعيدينِ وعرفة مع كلِّ أميرٍ برٍّ أو فاجرٍ، من السنةِ، والحقُّ أنهَ مَنْ صلى معَهُم ثم أعادَها فقدْ خرجَ من جماعةِ مَنْ مضَى من صالحِ سلفِ هذه الأمةِ؛ وذلك أنَّ اللَّهَ تباركَ وتعالى قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩]. وقد علِمَ جلَّ ثناؤُه حين افترضَ عليهمُ السعيَ إليها وإجابةَ النداءِ لها أنه يصلِّيها بهم من مجرمي الولاةِ وفساقِها من لم يجهلْه، فلم يكنْ ليفترضَ على عبادِه السعيَ إلى ما لا يجْزِيهم شهودُه ويجبُ إعادتُه، وقضاتُهم وحكامُهم ومن استخلَفُوه على الصلاةِ، والصلاةُ وراءَهُم جائزةٌ.

وقال الإمامُ الإسماعيليُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «اعتقادِ أئمةِ الحديثِ» (ص ٧٥): ويروْنَ - يعني أهلَ السنةِ - الصلاةَ؛ الجمعةَ وغيرَها، خلفَ كلِّ إمامٍ مسلمٍ؛ برًّا كان أو فاجرًا، فإنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ فرضَ الجمعةَ وأمرَ بإتيانِها فرضًا مطلقًا مع علْمِه تعالى بأنَّ القائمين يكونُ منهم الفاجرُ والفاسقُ، ولم يستَثْنِ وقتًا دونَ وقتٍ، ولا أمرًا بالنداءِ للجمعةِ دونَ أمرٍ، ويروْنَ جهادَ الكفارِ معهم، وإنْ كانوا جورةً، ويروْنَ الدعاءَ لهم بالإصلاحِ والعطفِ إلى العدلِ، ولا يروْنَ الخروجَ بالسيفِ عليهِم، ولا قتالَ الفتنةِ، ويروْنَ قتالَ الفئةِ الباغيةِ مع الإمامِ

العادلِ إذا كانَ ووجدَ على شرطِهم ذلكَ .

وقال الإمامُ اللالكائيُّ رحمه الله في « اعتقادِ أهلِ السنةِ » (١/ ١٦٠ - ١٦١) : والغزْوُ ماضٍ مع الأمراءِ إلى يومِ القيامةِ البرِّ والفاجرِ ، لا يُتْركُ .

وقال أيضًا ناقلاً عن الثوريِّ ، من عقيدةِ أهلِ السنةِ ، والثوريُّ يحدِّثُ شعيبَ بنَ حربٍ : يا شعيبُ ، لا ينفعُكَ ما كتبتَ حتى ترى الصلاةَ خلفَ كلِّ برٍّ وفاجرٍ ، والجهاد ماضٍ إلى يومِ القيامةِ ... قال شعيبٌ : فقلتُ لسفيانَ : يا أبا عبدِ اللَّهِ ، الصلاةُ كلُّها ؟ قال : لا ، ولكنْ صلاةُ الجمعةِ والعيدينِ ، صلِّ خلفَ مَن أدركتَ ، وأما سائرُ ذلكَ فأنتَ مخيرٌ ، لا تصلِّ إلا خلفَ من تثِقُ به وتعلمُ أنه مِنْ أهلِ السنةِ والجماعةِ .

وقال الإمامُ الصابونيُّ رحمه الله في «عقيدةِ السلفِ الصالحِ أصحابِ الحديثِ » (ص ١٠٦) : ويرى أصحابُ الحديثِ الجمعةَ والعيدينِ وغيرَهما من الصلواتِ خلفَ كلِّ إمامٍ مسلمٍ ؛ برًّا كان أو فاجرًا ، ويروْنَ جهادَ الكفرةِ معَهُم ، وإنْ كانوا جورةً فجرةً ... إلخ كلامه رحمه اللَّه .

وقال عبدُ الواحدِ بنُ عبدِ العزيزِ التميميُّ رحمه الله في « اعتقادِ الإمامِ المبجلِ أحمدَ بنِ حنبلٍ » (ص ٣٠٤ - ٣٠٥) : وقال أحمدُ بنُ حنبلٍ رضي اللَّه عنه : وأرى الصلاةَ خلفَ كلِّ برٍّ وفاجرٍ ، وقدْ صلى ابنُ عمرَ خلفَ الحجاجِ - يعني الجمعةَ والعيدينِ ... إلخ[1] .

---

(١) انظر فتح الباري لابن رجب ٤/ ١٨٤، ١٨٧، والشرح الكبير ٢/ ٢٤- ٢٥، والروض المربع ١/ ٢٤٩.

وقال ابنُ قدامةَ في « المغني » (٢/٢٧) : وقد كان أحمدُ يشهدُها - يعني الجمعةَ والعيدينِ - مع المعتزلةِ ، وكذلك العلماءُ في عصرِه .

وقال الإمامُ الطحاويُّ في عقيدتِه : ونرى الصلاةَ خلفَ كلِّ برٍّ وفاجرٍ من أهلِ القبلةِ ، وعلى مَنْ ماتَ منْهم .

قال العلَّامةُ ابنُ أبي العزِّ في شرحِه على الطحاويةِ (ص ٣٦٥) : اعلَمْ ، رحِمَكَ اللَّهُ وإيانا : أنه يجوزُ للرجلِ أن يصليَ خلفَ منْ لم يعلمْ منه بدعةً ولا فسقًا ، باتفاقِ الأئمةِ ، وليس من شرطِ الائتمامِ أن يعلمَ المأمومُ اعتقادَ إمامِه ، ولا أنْ يمتحِنَهُ ، فيقولُ : ماذا تعتقدُ ؟ ! بل يصلي خلفَ المستورِ الحالِ ، ولو صلى خلفَ مبتدعٍ يدعو إلى بدعتِه ، أو فاسقٍ ظاهرِ الفسقِ ، وهو الإمامُ الراتبُ الذي لا يمكنُه الصلاةُ إلا خلْفَهُ ؛ كإمامِ الجمعةِ والعيدينِ ، والإمامِ في صلاةِ الحجِّ بعرفةَ ، ونحوِ ذلكَ ، فإنَّ المأمومَ يصلي خلْفَهُ ، عند عامةِ السلفِ والخلفِ ، ومَنْ تركَ الجمعةَ والجماعةَ خلفَ الإمامِ الفاجرِ ، فهو مبتدعٌ عندَ أكثرِ العلماءِ ، والصحيحُ أنه يصليها ولا يعيدُها ؛ فإنَّ الصحابةَ رضي اللَّه عنهم كانوا يصلُّونَ الجمعةَ والجماعةَ خلفَ الأئمةِ الفجَّارِ ولا يعيدونَ ، كما كانَ عبدُ اللَّهِ بنُ عمرَ يصلي خلفَ الحجاجِ بنِ يوسفَ ، وكذلك أنسٌ رضي اللَّه عنه ، كما تقدَّمَ ، وكذلكَ عبدُ اللَّهِ بنُ مسعودٍ رضي اللَّه عنه وغيرُه يصلُّون خلْفَ الوليدِ بنِ عقبةَ بنِ أبي معيطٍ ، وكان يشربُ الخمرَ ... والفاسق والمبتدع صلاتُه في نفسِها صحيحةٌ ، فإذا صلى المأمومُ خلْفَهُ لم تبطُلْ صلاتُه ، لكن إنما كرِهَ من كرِهَ الصلاةَ خلْفَهُ ؛ لأنَّ الأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المنكرِ واجبٌ ... وأما إذا كانَ تركُ الصلاةِ خلْفَهُ يفوِّتُ المأمومَ الجمعةَ

والجماعةَ ، فهُنَا لا يتركُ الصلاةَ خلْفَهُ إلا مبتدعٌ مخالفٌ للصحابةِ رضي اللَّه عنهم ... إلخ . كلامه رحِمَهُ اللَّهُ ، وهو كلامٌ نفيسٌ جدًّا[1] .

قلت : وأخرجَ البخاريُّ في « التاريخِ الكبيرِ » (٦/٩٠) – ومن طريقِه البيهقيُّ (٣/١٢٢) عن عبدِ الكريمِ البَكَّاءِ قال : أدركتُ عشرةً من أصحابِ النبيِّ ﷺ كلُّهم يصلُّونَ خلفَ أئمةِ الجوْرِ . وإسنادُه صحيحٌ .

قال الشوكانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في « نيلِ الأوطارِ » (٣/١٩٩) بعدَ إيرادِ هذا الأثرِ : قد ثبتَ إجماعُ أهلِ العصرِ الأولِ من بقيةِ الصحابةِ ، ومَنْ تبِعَهم من التابعينَ إجماعًا فعليًا ، ولا يبعُدُ أن يكونَ قوليًا ، على الصلاةِ خلفَ الجائرينَ ؛ لأنَّ الأمراءَ في تلكَ الأعصارِ كانوا أئمةَ الصلواتِ الخمسِ ، فكان الناسُ لا يؤمُّهم إلا أمراؤُهم ؛ في كلِّ بلدةٍ فيها أميرٌ .

وأخرَجَ ابنُ أبي شيبةَ في « المصنَّفِ » في بابِ الصلاةِ خلفَ الأمراءِ (٢/٣٧٧ – ٣٧٨) ، والبيهقيُّ في سننِه الكبير (٣/١٢١) عن عميرِ بنِ هانئٍ قال : شهدتُ ابنَ عمرَ ، والحجاجُ مُحاصِرٌ ابنَ الزبيرِ ، فكان منزلُ ابنِ عمرَ بينهما ، فكان ربما حضرَ الصلاةَ مع هؤلاءِ ، وربما حضرَ الصلاةَ مع هؤلاءِ . وإسنادُه صحيحٌ أيضًا .

وقد أوردَ ابنُ أبي شيبة في « مصنَّفِه » آثارًا كثيرةً تدلُّ على ذلكَ ، منها ما سيأتي ، وسأذكُرُ مَنْ أخرجَها معه .

---

(١) وانظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (٢٣/٣٥١) .

أخرج الشافعيُّ في الأمِّ (١/١٥٨ - ١٥٩) - ومن طريقِه البيهقيُّ (٣/ ١٢٢) عن الحسنِ والحسينِ رضي اللَّه عنهما أنهما كانا يصليانِ خلفَ مَرْوانَ قال : - أي : جعفرُ بنُ محمدٍ - لأبيه فقال : ما كانا يصليانِ إذا رجعا إلى منزلِهما؟ فقال : لا واللَّهِ ما كانا يزيدانِ على صلاةِ الأئمةِ .

وأخرَجَ الشافعيُّ (١/١٥٨) - ومن طريقِه البيهقيُّ (٣/١٢١) أنَّ عبدَ اللَّهِ ابنَ عمرَ اعتزلَ بمنًى في قتالِ ابنِ الزبيرِ ، والحجاجُ بمنًى ، فصلى معَ الحجاجِ .

ولكنْ في سندِه مسلمُ بنُ إبراهيمَ الزَّنْجِيُّ ، وفيه ضعفٌ .

قلتُ : لكن صلاتُه خلفَ الحجاجِ ثابتةٌ من وجوهٍ أخرى ، تقدَّمَ بعضُها .

وأختمُ الكلامَ عن هذا الحديثِ ، وما يتعلقُ به ، بكلامٍ لشيخِ الإسلامِ ابنِ تيميةَ رحِمَهُ اللَّهُ في « مجموعِ الفتاوى » (٢٣/٣٥٢) وما بعدها ، قال : ولو علِمَ المأمومُ أنَّ الإمامَ مبتدعٌ يدعو إلى بدعتِه ، أو فاسقٌ ظاهرُ الفسقِ ، وهو الإمامُ الراتبُ الذي لا تمكنُ الصلاةُ إلا خلْفَهُ ؛ كإمامِ الجمعةِ والعيدينِ ، والإمامِ في صلاةِ الحجِّ بعرفةَ ، ونحوِ ذلكَ ، فإنَّ المأمومَ يصلي خلْفَهُ عندَ عامةِ السلفِ والخلفِ ، وهو مذهبُ أحمدَ والشافعيِّ وأبي حنيفةَ وغيرِهم ؛ ولهذا قالوا في العقائدِ : إنه يصلي الجمعةَ والعيدَ خلفَ كلِّ إمامٍ ؛ برًّا كان أو فاجرًا ، وكذلكَ إذا لم يكنْ في القريةِ إلا إمامٌ واحدٌ ، فإنها تصلى خلْفَهُ الجماعاتُ .

ثم قال رحِمَهُ اللَّهُ : والصحيحُ أنه يصليها ولا يعيدُها ؛ فإنَّ الصحابةَ كانوا

يصلُّونَ الجمعةَ والجماعةَ خلفَ الأئمةِ الفجارِ ، ولا يعيدونَ ، كما كان ابنُ عمرَ يصلي خلفَ الحجاجِ ، وابنُ مسعودٍ وغيرُه يصلُّون خلفَ الوليدِ بنِ عقبةَ ، وكان يشربُ الخمرَ ... وفي « صحيحِ البخاريِّ »[1] أن عثمانَ رضي اللَّه عنه لما حُصِر صلى بالناسِ شخصٌ ، فسألَ سائلٌ عثمانَ ، فقال : إنَّكَ إمامُ عامةٍ ، وهذا الذي يصلي بالناسِ إمامُ فتنةٍ . فقال : يا ابنَ أخي ، إنَّ الصلاةَ من أحسنِ ما يعملُ الناسُ ، فإذا أحسنوا فأحسنْ معَهُم ، وإذا أساءوا فاجتنبْ إساءتَهم . ومِثْلُ هذا كثيرٌ .

ثم قال رحِمَهُ اللَّهُ : وأما الصلاةُ خلفَ المبتدعِ ، فهذه مسألةٌ فيها نزاعٌ وتفصيلٌ ، فإذا لم تجدْ إمامًا غيرَه كالجمعةِ التي لا تُقامُ إلا بمكانٍ واحدٍ ، وكالعيدينِ ، وكصلواتِ الحجِّ ، خلفَ إمامِ الموسمِ ، فهذه تُفعلُ خلفَ كلِّ برٍّ وفاجرٍ باتفاقِ أهلِ السنةِ والجماعةِ ، وإنما تدَعُ مثلَ هذه الصلواتِ خلفَ الأئمةِ أهلُ البدعِ كالرافضةِ ونحوِهم ، ممنْ لا يرى الجمعةَ والجماعةَ إذا لم يكنْ في القريةِ إلا مسجدٌ واحدٌ ، فصلاتُه في الجماعةِ خلفَ الفاجرِ خيرٌ من صلاتِه في بيتِه منفردًا ؛ لئلَّا يفضيَ إلى تركِ الجماعةِ مطلقًا . إلخ كلامه رحمه اللَّه ، فارجعْ إليه إنْ شئتَ فإنه مفيدٌ للغايةِ ، واللَّهُ أعلمُ .



(١) أخرجه البخاري (٦٩٥) . تحت باب : إمامة المفتون والمبتدع . ثم قال : وقال الحسن : صلِّ وعليه بدعتُه . ثم أورد أثر عثمان .

الفصل الرابع

تخريج حديث:

«كلُّ قرضٍ جرَّ نفعًا فهو ربًا»

رُوِيَ هذا الحديثُ من حديثِ عليٍّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه، ومحمدِ بنِ كعبٍ القرظيِّ رحمه الله، مرسلاً.



المبحث الأول

حديثُ عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أخرجَهُ أبو الجهمِ العلاءُ بنُ موسى الباهليُّ في « جُزْئِه » (٩٢) ، والحارثُ بنُ أبي أسامةَ (٤٣٦ - بغية الباحث) [1] من طريقِ سوَّارِ ابنِ مصعبٍ ، عن عُمارةَ الهمدانيِّ ، قال : سمعتُ عليًّا يقولُ : قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : « كلُّ قرضٍ جرَّ منفعةً فهو ربًا » .

قال الحافظُ الزيلعيُّ في « نصبِ الرايةِ » (٤/٨٥) : ومن جهةِ الحارثِ بنِ أبي أسامةَ ، ذكرَهُ عبدُ الحقِّ في « أحكامِه » في البيوعِ ، وأعلَّه بسوَّارِ بنِ مصعبٍ ، وقال : إنه متروكٌ . ورواه أبو الجهمِ في « جُزْئِه » المعروفِ : ثنا سوَّارُ بنُ مصعبٍ به ، ولم يعْزُه صاحبُ « التنقيحِ » - يعني ابنَ عبدِ الهادي (وينظر التنقيح (٣/٨) (١٥٧٢) - إلا لجزءِ أبي الجهمِ ، وقالَ : إسنادُهُ ساقطٌ ، وسوَّارٌ : متروكُ الحديثِ .

وقالَ الحافظُ ابنُ حجرٍ في « التلخيصِ الحبيرِ » (٣/٤٣) : وفي إسنادِهِ سوَّارُ بنُ مصعبٍ ، وهو متروكٌ .

وقالَ ابنُ المُلَقِّنِ في « البدرِ المنيرِ » (٦/٦٢١) : هذا الحديثُ - يعني : نهى عن قرضٍ جرَّ منفعةً - أوردَه باللفظِ الثاني - وهو لفظُ حديثِنا - القاضي حسينٌ ، وأوردَه الغزاليُّ في « وسيطِه » بالأولِ ، وتبعَ فيه إمامَه - يعني إمامَ

---

(١) أورده الحافظ في المطالب العالية (١٣٧٤) ، وعزاه إلى الحارث ، وكذا البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٣٩٥٠) .

الحرمين الجوينيّ - فإنه كذلك أوردَه، وزادَ :إنه صحَّ.

قال الشوكانيُّ في «نيلِ الأوطارِ» (٢٨٨/٥) معلقًا على تصحيحِ الغزاليِّ وغيرِهِ: قالَ عمرُ بنُ بدرٍ الموصليُّ في «المغني»: لم يصحَّ فيه شيءٌ، ووهِمَ إمامُ الحرمينِ والغزاليُّ، فقالا: إنه صحَّ. ولا خبرةَ لهما بهذا الفنِّ. اهـ.

وقولُ عمرَ بنِ بدرٍ الموصليِّ في «المغني»، نقلَه عنه غيرُ واحدٍ من أهلِ العلمِ مقرًّا له، منهم ابنُ الملقِّنِ في «البدرِ المنيرِ» (٦٢٢/٦)، وابنُ حجرٍ في «التلخيصِ الحبيرِ» (٣٤/٣).

قلتُ: وكلامُه في «المغني عن الحفظِ والكتابِ» (ص٤٠٣) قالَ: لم يصحَّ فيه شيءٌ عن النبيِّ ﷺ. وفي الصحيحِ: أنه اقترضَ صاعًا، وردَّ صاعينِ.

وقال ابنُ عبدِ الهادي في «تنقيحِ تحقيقِ أحاديثِ التعليقِ» (٨/٣): هذا الإسنادُ ساقطٌ، وسوَّارٌ: هو ابنُ مصعبٍ، وهو متروكٌ.

وكذا قالَ الحافظُ في «بلوغِ المرامِ» (ص ١٦٤)، وأوردَه الفيروزآبادي في رسالةٍ في بيانِ ما لم يثبتْ فيه حديثٌ من الأبوابِ (ص ٢٩).

ونقلَ العجلونيُّ في «كشفِ الخفاءِ» (ص ١٢٥)، وكذا المُناويُّ في «فيضِ القديرِ» (٢٨/٥) عن شمسِ الدينِ السَّخاويِّ قولَه: إسنادُه ساقطٌ.

وقال العجلونيُّ في موضعٍ آخرَ (ص ٤٢١): لم يثبُتْ فيه شيءٌ.

قلت : أعلَّ أهلُ الحديثِ هذا الحديثَ بسوَّارِ بنِ مصعبٍ[1] ، وحكموا على روايتِهِ بالتَّركِ .

قال البخاريُّ عن سوَّارٍ : منكرُ الحديثِ . وكذا قالَ أبو حاتمٍ ، وزادَ : لا يكتُبُ حديثُه ، ذاهبُ الحديثِ . وقال أحمدُ والنسائيُّ والدارقطنيُّ : متروكُ الحديثِ . وضعَّفَهُ ابنُ معينٍ ، وقالَ : ضعيفٌ ، ليسَ بشيءٍ .

وقال ابنُ عديٍّ : وعامةُ ما يرويه ليستْ محفوظةً ، وهو ضعيفٌ كما ذكروه .

وقال ابنُ حبانَ : يأتي بالمناكيرِ عن المشاهيرِ حتى يسبِقَ إلى القلبِ أنه كان المتعمدَ لها .

قلت : هناك علةٌ أخرى أشارَ إليها ابنُ المُلَقِّنِ في « البدرِ المنيرِ » (٦/ ٦٢١) حيثُ قالَ : وهو منقطعٌ فيما بين عُمارةَ وعليٍّ . اهـ .

قلت : لم أهتدِ إلى عُمارةَ هذا ، مَنْ هو؟ هل هو : عُمارةُ بنُ رُوَيْبَةَ الثقفيُّ ، أم عُمارةُ بنُ عبدٍ الكوفيُّ ، أم غيرُهما ؟ ولعلَّه عمارةُ بنُ عبدٍ الكوفيُّ ؛ لأنَّ ابنَ رُوَيْبَةَ طبقتُهُ أعلى ، بل اختُلِفَ في صحبتِه ، وقد جزمَ البخاريُّ وأبو

---

(١) انظر ترجمته في : تاريخ الدوري ٣/ ٤٢٢، ٤/ ١١٣، والتاريخ الكبير للبخاري ٤/ ١٦٩، وكذا الضعفاء الصغير ص٥٦، والضعفاء للنسائي (٢٥٨) ، والضعفاء الكبير للعقيلي ٢/ ١٦٨، والجرح والتعديل ٤/ ٢٧١، والكامل لابن عدي ٣/ ٤٥٤، والمجروحين ١/ ٣٥٧، وميزان الاعتدال ٢/ ٢٤٦، ولسان الميزان ٣/ ١٢٨.

حاتمٍ له بالصحبةِ[1] كما في «التاريخِ الكبيرِ» (٦/٤٩٤)، و«الجرحِ والتعديلِ» (٦/٣٦٥) - أما الآخرُ - أعني :ابنَ عبدٍ الكوفيَّ - فهو قريبٌ في الطبقةِ من سوَّارِ بنِ مصعبٍ، وقال البخاريُّ في «تاريخِه الكبير» (٦/٥٠٠)، وأبو حاتمٍ في «الجرحِ والتعديلِ» (٦/٣٦٧): سمِعَ عليًّا رضي اللَّه عنه، سمِعَ منه أبو إسحاقَ.

وأما ابنُ حبانَ في «الثقاتِ» (٥/٢٤٤) فقال: يروي عن عليٍّ، روى عنه أبو إسحاقَ السَّبيعيُّ.

قلت: وثقه العجليُّ في ثقاتِه (٢/١٦٢)، وقال أبو حاتمٍ: شيخٌ مجهولٌ لا يحتجُّ بحديثِه. وأما أحمدُ بنُ حنبلٍ فقال: مستقيمُ الحديثِ[2].



(١) انظر تهذيب الكمال ٢١/ ٢٤٢، والإصابة في تمييز الصحابة ٧/ ٣٠١.

(٢) انظر تهذيب الكمال ٢٠/ ٤٧٦، ٢١/ ٢٥٢، والمغني في الضعفاء ٢/ ٤٦١، وتهذيب التهذيب ٧/ ٤٢٠.

المبحث الثاني

حديثُ محمدِ بنِ كعبٍ القرظيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ

أما حديثُ محمدِ بنِ كعبٍ القرظيِّ ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال : « كلُّ قرضٍ جرَّ منفعةً فهو ربًا » .

ذكرَهُ أبو محمدٍ مكيُّ بنُ أبي طالبٍ القيروانيُّ المالكيُّ (ت ٤٣٧)[١] في كتابِه : « الهدايةِ إلى بلوغِ النهايةِ في علمِ معاني القرآنِ وتفسيرِه وأحكامِه وجملٍ من فنونِ علمِه » (١/٩٠٧) هكذا مرسلاً .

ولم أجِدْ أحدًا ذكرَه من هذا الوجه غيرَه ، واللَّهُ أعلمُ .



(١) العلّامة المقرئ، أبو محمد ، مكي بن أبي طالب حَمُّوش - وحموش يقال في بلاد المغرب لمن اسمه محمد تحببًا - صاحب التصانيف ، وكان من أوعية العلم ، مع الدين والسكينة والفهم ، وله ثمانون مصنفًا ، وكان خيرًا مشهورًا بإجابة الدعوة ، دعا على رجل كان يؤذيه ويسخر به إذا خطب ، فزَمِنَ الرجل - أي مرض مرضًا مزمنًا . توفي سنة سبع وثلاثين وأربعمائة . انظر ترتيب المدارك ٤/ ٧٣٧، بغية الملتمس ٤٦٩، وفيات الأعيان ٥/٢٧٤ - ٢٧٧، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٥٩٢، وشذرات الذهب ٣/ ٢٥٩، وطبقات المفسرين للأدنه وي ص ١١٤، وفهرست ابن خير الإشبيلي ص ٤١، وهدية العارفين ٤/ ١٩، والأعلام للزركلي ٧/ ٢٨٦.

المبحث الثالث

وقد وردَ حديثٌ في معنى الحديثِ السابقِ

قال العلَّامةُ الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «إرواءِ الغليلِ» (٥/٢٣٦) تحتَ حديثِ (١٣٩٨) : وفي معناه ما رُوِيَ عن أنسٍ ، من طريقِ يحيى بنِ أبي يحيى[١] الهُنائيِّ قالَ : سألتُ أنسَ بنَ مالكٍ : الرجلُ منا يقرضُ أخاه المالَ فيُهدي له؟ قال : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ : «إذا أقرضَ أحدُكم قرضًا ، فأهدى له ، أو حملَه على الدابةِ ، فلا يرْكبْها ، ولا يقبلْه ، إلا أن يكونَ جرى بينه وبينه قبلَ ذلكَ» . وإسنادُه ضعيفٌ ، كما يأتي بيانُه بعد حديثٍ .

قلت : ثم بيَّنَ الشيخُ ضعْفَه في حديثِ (١٤٠٠) ، كما أنه ضعَّفَ الحديثَ السابقَ في الإرواءِ أيضًا (١٣٩٨) .

وحديثُ أنسٍ الذي ذكرَهُ الألبانيُّ رحِمهُ اللَّهُ ، أخرَجَه ابنُ ماجه (٢٤٣٢) ، والبيهقيُّ في «السنن الكبير» (٥/٣٥٠) ، وابنُ الجوزيِّ في التحقيقِ (٢/١٩٥) (١٥٠٤) من طريقِ إسماعيلَ بنِ عياشٍ :ثني عتْبةُ بنُ حميدٍ الضبيُّ ، عن يحيى بنِ أبي إسحاقَ الهُنائيِّ ، قال :سألتُ أنسَ بنَ مالكٍ ... فذكرَهُ بمثلِه .

قال البيهقيُّ عقِبَه : قال المعمريُّ : قال هشامٌ في هذا الحديثِ - يعني

---

(١) خطأ ، وصوابه : إسحاق ، وقد أورده تحت حديث (١٤٠٠) على الصواب .

هشامَ بنَ عمارٍ : يحيى بنُ أبي إسحاقَ الهُنائيُّ ، ولا أراه إلا وهمًا ، وهذا حديثُ يحيى بنِ يزيدَ الهنائيِّ عن أنسٍ ، ورواه شعبةُ ومحمدُ بنُ دينارٍ فوقفاه . اهـ .

وقال ابنُ عبدِ الهادي في « تنقيحِ التحقيقِ » (٤/١٠٧) : كذا فيهِ - أي : عندَ سعيدِ بنِ منصورٍ ، ومن طريقِه البيهقيُّ - (عن يزيدَ بنِ أبي يحيى) وهو غلطٌ ، ولا يُعرفُ في الرواةِ : يزيدُ بنُ أبي يحيى ، وقد روى هذا الحديثَ ابنُ ماجه عن هشامٍ ... عن يحيى بنِ أبي إسحاقَ الهُنائيِّ ... فذكرَه . كذا قالَ . وهو خطأٌ أيضًا ، فإن يحيى الهُنائيَّ غيرُ ابنِ أبي إسحاقَ ، وابنُ أبي إسحاقَ هو : الحضرميُّ البصريُّ . اهـ .

قالَ ابنُ التركمانيِّ في « الجوهرِ النقيِّ » : قلت : ذكَر المزيُّ في أطرافِه[1] هذا الحديثَ من روايةِ يحيى بنِ أبي إسحاقَ الهُنائيِّ ، وعزاه إلى ابنِ ماجه ، ثم ذكرَ يحيى بنَ يزيدَ الهُنائيَّ ، وأخرجَ له حديثًا عن أنسٍ ، وعزاه[2] إلى مسلمٍ وأبي داودَ ، وهو غيرُ هذا الحديثِ ، وذكرَهُما الذهبيُّ في « الكاشفِ »[3] في ترجمتينِ وعلَّم لابنِ أبي إسحاقَ الهُنائيِّ علامةَ ابنِ ماجه ، ولابنِ يزيدَ الهُنائيِّ علامةَ مسلمٍ وأبي داودَ ، وذكَرَ عبدُ الحقِّ في « أحكامِه » هذا الحديثَ من طريقِ بقيِّ بنِ مَخْلَدٍ ، عن هشامِ بنِ عمارٍ ، وفيه أيضًا : يحيى بنُ أبي إسحاقَ الهُنائيُّ ، وبهذا يظهرُ أن الحديثَ لابنِ أبي إسحاقَ ، لا لابنِ يزيدَ . اهـ .

---

(١) انظر تحفة الأشراف ١/٤٢٧ (١٦٥٥)، ومعه النكت الظراف لابن حجر.

(٢) انظر تحفة الأشراف ٣/٣٣٦ (١٦٧١).

(٣) الكاشف ٢/ ٣٦١، ٣/ ٣٧٨.

قلت : هذا كلامٌ دقيقٌ ، وبهذا يتبيَّنُ أن كلامَ المعمريِّ الذي نقلَه البيهقيُّ عنه ، خطأٌ وغلطٌ . واللَّهُ أعلمُ .

قال الألبانيُّ في « الإرواءِ » : وهذا إسنادٌ ضعيفٌ ، وفيه ثلاثُ عللٍ :

الأولى : جهالةُ يحيى بنِ أبي يحيى الهُنائيِّ ، قال الحافظُ في « التقريبِ » : مجهولٌ .

الثانية : ضعفُ عتبةَ الضبيِّ ، قال الحافظُ : صدوقٌ له أوهامٌ .

وبذلك أعلَّه البوصيريُّ في « الزوائدِ » (٢/٤٧) قالَ : هذا إسنادٌ فيه مقالٌ ، عتبةُ بنُ حميدٍ[1] ، ضعَّفَه أحمدُ ، وقال أبو حاتمٍ : صالحٌ . وذكرَهُ ابنُ حبانَ في « الثقاتِ » (٧/٢٧٢) ، ويحيى بنُ أبي إسحاقَ الهُنائيُّ[2] لا يعرفُ حالُه .

الثالثة : إسماعيلُ بنُ عياشٍ ، ضعيفٌ في غيرِ الشاميينَ ، وهذا منه ، فإنَّ شيخَه الضبيَّ كوفيٌّ ، وبه أعلَّه ابنُ عبدِ الهادي في « التنقيح » (٣/١٩١) فقالَ : وهذا الحديثُ غيرُ قويٍّ ؛ فإنَّ ابنَ عياشٍ متكلَّمٌ فيه .

وخَفِيَ هذا كلُّه على الحافظِ عبدِ الحقِّ الإشبيليِّ فقالَ في « أحكامِه » : إسنادُهُ صالحٌ . اهـ .

---

(١) انظر ترجمته في : التاريخ الكبير ٦/ ٥٢٦، والجرح والتعديل ٦/ ٣٧٠، وتهذيب الكمال ١٩/ ٣٠٥، والكاشف ١/ ٦٩٦، وتهذيب التهذيب ٧/ ٩٦.

(٢) انظر ترجمته في : تهذيب الكمال ٣١/ ٢٠١، ٣٢/ ٤٣، والميزان ٤/ ٣٦١، ولسانه ٧/ ٤٢٩، وتهذيب التهذيب ١١/ ١٧٨.

قلت : في الضعيفةِ تحتَ حديثِ (١١٦٢) زاد علتينِ ، فقالَ : وبالجملةِ فللحديثِ خمسُ عللٍ :

١- ضعفُ إسماعيلَ بنِ عياشٍ .

٢- ضعفُ عتبةَ بنِ حميدٍ الضبيِّ .

٣- الاضطرابُ في سندِهِ .

٤- جهالةُ ابنِ أبي يحيى . (كذا) وصوابُه كما تقدَّمَ : ابنُ أبي إسحاقَ .

٥- روايتُه موقوفًا .

فالعجبُ من رمزِ السيوطيِّ لحُسنِه ، كما نقلَه المُناويُّ في « فيضِ القديرِ » ... فإن الحديثَ مع هذا الضعفِ الذي في إسنادِهِ يعارضُه حديثُ أبي هريرة في « الصحيحينِ » وغيرِهما أن رجلاً تقاضى رسولَ اللَّهِ ﷺ فأغلظَ له ، فهمَّ أصحابُه به ، فقالَ : « دعوه ، فإن لصاحبِ الحقِّ مقالاً ، اشتروا له بعيرًا ...» . فذكرَه .

ثم قالَ الألبانيُّ : وأحاديثُ زيادتِه ﷺ في الوفاءِ وحثه على ذلك كثيرةٌ مستفيضةٌ ... ففي هذه الأحاديثِ إقرارُه ﷺ للدائنِ على أخذِ الزيادةِ التي قدَّمَها إليه المدينُ باختيارِه ، وحضّ المدين على الزيادةِ في الوفاءِ[١] . اهـ .

---

(١) سيأتي أن الزيادة في الوفاء من حسن القضاء ، والربا إنما يكون باشتراط هذه الزيادة عند =

المبحث الرابع

قلت : تبيَّنَ من خلالِ عرضِ هذه الرواياتِ ضعفُ الحديثِ ، بل الضعفُ الشديدُ ، ومع ذلك فإن العملَ عليه ثابتٌ عن سلفِنا الصالحِ ، رضوانُ اللَّهِ عليهم ورحمته - وعلى رأسِهم أصحابُ رسولِ اللَّه ﷺ ؛ فقد ثبتَ عن جماعةٍ أنهم قالوا بلفظِ هذا الحديثِ ، أو بمعناه .

فمن ذلك ؛ ما أخرجه البيهقيُّ في « السننِ الكبير » (٣٥٠/٥) بسندينِ صحيحينِ عن ابن عباسٍ رضي اللَّهُ عنهما :

أما الأول : فمن طريقِ سالمِ بنِ أبي الجعدِ ، قال : كان لنا جارٌ سمّاكٌ ، عليه لرجلٍ خمسونَ درهمًا ، فكان يهدي إليه السمكَ ، فأتى ابنَ عباسٍ ، فسألَه عن ذلكَ ؟ فقال : قاصِه بما أهدى إليكَ .

وأما الثاني : فهو من طريقِ أبي صالحٍ ، عنه ، أنه قالَ : في رجلٍ كان له على رجلٍ عشرون درهمًا ، فجعلَ يهدي إليه ، وجعلَ كلَّما أهدى إليه هديةً باعها ، حتى بلغَ ثمنَها ثلاثةَ عشَرَ درهمًا ؟ فقالَ ابنُ عباسٍ : لا تأخذْ منه إلَّا سبعةَ دراهم .

وهذا أخرَجَه أيضًا ابنُ الجوزيِّ في « التحقيقِ في أحاديثِ الخلافِ » (٢/

= القرض ، جريًا على هذه القاعدة الفقهية المشهورة عند العلماء : « كل قرض جر نفعًا فهو ربا » . أما إذا لم يشترط فليست بربا ، والله أعلم .

١٩٥) (١٥٠٥) وبوَّبَ عليه فقالَ : مسألةٌ : لا يحلُّ للمقرضِ أن ينتفعَ من المقترضِ منفعةً لم تجرِ عادتُه بها قبلَ ذلكَ ، وقال الشافعيُّ : يجوزُ ما لم يشترطْ ذلك . وعن أحمدَ مثلُه . اهـ .

وثبتَ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللَّهُ عنهما ، فيما أخرَجَهُ البيهقيُّ (٥/ ٣٥٠) أنَّ رجلاً قال : إني أسلفتُ رجلاً سلفًا ، واشترطتُ عليه أفضلَ مما أسلفتُه ؟ فقال ابنُ عمرَ : فذلكَ الرِّبا .

قلت : هو بهذا اللفظِ من طريقِ مالكٍ ، بلاغًا عن ابنِ عمرَ ، فهو منقطعٌ ، لكن أخرَجَهُ البيهقيُّ قبلَه في (٥/ ٣٥٠) ، وكذا في « السننِ الصغير » (١٠٣٢) من طريقِ مالكٍ ، عن نافعٍ ، عنه به ، بلفظِ : مَنْ أسلَفَ سلفًا فلا يشترِطْ إلا قضاءَهُ . وإسنادُه صحيحٌ . وقال البيهقيُّ عَقِيبَه : وقد رفعَهُ بعضُ الضعفاءِ عن نافعٍ ، وليسَ بشيءٍ .

وقد وردَ عن جماعةٍ آخرينَ من الصحابةِ ، عن ابنِ مسعودٍ ، وأبيِّ بنِ كعبٍ ، وفَضالةَ بنِ عبيدٍ ، ولا تخلو من مقالٍ ، وكلُّها عندَ البيهقيِّ (٥/ ٣٥٠، ٣٥١) ، (٦/ ٣٩٩) ، وغيرِه .

لكنْ مَنْ ثبتَ عنهم لا مخالفَ له ، فيكونُ بمثابةِ الإجماعِ ، لا سيَّما وأنَّ العملَ جرى بعدَ ذلكَ من التابعينَ ومَنْ تبِعَهم على ذلك .

فقد أخرجَ ابنُ أبي شيبةَ في « المصنَّفِ » (٧/ ٢٦٦) عن عطاءٍ : كانوا يكرهونَ كلَّ قرضٍ جرَّ منفعةً .

وهذا يحكيه عن الصحابةِ وكبارِ التابعين ، ومن المعلومِ أن الكراهيةَ عند

المتقدمين من السلفِ يُقصدُ بها التحريمُ غالبًا؛ لأن الحرامَ يكرهُه اللَّهُ ورسولُه، كما بيَّن ذلك ابنُ القيمِ رحمه اللَّهُ في «إعلامِ الموقعين» (١/٤٣)، و«بدائعِ الفوائد» (٥/٦).

وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ أيضًا من قولِ إبراهيمَ، والحسنِ البصريِّ، ومحمدِ بنِ سيرينَ.



المبحث الخامس
وفيه تحقيق الكلام عن الاشتراطِ وعدمه ونقل كلام العلماء في ذلك

ولكن صحَّ عن عبدِ اللَّهِ بنِ سلَامٍ ؛ فيما أخرَجَهُ البخاريُّ (٣٨١٤) من طريقِ أبي بردةَ قالَ : أتيتُ المدينةَ فلَقِيتُ عبدَ اللَّهِ بنَ سلامٍ رضي اللَّه عنه فقالَ : ألا تجيءُ فأُطْعِمَكَ سَويقًا وتمرًا ، وتدخلَ في بيتٍ؟ ثم قالَ : إنك بأرضٍ الرِّبا بها فاشٍ ، إذا كانَ لك على رجلٍ حقٌّ فأهدى إليك حِمْلَ تِبْنٍ ، أو حِمْلَ شعيرٍ ، أو حِمْلَ قَتٍّ[1] ، فلا تأخذْهُ فإنه ربًا .

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في « فتحِ الباري » (١٦٣/٧) عندَ قولِه : « فإنه ربًا » : يَحتمِلُ أن يكونَ ذلك رأيَ عبدِ اللَّهِ بنِ سلَامٍ ، وإلَّا فالفقهاءُ على أنه يكونُ ربًا إذا شرَطَهُ ، نعم الورَعُ تركُه . اهـ كلامُه رحِمَه اللَّهُ .

قلت : ويدلُّ على ما ذكَرَ الحافظُ من الاشتراطِ حتى يكونَ ربًا ؛ أن النبيَّ ﷺ قال : « إن خيارَكم أحسنُكم قضاءً » . وذلك أن رجلاً كان له على النبيِّ ﷺ سِنٌّ من الإبلِ فجاءَه يتقاضاه ، فقال : « أعطوه » . فطلبوا سِنَّهُ ، فلم يجدوا له إلا سِنًّا فوْقَها . فقال : « أعطوه » . فقال : أوفيتَني ، أوفى اللَّهُ بك . فقال ﷺ : « إن خيارَكم ....» فذكرَهُ .

---

(١) القت : بفتح القاف وتشديد المثناة ، وهو علف الدواب . قاله ابن حجر في الفتح .

وفي لفظٍ : « فإن خيرَكم أحسنُكم قضاءً » .

أخرجَه البخاريُّ (٢٣٠٥، ٢٣٠٦، ٢٣٩٠) ، ومسلمٌ (١٦٠١) من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وكذا حديثُ جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أتيتُ النبيَّ ﷺ وكان لي عليه دينٌ فقضاني وزادني . وهو عند البخاريِّ (٤٤٣) ، ومسلمٍ (٧١٥) .

وفي صحيحِ مسلمٍ (١٦٠٠) من حديثِ أبي رافعٍ : أن رسولَ اللَّهِ ﷺ استسلفَ من رجلٍ بَكْرًا فقدِمتْ عليه إبلٌ من إبلِ الصدقةِ ، فأمرَ أبا رافعٍ أن يقضيَ الرجلَ بَكْرَهُ ، فرجعَ إليه أبو رافعٍ فقال : لم أجدْ فيها إلا خيارًا رَباعيًا ، فقال : « أعطه إياه ، إن خيارَ الناسِ أحسنُهم قضاءً » .

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في « شرحِ صحيحِ مسلمٍ » (٣٧/١١) : يستحبُّ لمن عليه دينٌ من قرضٍ وغيرِه ، أن يردَّ أجودَ من الذي عليه ، وهذا من السنةِ ومكارمِ الأخلاقِ ، وليس هو من قرضٍ جرَّ منفعةً ؛ فإنه منهيٌّ عنه ؛ لأن المنهيَّ عنه ما كان مشروطًا في عقدِ القرضِ . اهـ .

قلت : فَمِنْ ثَمَّ إذا اشترطَ زيادةً على قرضِه فإنه يكونُ ربًا بلا خلافٍ بينَ أهلِ العلمِ ، على مقتضى معنى هذا الحديثِ الذي معنا ، وهي قاعدةٌ فقهيةٌ : كلُّ قرضٍ جرَّ منفعةً فهو ربًا . فالحديثُ وإن كان ضعيفًا لا يثبتُ ، إلا أن العلماءَ عمِلوا به ، وأجمعوا على مقتضاه .

قال ابنُ قدامةَ في « المغني » (٤٣٦/٦)[1] : وكلُّ قرضٍ شرطَ فيه أن

---

(١) انظر الشرح الكبير ٣٦٠/٤ للإمام عبد الرحمن بن قدامة ، فإنه نص على ذلك أيضًا .

يزيدَه فهو حرامٌ بغيرِ خلافٍ . قالَ ابنُ المنذرِ : أجمعوا على أنَّ المسلفَ إذا شرطَ على المستلفِ زيادةً أو هديةً فأسلفَ على ذلكَ ، أنَّ أخذَ الزيادةِ على ذلك ربًا . اهـ .

ونقلَ كلامَ ابنِ المنذرِ ، الإمامُ ابنُ القيمِ في « تهذيبِ سننِ أبي داودَ » (٩/ ٢٩٦) وأقرَّه .

قلت : وكلامُ ابنِ المنذرِ في كتابِه « الإجماع » (ص ٩٥) قال : وأجمعوا على أنَّ كلّ قرضٍ جرَّ نفعًا مشروطًا فإنه ربًا[1] .

وقال أبو جعفرٍ الطحاويُّ في « شرحِ معاني الآثارِ » (٤/٩٩) : ... ثم حُرِّمَ الرِّبا بعد ذلك ؛ وحُرِّمَ كلُّ قرضٍ جرَّ نفعًا ، وأجمعَ أهلُ العلمِ أن نفقةَ الرهنِ على الراهنِ لا على المرتهنِ ، وأنه ليس للمرتهنِ استعمالُ الرهنِ . اهـ كلامُه .

ونقلَه عنه بدرُ الدينِ العينيُّ في « عمدةِ القاري » (٩/٣٠٤) .

قلت : نفقةُ الرهنِ على الراهنِ ، وليس للمرتهنِ استعمالُ الرهنِ ، وذلك جريًا على القاعدةِ التي ذكرَها : كلُّ قرضٍ جرَّ نفعًا فهو ربًا . واللَّهُ أعلمُ .

وبنحوِ ذلكَ قال القرطبيُّ في « تفسيرِه » (٣/٤١٢) عندَ تفسيرِ قولِه تعالى : ﴿فَرِهَٰنٌ مَّقۡبُوضَةٌ﴾ [البقرة : ٢٨٣] .

وقال ابنُ رشدٍ في « البيانِ والتحصيلِ » (١٠/٥٦٥) : ... لأنَّ تعجيلَ بعضِ الحقِّ قبلَ حلولِ أجلِه على أن يوضعَ عنه بقيتُه ؛ سلفٌ جرَّ منفعةً ، وذلك

---

(١) انظر تشنيف الأسماع ببعض مسائل الإجماع ص٤٣ لوليد بن راشد السعيدان .

ربًا عندَ مالكٍ وعامةِ أهلِ العلمِ.

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ في «مجموعِ الفتاوى» (٢٩/ ٥٣١، ٤٥٦): والقرضُ إذا جرَّ منفعةً كان ربًا.

وقال في (٢٩/٣٣٣): وقد اتفقَ العلماءُ على أن المقرضَ متى اشترطَ زيادةً على قرضٍ كان ذلك حرامًا.

وقال ابنُ هبيرةَ في «الإفصاحِ» (١/٣٦١ - ٣٦٢): واختلفوا فيما إذا اقترضَ رجلٌ من آخرَ قرضًا؛ فهل يجوزُ له أن ينتفعَ من جانبِه بمنفعةٍ لم تجرِ بها عادةٌ، فقال أبو حنيفةَ ومالكٌ وأحمدُ: لا يجوزُ، وهو حرامٌ. وقال الشافعيُّ: إذا لم يشترطْ جازَ، واتفقوا على تحريمِ ذلك مع اشتراطِه، وأنه لا يحلُّ ولا يسوغُ بوجهٍ ما.

وقال المرداويُّ في «الإنصافِ في معرفةِ الراجحِ من الخلافِ»: أما شرطُ ما يجرُّ نفعًا، أو أن يقضيه خيرًا منه، فلا خلافَ في أنه لا يجوزُ. اهـ.

وقال الشوكانيُّ «في نيلِ الأوطارِ» (٥/٢٨٨): وأما إذا كانتِ الزيادةُ مشروطةً في العقدِ فتحرمُ اتفاقًا.

وقال العلَّامةُ عبدُ العزيزِ بنُ بازٍ رحِمَهُ اللَّهُ في «فتاويه» (١٩/١٢٦): وكلُّ قرضٍ شُرطَ فيه النفعُ فهو محرمٌ بالإجماعِ.

وكذا قالتِ اللجنةُ الدائمةُ في المملكةِ العربيةِ السعوديةِ في أسئلةٍ وجهتْ إليهم برقم: (١٤٩٢، ١٧٣٩، ٢٠٢٤٤) وغيرِها، قالوا: وقد أجمعَ العلماءُ على أن كلَّ قرضٍ جرّ منفعةً فهو ربًا.

وكذا قرَّرَ المجمعُ الفقهيُّ في قراراتِه (٩/٣) قرار رقم (٦٦) (٧/٤).

قلت: فخلاصةُ ما في الحديثِ أنه على الرغمِ من عدمِ صحتِه وثبوتِه من حيث الأسانيدُ، إلا أنه صحيحُ المعنى والمضمونِ، عليه العملُ عندَ العلماءِ، وهي قاعدةٌ مجمعٌ عليها، وذكرَها جمٌّ غفيرٌ من الفقهاءِ في كتبِهم، يستشهدون بها ويذكرونها على أنها قاعدةٌ مسلَّمٌ بها، ومنهم من ذكَرَ الإجماعَ عليها، وقد ذكرتُهم فيما سبقَ، واللَّهُ الموفِّقُ لا ربَّ سواه.



الخاتمة

وتتضمنُ أبرزَ النتائجِ والتوصياتِ ، أما النتائجُ فهي :

- ضعفُ الأحاديثِ الأربعةِ ؛ طرُقُ كلِّ حديثٍ منها لا تصحُّ ، ولا تصلُحُ للاعتضادِ بالشواهدِ ولا بالمتابعاتِ ، بل تزيدُه وهنًا على وهنِهِ .

- بالرغم من توهينِ الأسانيدِ في كلِّ حديثٍ ، إلا أنَّ المتونَ كلَّها في الأحاديثِ الأربعةِ تحملُ معنًى ومضمونًا أجمعَ العلماءُ عليه .

- لا يحملنَّ هذا الأمرُ أعداءَ الإسلامِ على الطعنِ في الدينِ ؛ استنادًا منهم - زعموا - أن بعضَ الأحكامِ مجمعٌ عليها ودليلَها غيرُ ثابتٍ . فهذا أمرٌ لا يُلتفتُ إليه ، ولا يُعرَّجُ عليه ، وقائلُه من أجهلِ الناسِ ، إن لم يكنْ أجهلَهم ، وهو عدوٌّ للإسلامِ وأهلِه ، فالشريعةُ - بحمدِ اللَّهِ - محفوظةٌ بحفظِ اللَّهِ تعالى ، وليس الأمرُ كما زعموا وكذبوا ، بل هناك بعضُ الأحكامِ التي ثبتَ فيها الإجماعُ ، والذي يحملُ مقتضاه الأحاديثُ الضعافُ ، إلا أنَّ هناك أدلةً أخرى تؤيدُ معناها ومضمونَها ؛ إما أن تكونَ هذه الأدلةُ من القرآنِ نفسِه ، أو من نصوصٍ أخرى من السنةِ الصحيحةِ ، أو من قياسٍ صحيحٍ ، حصَلَ به إجماعُ الأمةِ من الصحابةِ أو مَنْ بعدَهم من التابعين والفقهاءِ ، والأمةُ لا تجتمعُ على ضلالةٍ أبدًا[1] ، فهي بإجماعِها على شيءٍ معصومةٌ عن الخطأ

---

(١) ورد هذا المعنى في حديث : « لا تجتمع أمتي على ضلالة أبدًا » . وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٣٣١) ، وكذا الضعيفة (١٥١٠) . وقد سألت شيخنا محمد عمرو بن =

والزللِ ، ولا يظهرُ أهلُ باطلِها على أهلِ حقِّها[1] ، وذلك فضلٌ من اللَّهِ سبحانه وتعالى على هذه الأمةِ .



= عبد اللطيف ، رحمه الله ، عن هذا الحديث أهو صحيح ؟ قال : نعم . قلت : وتضعيف ابن حزم له ؟ قال : هو شذوذ ، وجماهير العلماء على تصحيحه . اهـ .

قلت : حتى ابن حزم ، وإن كان يضعف إسناده ، إلا أنه يصحح معناه ، فقال في « الإحكام في أصول الأحكام » : ٤/ ٥٢٧: وهذا وإن لم يصح لفظه ولا سنده ، فمعناه صحيح .

(١) انظر : روضة الناظر وجنة المناظر ٢/ ٤٤٥، والإحكام للآمدي ١/ ٢١٩، والمستصفى للغزالي ١/ ١٧٥، وفتح الباري لابن رجب ١/ ٣٨٧، وجامع العلوم والحكم ١/ ٦٩.

التوصيات

- لا بد أن أُوصيَ نفسي وإخواني من طلبةِ العلمِ بضرورةِ العنايةِ بعلمِ الحديثِ وعللِه، والاهتمامِ به اهتمامًا كبيرًا، لا سيما للمشتغلين بالحديثِ وعلومِه، ووضعِ مقررٍ خاصٍّ لطلبةِ الحديثِ، والبحثِ في هذا الفنِّ نظريًّا وعمليًّا، فكثيرٌ من الخللِ الواقعِ في كلامِ بعضِ المعاصرين على الأحاديثِ؛ نتيجةً للقصورِ في علمِ العللِ وعدمِ التفطنِ لدقائقِه، وهذا من أكبرِ التنافرِ والاختلافِ في الحكمِ على الأحاديثِ بين بعضِ المعاصرين وكبارِ النقادِ.

- الاهتمامُ بعلمِ الحديثِ يجعلُك سلاحًا قويًّا ضدَّ أعداءِ الإسلامِ الذين يطعُنون[1] في هذا الدينِ القويمِ ﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [التوبة : ٣٢].

- على الباحثِ ألَّا يكتفيَ بالرجوعِ إلى المختصراتِ، بل لابدَّ من الرجوعِ إلى المصادرِ الأصليةِ المتقدمةِ، من تراجمَ، وتواريخَ، وسؤالاتٍ، وعللٍ، وغيرِ ذلك، وأن يتشبعَ بكلامِ النقادِ والحفاظِ، وكلَّما كان البحثُ مهمًّا كان الرجوعُ إلى المصادرِ الأصليةِ ألزمَ وأوجبَ، فربما تقفُ على نصٍّ لا تجدُه في المختصراتِ أو الكتبِ المتأخرةِ، فلا يكتفي طالبُ الحديثِ في النظرِ إلى كتابِ «تقريبِ التهذيبِ» مثلاً - مع أهميتِه البالغةِ - لكن عليه أن

---

(١) طعنه بالرمح، كمنعه ونصره، طعنًا: ضربه، ضربه، ووخزه، فهو مطعون وطعين، والضم: يطعُن فيه بالقول طعنًا وطعنانًا. انظر القاموس المحيط (طعن).

يرجعَ إليه وإلى المطولاتِ أيضًا.

- الرجوعُ إلى المصادرِ المطولةِ وإلى كلامِ النقادِ الأوائلِ؛ لما له من أثرٍ كبيرٍ في معرفةِ درجةِ الحديثِ والطمأنينةِ إليه، ومنها معرفةُ مناهجِ العلماءِ، ومقاصدِهم في التصنيفِ، ومعرفةُ الكثيرِ في فنونِ العلمِ.

وهذا، فما كان من صوابٍ فمِن اللَّهِ وحده، وما كان مِن خطأٍ فمن نفسي والشيطانِ، وأسألُ اللَّهَ أن يغفرَ لي وأن يتجاوزَ عني، وإن لم أكنْ أهلاً لأَنْ يغفرَ لي، فإنه سبحانَهُ: ﴿هُوَ أَهْلُ ٱلتَّقْوَىٰ وَأَهْلُ ٱلْمَغْفِرَةِ﴾ [المدثر: ٥٦].

وصلى اللَّهُ وسلمَ وباركَ على عبدِه ورسولِه محمدٍ، وعلى آلِه وصحبِه أجمعين.



فهرس الرجال والجرح والتعديل



ثبت المصادر والمراجع

١- أبجد العلوم ، لصديق حسن خان - دار الكتب العلمية .
٢- إتحاف الخيرة المهرة ، للبوصيري - مكتبة الرشد .
٣- إتحاف الخيرة المهرة بالفوائد المبتكرة ، لابن حجر - تحقيق د . زهير بن ناصر الناصر .
٤- إجابة السائل شرح بغية الآمل ، للصنعاني - مؤسسة الرسالة .
٥- الإجماع ، لابن المنذر .
٦- إحكام الفصول في أحكام الأصول ، لأبي الوليد الباجي - تحقيق عبد المجيد تركي - دار الغرب .
٧- اختلاف الحديث ، للشافعي - تحقيق عامر أحمد حيدر - مؤسسة الكتب الثقافية .
٨- إرواء الغليل ، للألباني - المكتب الإسلامي .
٩- أصول السنة ، لابن أبي زمنين .
١٠- إطراف المسند المتعلي بأطراف المسند الحنبلي - دار ابن كثير .
١١- اعتقاد أئمة الحديث ، للصابوني - تحقيق بدر بن عبد الله البدر - مكتبة الغرباء الأثرية .
١٢- اعتقاد إمام المبجل أحمد بن حنبل ، لعبد الواحد التميمي - دار المعرفة .

١٣- إعلام الموقعين عن رب العالمين ، لابن القيم - مكتبة الكليات الأزهرية .
١٤- إكمال المعلم شرح صحيح مسلم للقاضي عياض .
١٥- أمالي ابن الشجري .
١٦- الأنساب للسمعاني - تحقيق عبد الله البارودي - مركز الخدمات والأبحاث الثقافية .
١٧- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي - تحقيق محمد حامد الفقي - دار إحياء التراث العربي .
١٨- البدر المنير ، لابن الملقن - تحقيق أبي الغيط - دار الهجرة للنشر .
١٩- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ، للهيثمي - تحقيق د . حسين أحمد الباكري - مركز خدمة السنة .
٢٠- بلوغ المرام ، لابن حجر - تحقيق رضوان محمد رضوان .
٢١- البيان والتحصيل ، لابن رشد - تحقيق د . محمد حجي وآخرون - دار الغرب الإسلامي .
٢٢- تاريخ أصبهان ، لأبي نعيم ، دار الكتب العلمية .
٢٣- تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي - دار الكتب العلمية .
٢٤- التاريخ الكبير ، للبخاري - دار الفاروق الحديثة .
٢٥- تاريخ الدوري - تحقيق د . أحمد محمد نور سيف - مركز البحث العلمي .

٢٦- تاريخ جرجان ، للسهمي - تحقيق د . محمد عبد المعيد خان - عالم الكتب .

٢٧- تاريخ مدينة دمشق ، لابن عساكر - دار الفكر - بيروت .

٢٨- تجريد أسماء الصحابة ، للذهبي .

٢٩- تحفة الأشراف ، للمزي - تحقيق عبد الصمد شرف الدين - المكتب الإسلامي .

٣٠- تحفة التحصيل ، لأبي زرعة العراقي - تحقيق رفعت محمد فوزي .

٣١- التحقيق في أحاديث الخلاف ، لابن الجوزي - دار الكتب العلمية .

٣٢- تدريب الراوي ، للسيوطي - تحقيق عبد الوهاب بن عبد اللطيف - مكتبة الرياض الحديثة .

٣٣- التدوين في أخبار قزوين ، للرافعي .

٣٤- الترغيب والترهيب ، للمنذري - دار الكتب العلمية .

٣٥- ترتيب المدارك ، للقاضي عياض .

٣٦- تذكرة الحفاظ ، للذهبي - دار الكتب العلمية .

٣٧- تقريب التهذيب - تحقيق محمد عوامة - دار الرشيد .

٣٨- التلخيص الحبير ، لابن حجر - تحقيق السيد عبد اللّه بن هاشم اليماني .

٣٩- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، لابن عبد البر - وزارة الأوقاف المغربية .

٤٠- تفسير القرطبي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٤١- تنزيه الشريعة المرفوعة ، لابن عراق - تحقيق عبد الله بن محمد الغماري - دار الكتب العلمية .

٤٢- تنقيح التحقيق ، لابن عبد الهادي - دار الكتب العلمية .

٤٣- تنقيح في أحاديث التعليق ، للذهبي - تحقيق مصطفى أبو الغيط - دار الوطن .

٤٤- التنكيل لما ورد من تأنيب الكوثري من الأباطيل - تحقيق الألباني - دار الكتب السلفية .

٤٥- تهذيب الآثار ، للطبري - تحقيق محمود شاكر .

٤٦- تهذيب التهذيب ، لابن حجر - دائرة المعارف النظامية بالهند .

٤٧- تهذيب الأسماء واللغات ، للنووي - تحقيق مصطفى عبد القادر عطا .

٤٨- تهذيب سنن أبي داود ، لابن القيم .

٤٩- تهذيب الكمال ، للمزي - مؤسسة الرسالة .

٥٠- الثقات ، لابن حبان - تحقيق السيد شرف الدين - دار الفكر .

٥١- ثقات العجلي ، تحقيق عبد العليم البستوي ، مكتبة الدار بالمدينة المنورة .

٥٢- جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، للعلائي ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي - دار عالم الكتب .
٥٣- جامع الترمذي ، دار عالم الكتب العلمية .
٥٤- جامع المسانيد ، لابن كثير - تحقيق د . قلعجي .
٥٥- الجرح والتعديل ، لابن أبي حاتم - دار الفكر .
٥٦- جزء أبي الجهم العلاء بن موسى - مكتبة الرشد .
٥٧- جنة المرتاب في نقد المغني عن الحفظ والكتاب ، دار الكتاب العربي - بيروت .
٥٨- الحجة في بيان المحجة ، للأصبهاني - تحقيق محمد بن ربيع المدخلي - دار الراية .
٥٩- الحطة في ذكر الصحاح الستة لصديق حسن خان - دار الكتب العلمية .
٦٠- الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم - دار الحديث .
٦١- الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ، تحقيق د . سيد الجميلي - دار الكتاب العربي .
٦٢- حلية الأولياء ، لأبي نعيم - دار الكتب العلمية .
٦٣- الأدب المفرد ، للبخاري - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار البشائر .

٦٤- الدراية في تخريج أحاديث الهداية لابن حجر ، تحقيق عبد اللّٰه هاشم اليماني - دار المعرفة - بيروت .

٦٥- ذيل تاريخ بغداد ، لابن النجار - تحقيق مصطفى عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية .

٦٦- ذيل ميزان الاعتدال للعراقي - دار الكتب العلمية .

٦٧- الرد على من أنكر الحرف والصوت للسجزي - تحقيق محمد كريم عبد اللّٰه .

٦٨- الرسالة للشافعي - تحقيق أحمد محمد شاكر - دار الكتب العلمية .

٦٩- اللطيفة الجامعة ، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي .

٧٠- الروض الباسم ، لابن الوزير ، تحقيق العمران - دار عالم الفوائد .

٧١- الروضة الندية ، تحقيق محمد صبحي حلاق - مكتبة الكوثر .

٧٢- سبل السلام - دار الحديث .

٧٣- الاستذكار لابن عبد البر - دار الكتب العلمية .

٧٤- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، للألباني ، دار المعارف .

٧٥- سلسلة الأحاديث الضعيفة ، للألباني ، دار المعارف .

٧٦- السنن الصغير ، للبيهقي - تحقيق الأعظمي .

٧٧- السنن الكبير ، للبيهقي - تحقيق عبد القادر عطا .

٧٨- سنن ابن ماجه - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي .
٧٩- سنن أبي داود - الدار المصرية اللبنانية .
٨٠- سنن الدارقطني - دار الكتب المصرية ، وطبعة الرسالة .
٨١- سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي ، تحقيق د . سعدي الهاشمي - الجامعة الإسلامية .
٨٢- سؤالات الحاكم للدارقطني ، تحقيق د. موفق بن عبد اللّٰه - مكتبة المعارف .
٨٣- سؤالات حمزة السهمي للدارقطني - تحقيق موفق بن عبد اللّٰه بن عبد القادر - مكتبة المعارف .
٨٤- سير أعلام النبلاء للذهبي - مؤسسة الرسالة .
٨٥- شذرات الذهب لابن العماد - دار الكتب العلمية .
٨٦- شرح ابن بطال للبخاري - مكتبة الرشد .
٨٧- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي - تحقيق د . أحمد سعد حمدان - دار طيبة .
٨٨- شرح الزركشي على مختصر الخرقي - تحقيق عبد المنعم خليل - دار الكتب العلمية .
٨٩- شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز - تحقيق أحمد محمد شاكر .

٩٠- شرح علل ابن أبي حاتم ، لابن عبد الهادي = تعليقه ، دار أضواء السلف - دار إحياء التراث - بيروت .
٩١- شرح مسلم للنووي .
٩٢- شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي - تحقيق كامل قويطة - مكتبة الباز .
٩٣- شرح معاني الآثار للطحاوي - تحقيق محمد زهري النجار - دار الكتب العلمية .
٩٤- شرح نظم الورقات لابن عثيمين - دار ابن الجوزي .
٩٥- شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي - تحقيق د . محمد سعيد خطيب - دار إحياء السنة النبوية .
٩٦- الشريعة للآجري - تحقيق حامد الفقي - دار السلام .
٩٧- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر - دار هجر .
٩٨- صحيح البخاري - دار طوق النجاة .
٩٩- صحيح ابن خزيمة - المكتب الإسلامي .
١٠٠- صحيح ابن حبان - تحقيق شعيب الأرنؤوط - طبعة الرسالة .
١٠١- الضعفاء لأبي نعيم الأصبهاني - تحقيق فاروق حمادة - دار الثقافة .
١٠٢- الضعفاء الكبير للعقيلي - تحقيق د . قلعجي - دار الكتب المصرية .
١٠٣- الضعفاء الكبير - تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي - دار الصميعي .

١٠٤- الضعفاء والمتروكين للدارقطني ، دار الكتب العلمية .
١٠٥- الضعفاء والمتروكين للنسائي - تحقيق محمود إبراهيم زايد - دار الوعي .
١٠٦- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي .
١٠٧- طبقات الشافعية الكبرى لابن قاضي شهبة - تحقيق د . الحافظ عبد العليم خان - عالم الكتب .
١٠٨- طبقات الشافعية الكبرى للسبكي - تحقيق د . عبد الفتاح الحلو ، والطناحي - دار هجر .
١٠٩- طبقات المفسرين للأدنه دي ، مكتبة العلوم والحكم .
١١٠- عارضة الأحوذي لابن العربي - دار الكتب العلمية .
١١١- العبر في خبر من غبر للذهبي - تحقيق د . صلاح الدين المنجد .
١١٢- عقيدة السلف أصحاب الحديث - تحقيق الخميس .
١١٣- علل ابن أبي حاتم - تحقيق سعد الحميد . الجريسي .
١١٤- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لابن الجوزي - تحقيق خليل الميسي - دار الكتب العلمية .
١١٥- الأعلام للزركلي ، دار العلم .
١١٦- غرائب مالك لابن المظفر .
١١٧- فتح الباري لابن حجر - دار الفكر .

١١٨- فتح الباري لابن رجب - دار ابن الجوزي .
١١٩- الإفصاح لابن هبيرة .
١٢٠- فهرست ابن خير الإشبيلي ، تحقيق محمد فؤاد منصور - دار الكتب العلمية .
١٢١- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني - تحقيق المعلمي اليماني - المكتب الإسلامي - بيروت .
١٢٢- فيض القدير للمناوي ، المكتبة التجارية الكبرى - مصر .
١٢٣- القاموس المحيط للفيروزآبادي ، مؤسسة الرسالة .
١٢٤- قواطع الأدلة للسمعاني - دار الكتب العلمية .
١٢٥- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي - دار الكتب العلمية .
١٢٦- الكامل في الضعفاء لابن عدي - دار الفكر - بيروت .
١٢٧- كتاب المجروحين لابن حبان - تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي .
١٢٨- الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث للطرابلسي - تحقيق السامرائي - عالم الكتب .
١٢٩- كشف الخفاء للعجلوني ، دار إحياء التراث العربي .
١٣٠- الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي - تحقيق السورقي ،

والمدني - الكتب العلمية بالمدينة المنورة .
١٣١- الإكمال لابن ماكولا - دار الكتب العلمية .
١٣٢- اللآلئ المصنوعة للسيوطي - دار الكتب العلمية .
١٣٣- لسان الميزان لابن حجر - مؤسسة الأعلمي - دائرة المعارف النظامية بالهند .
١٣٤- الأم للشافعي ، دار المعرفة .
١٣٥- المتفق والمتفرق للخطيب البغدادي ، دار الكتب العلمية .
١٣٦- مجمع الزوائد - دار الكتب العلمية .
١٣٧- المجموع شرح المهذب للنووي - دار الفكر .
١٣٨- مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية - دار عالم الكتب .
١٣٩- مراتب الإجماع لابن حزم .
١٤٠- مسند أحمد - مؤسسة الرسالة .
١٤١- مسند الطيالسي ، تحقيق التركي ، دار هجر .
١٤٢- مشاهير علماء الأمصار لابن حسان - دار الكتب العلمية .
١٤٣- مصباح الزجاجة للبوصيري - دار الجنان - بيروت .
١٤٤- مصنف ابن أبي شيبة - مكتبة الرشد .
١٤٥- مصنفات ابن البختري ، تحقيق نبيل سعد جرار - دار البشائر الإسلامية .

١٤٦- مصنف عبد الرزاق ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي .

١٤٧- المطالب العالية ، لابن حجر ، دار العاصمة .

١٤٨- معجم البلدان لياقوت الحموي - دار الفكر - بيروت .

١٤٩- معجم الطبراني الكبير .

١٥٠- معجم الطبراني الأوسط ، دار الحرمين .

١٥١- معجم الطبراني الصغير ، المكتب الإسلامي - دار عمار - بيروت ، عمان .

١٥٢- معرفة الصحابة لأبي نعيم - دار الوطن للنشر .

١٥٣- المغني لابن قدامة ، دار الفكر .

١٥٤- المغني في الضعفاء للذهبي - دار الكتب العلمية .

١٥٥- المقاصد الحسنة للسخاوي - دار الكتاب العربي .

١٥٦- الموافقات للشاطبي - تحقيق مشهور حسن سلمان - دار ابن عفان .

١٥٧- الموضوعات لابن الجوزي - تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان .

١٥٨- منيف الرتبة لمن ثبت له شرف الصحبة للعلائي ، تحقيق د. عبد الرحمن محمد أحمد القشقري .

١٥٩- ميزان الاعتدال للذهبي - تحقيق علي محمد البجاوي - دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت .

١٦٠- ناسخ الحديث ومنسوخه ، لابن شاهين ، مكتبة المنار - الزرقاء .
١٦١- نيل الأوطار للشوكاني ، إدارة الطباعة المنيرية .
١٦٢- الهداية إلى بلوغ النهاية ، لمكي بن أبي طالب القيرواني .
١٦٣- وفيات الأعيان لابن خلكان - تحقيق إحسان عباس - دار صادر - بيروت .



فهرس الموضوعات العامة

الموضـــــــوع	الصفحة



صدر حديثا من مطبوعات مكتبة التوعية الإسلامية ، هاتف: ٣٧٧٧٨٧٧٢ ، ٣٣٧٦٥٣٤٤

من كتب وتحقيقات وتقديم الشيخ « أبو إسحاق الحويني »

١ – بذل الإحسان في تقريب سنن النسائي . تأليف: أبي إسحاق الحويني.

٢ – تنبيه الهاجد بما وقع من النظر في كتب الأماجد. تأليف: أبي إسحاق الحويني .

٣ – جزء في تصحيح حديث القلتين .للحافظ العلائي .تحقيق: أبي إسحاق الحويني .

٤ – جزء فيه مجلسان من إملاء الإمام النسائي. تحقيق: أبي إسحاق الحويني .

٥– الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي، تحقيق: نشأت بن كمال.تقديم: أبي إسحاق الحويني.

٦ – رسالتان في الصلاة على النبي ﷺ للشقيري والعباد. تحقيق : أبي إسحاق الحويني.

٧ – الزهد لأسد بن موسى . تحقيق: أبي إسحاق الحويني .

٨ – سمط اللآلي في الرد على الشيخ محمد الغزالي . تأليف: أبي إسحاق الحويني .

٩– فضائل فاطمة الزهراء رضي الله عنها لابن شاهين .تحقيق : أبي اسحاق الحويني .

١٠– كشف المخبوء بصحة حديث التسمية عند الوضوء . تأليف: أبي إسحاق الحويني .

١١ – موسوعة فهارس كتب الزهد . فهرسة: محمد محمد شريف .

١٢– نهي الصحبة عن النزول بالركبة. تأليف: أبي إسحاق الحويني.

من كتب وتحقيقات وتقديم الشيخ « طارق بن عوض الله »ومطبوعات أخرى مهمة:

= أسماء الله وصفاته للإمام البيهقي. تحقيق: محمد أبو زيد. تقديم: طارق بن عوض الله وآخرون.

= إصلاح الاصطلاح نقد تيسير مصطلح الحديث للطحان. تأليف: طارق بن عوض الله.

=حديثان في الميزان في فضل الكهف والمكث بعد الفجر.لعاطف الفاروقي. مراجعة:محمدعمرو بن عبداللطيف.

=حسم النزاع ومختصر السنن الأبين في السند المعنعن لابن رشيد. باعتناء: طارق بن عوض الله.

= ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه. لابن شاهين.باعتناء: طارق بن عوض الله .

= ردع الجاني المتعدي على الألباني. تأليف: طارق بن عوض الله .

= صيانة الحديث وأهله من تعدي محمود سعيد وجهله. تأليف: طارق بن عوض الله.

= طليعة فقه الإسناد وكشف حقيقة المعترض على الأئمة النقاد. تأليف:طارق بن عوض الله.

= المعجم المفسر لكلمات الكتب التسعة. تأليف: طارق بن عوض الله.

= المنتخب من علل الخلال، للإمام ابن قدامة المقدسي. تحقيق: طارق بن عوض الله .

= نادرتان في العقيدة والحديث لأبي عمرو الداني والطبري. تحقيق: خالد بن محمد.تقديم: طارق عوض الله

= إحياء المقبور من أحكام النذور. بقلم: حسن بن عبد الحميد .

= الفرائد على مجمع الزوائد للإمام الهيثمي. تأليف: خليل بن العربي.

= سبع رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي .تأليف: مجموعة من العلماء .

= شبهات التكفير (رسالة ماجستير من الأزهر).تأليف: عمر بن عبد العزيز .

= الوجيز في عقيدة السلف الصالح أهل السنة والجماعة.إعداد: عبد الله بن عبد الحميد.

= نادرتان حديثيتان لابن طبرزد المؤدب .تحقيق : هشام الكدش .